

الله المستعان

في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود

لإمام المسند النقي المحقق

شحات الدين الحنفية محمد بن علي بن حجر الميسمى الشافعي

رحمه الله تعالى
(1591 - 1651)

دار الشناج

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ إِنِّي نَصَارَى

فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى صَاحْبِ الْمَقَامِ الْمُحُودِ

لِإِلَامَ الْعَلَمَةِ الْفَقِيهِ الْمَحِيقِ

شَهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلَى بْنِ سَجِيرِ الْهَيْتَمِيِّ الشَّافِعِيِّ
رَحِيمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
(٩٠٩-١٩٧٤)

عَنِّيْ بِهِ

بِوْجَمْعِهِ عَبْدِ الْفَادِ مَكْرَمِي
مُحَمَّدِ شَادِيِّ مُصْطَفَىِ عَرْبِشِ

اللَّهُمَّ إِنِّي نَصَارَى

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو
أي جزء منه، وتأريخ شكل من
الأشكال، أو نسخه، أو حفظه في
أي نظام إلكتروني أو ميكانيكي
يمكن من استرجاع الكتاب أو أي
جزء منه، وكذلك لا يسمح
بالاقتباس منه أو ترجمته إلى أي لغة
 أخرى دون الحصول على إذن
خطي مسبقاً من الناشر

الطبعة الأولى
١٤٢٦ - ٢٠٠٥
جميع الحقوق محفوظة للناشر



دار المنهج للنشر والتوزيع

لضمانها عملاً من إيمان بالجحيف
وَقَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى

جدة - هاتف رئيسي ٦٣٢٦٦٦٦ - فاكس ٦٣٢٠٣٩٢

الإدارة ٦٣١١٧١٠ - المكتبة ٦٣٢٢٤٧١

الموزعون المعتمدون

- الإمارات العربية المتحدة: مكتبة دبي للتوزيع - دبي
هاتف: ٢٢١١٩٤٩ - ٢٢٤٠٥_٢٢١١٩٤٩ - فاكس: ٢٢٢٥١٣٧
- دار الفقيه - أبو ظبي - هاتف: ٦٦٧٨٩٢١ - فاكس: ٦٦٧٧٨٩٢١
- مكتبة الجامعة - أبو ظبي - هاتف: ٦٧٩٥ - فاكس: ٦٢٧٧٢٧٢٦_٦٢٧٧٢٦
- الكويت: دار البيان - الكويت
هاتف: ٢٦١٦٤٩٠ - فاكس: ٢٦١٦٤٩٠
- دار الضياء للنشر والتوزيع - الكويت - تلفاكس ٢٦٥٨١٨٠
قطر: مكتبة الأقصى - الدوحة
هاتف: ٤٣١٦٨٩٥_٤٤٣٧٤٠٩
- مصر: دار السلام - القاهرة
هاتف: ٢٧٤١٥٧٨ - فاكس: ٢٧٤١٧٥٠
- سوريا: دار السنابل - دمشق - هاتف: ٢٢٤٢٧٥٣
- جمهورية اليمن: مكتبة تريم الحديثة - تريم (اليمن)
هاتف: ٤١٧١٣٠ - فاكس: ٤١٨١٣٠
- مكتبة الإرشاد - صنعاء - هاتف: ٢٧١٦٧٧
- لبنان: الدار العربية للعلوم - بيروت
هاتف: ٧٨٦٢٣٠_٧٨٥١٠٨ - فاكس: ٧٨٥١٠٧
- السعودية: دار المنهج للنشر والتوزيع - جدة
هاتف: ٦٣١١٧١٠ - فاكس: ٦٣٢٠٣٩٢
مكتبة دار كنوز المعرفة - جدة
هاتف: ٦٥١٠٤٢١ - فاكس: ٦٥١٦٥٩٣
- مكتبة الشنقيطي - جدة - هاتف: ٦٨٩٣٦٣٨
مكتبة المأمون - جدة - هاتف: ٦٤٤٦٦١٤
- مكتبة الأسدي - مكة المكرمة - هاتف: ٥٥٧٠٥٠٦
مكتبة نزار الباز - مكة المكرمة - هاتف: ٥٧٤٩٠٢٢
- مكتبة المصيف - الطائف - هاتف: ٧٣٣٠٢٤٨_٧٣٦٨٨٤٠
مكتبة الزمان - المدينة المنورة - هاتف: ٨٣٦٦٦٦٦
- مكتبة العيكان - الرياض - هاتف: ٤٦٥٤٤٢٤_٤٦٥٠٠٧١
مكتبة الرشد - الرياض - هاتف: ٤٥٩٣٤٥١
- مكتبة جرير - الرياض - هاتف: ٤٦٢٦٠٠٠
وجميع فروعها داخل المملكة وخارجها
- دار التدميرية - الرياض - هاتف: ٤٩٢٤٧٠٦
- دار أطلس - الرياض - هاتف: ٤٢٦٦١٠٤
- مكتبة المتبني - الدمام - هاتف: ٨٤١٣٠٠٠

www.alminhaj.com

E-mail: info@alminhaj.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بين يدي الكتاب

الحمد لله رافع درجات المُحبّتين ، ومجيب دعاء المضطربين ، ومفرج الكُرب عن المهمومين ، وجعل الصلاة على الشفيع سبباً للغفران ، وباباً لتفريج الأحزان ، وحرزاً من وساوس الشيطان .

صلواتُ الله تترى ، وسلامُه يتولى على من خصه الله تعالى بالرُّتب العلية ، والمقامات السَّنِيَّة ، وشرفه بالمقام المحمود والحوض المورود ، وحلأه من الأخلاق بأجمل البرود ، وعلى آله الأطهار الأبرار ، وصحابته الغر الميامين الآخيار ، والتَّابعين لهم بإحسان .

أما بعد :

فإنَّ الصلاة على الحبيب الشفيع ترياقٌ للقلوب ، وما هي لذنب ، ومرقاةٌ إلى كلِّ أمر محبوب ، بها يحلق الموفق في أجواء العلياء ، ويتدرج في سُلُّم الارتقاء ، حتى يبلغ مراتب الأولياء .

كيف لا؟! وقد صلَّى عليه خالقه والملائكة الكرام ، وأمرنا بذلك تنويهاً بعظم المقام ، ثم فصلَت السُّنة الغراء مزايا الصلاة والسلام ، على من بعثه الله تعالى رحمة للأنام ، فاغترف الموفقون من هذا المنهل الرؤي ، وبلغ بها المقربون الشَّاؤ القصي ، وهرولت بالمحبين نُجُب الأسواق ، إلى تلك الأفاق ، فتدوّقوا من أسرار الصلاة والسلام ، المشفوعة بالمحبة والإعظام ، فأنار الله تعالى بواطنهم ، وصفى قلوبهم ، وحلقت أرواحهم في رياض الذَّكر فرتعوا ، واعتصموا بالله ففازوا وربحوا ، فتلك تجارةٌ لن تبور .

(ب)

هذا ، وقد تفنن أعلام الإسلام قديماً وحديثاً في الإشادة بفضلها ، والترغيب في الإكثار منها ، وبيانِ أسرارها وعوائدها ، فمن بين مقلٍّ ومكثٍ ، وباسطٍ ومحضرٍ ،

والكلُّ يستقون من سَنَةِ المُصْطَفَى ، ويررون في فضلها أحاديث من لا ينطق عن الهوى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأثار سلفنا الصالحين أولى القرون الخيرية .

وكان من أدلّ بدلوه في هذا الشأن ، وألَّفَ في فضلها وفوائدها عالِمٌ عصره ، وفقِيٌّ مصره ، ومحدثٌ قطْرِه ، الشِّيخُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرَ الْهَيْتَمِيُّ ، صاحبُ التَّالِيفِ النَّافِعَةِ ، والمباحثِ الْهَامَّةِ ، المُبَرِّزُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ وَالدَّرَايَةِ ، فَكَانَ كَاتِبَهُ واسطةً لِالْعَقْدِ بَيْنَ الْمُؤْلِفَاتِ ، لِمَا حَوَى مِنْ عِيُونِ الْفَوَائِدِ وَغَرِيرِ التَّنبِيَّهَاتِ ، وَهُوَ إِنْ كَانَ خَمِيصَ الْمَبَانِي فَإِنَّهُ بَطِينَ الْمَعَانِي ، جَمِيعُ بَيْنِ التَّحْقِيقِ وَحَسْنِ السُّبُكِ ، وَتَطَابِقُ الْأَسْمَاءِ وَالْمُسْمَى ، فَكَانَ دَرَّاً مَنْضُودًا ، وَأَسْلُوبًا مَتَّمِيزًا ، وَسَفَرًا حَافِلًا بِكُلِّ مَعْنَى بَدِيعٍ ، وَلَا غَرُو فَمَحِبُّهُ مِنْ فَحُولِ الْمُؤْلِفِينَ ، وَالْأَسَاتِذَةِ الْمُتَفَقِّهِينَ .

(ج)

وَلَا مَرَأَ أَنَّ نَشَرَ هَذَا الْكِتَابَ وَأَتَرَابَهُ فِي هَذَا الْعَصْرِ الْمُتَخَلِّمِ بِالْمَلَاهِي وَالْمَغْرِيَّاتِ ، مِنْ أَهْمَ الْمَطْلُوبَاتِ ، فَقَدْ أَصْبَحَتِ الْأَرْوَاحُ مُثْقَلَةً بِالنَّزُوعِ إِلَى الْمَلَدَّاتِ وَالشَّهْوَاتِ ، وَالْأَنْفُسُ مُوْتَقَّةً بِأَغْلَالِ الْعُصَيَانِ ، وَالْقُلُوبُ نَافِرَةً عَنْ طَاعَةِ الدِّيَانِ ، فَكَانَ النَّاسُ بِحَاجَةٍ إِلَى التَّذَكِيرِ بِفَضْلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى الْبَشِيرِ النَّذِيرِ ، فَإِنَّهَا دَوَاءُ الْقُلُوبِ الْقَاسِيَّةِ ، وَصَقْلُ الْأَرْوَاحِ النَّائِيَّةِ عَنْ رِيَاضِ الذِّكْرِ .

(د)

وَلَمَّا كَانَ لِهَذَا الْكِتَابِ الْمَبَارَكِ خَصَائِصُهُ وَضَدَاهُ فِي عَالَمِ الْمَعْرِفَةِ . . احْتَضَنَتْهُ دَارُ الْمَنْهَاجِ خَدْمَةً لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ ، وَأَعَادَتْ طَبَاعَتَهُ فِي ثَوْبِ قَشِيبٍ ، وَتَحْقِيقٍ مَفِيدٍ ، مَعْتَمِدٍ فِي ذَلِكَ عَلَى أَصْوَلِ صَحِيحَةِ ، وَنَسْخٍ عَدِيدَةٍ ؛ لِيُخْرِجَ الْكِتَابُ مِنْهَا مِنْ وَصْمَةِ التَّصْحِيفِ ، وَعِيبِ التَّحْرِيفِ ، وَيُعَانِقَ حَسْنُ الْمَظْهَرِ جَمَالَ الْمُحْتَوِيِّ ، إِضَافَةً إِلَى تَعْلِيقَاتِ نَافِعَةٍ ، وَإِيْضَاحَاتٍ يَتَطَلَّبُهَا السَّيَاقُ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ .

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

الناشر

ترجمة الإمام الفقيه أحمد بن حجر الهيثمي المكي^(١)

اسمها ونسبة :

هو الشيخ العلامة الإمام أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر السلمي ، الهيثمي ، الأزهري ، الوائلي ، السعدي ، المكي ، الأنباري ، الشافعي .

سمى بـ (ابن حجر) لأن جده كان ملازمًا للصمت .

والسلمي : نسبة إلى (سلمانت) من بلاد حرام ، من أقاليم مصر الشرقية ؛ حيث كانت أسرته بها قبل انتقالها إلى محلة أبي الهيثم .

والهيثمي - بالتاء المثلثة الفوقية - : نسبة إلى محلة أبي الهيثم^(٢) ، قرية من أعمال مصر الغربية .

والازهري : نسبة للأزهر .

وابن حجر - رحمه الله - منبني سعد من الأنصار الذين هاجروا إلى مصر أيام الفتوحات ، وهم من بطون قبيلة وائلة .

(١) مصادر الترجمة : «النور السافر» (ص ٣٩٠)، «الأعلام» (٢٣٤/١)، «شذرات الذهب» (٥٤١/١٠)، «معجم المؤلفين» (٢٩٣/٢)، مقدمة «الفتاوى الفقهية» لابن حجر بقلم بعض تلامذته ، «ابن حجر المكي وجهوده في الكتابة التاريخية» د. لمياء شافعي ط (١٤١٨هـ) عن مكتبة ومطبعة الغد ، «الإمام ابن حجر الهيثمي وأثره في الفقه الشافعي» ، أمجد رشيد محمد علي ، رسالة ماجستير بالجامعة الأردنية (١٤٢٠هـ) .
(٢) وفي «التاج» أنها مغيرة من أبي الهيثم ، وتجمع على (الهيثم) ، وهي مجموعة قرئ .

مولده ونشأته :

ولد بمحلة أبي الهيثم في رجب أواخر سنة (٩٠٩ هـ) ، ومات أبوه وهو صغير ، فكفله جده لأبيه - الذي عمر أكثر من مئة وعشرين عاماً - ثم مات الجد ، فكفله شيخاً أبيه الإمامان : الشمس الشناوي ، والشمس محمد السروي ابن أبي الحمائل .

ثم إن الشناوي تولى رعايته ونقله إلى مقام السيد البدوي بطنطا ، حيث تلقى مبادئ العلوم هناك .

طلبه للعلم :

في سنة (٩٢٤ هـ) نقله الشمس الشناوي إلى الجامع الأزهر ، فبدأ بقراءة الحديث ، والنحو ، والمعاني والبيان ، والأصلين ، والمنطق ، والفرائض والحساب ، والطب .

قال ابن حجر - رحمه الله - بعد ذكره تحصيل هذه العلوم : (حتى أجاز لي أكابر أساتذتي بإقراء تلك العلوم وإفادتها ، وبالتصدر لتحرير المشكل منها ، بالتقدير والكتابة وإشادتها ، ثم بالإفتاء والتدريس ، على مذهب الإمام المطّلبي الشافعي ابن إدريس ، ثم بالتصنيف والتأليف ، فكتبت من المتون والشرح ما يغني روایته عن الإطناب في مدحه ، والإعلام بشرحه ، كل ذلك وسني دون العشرين) اهـ^(١)

شيوخه :

أخذ الإمام ابن حجر عن جمع من كبار علماء عصره ، ولقي عدداً من كبار المعمررين والمسندين من العلماء ، وصنف في أخذه عنهم وترجمتهم « ثبّتنا » ضمّنه أخبارهم ، وأسانيد الشهيرة إلى أمّات كتب العلم ، ونحن ذاكرون هنا أبرزهم وأجلهم بحسب ترتيب وفياتهم :

(١) « ثبت ابن حجر » (ق ٢١ / أ - ب) .

١- شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (٩٢٦-٨٢٦هـ)^(١) ، أشهر فقهاء مصر في عصره ، وإليه انتهت مشيخة الشيوخ ، وكان هو الملجأ لكل المعضلات ، له مصنفات عديدة اشتهرت بالبركة ، مات رحمه الله عن مئة عام .

أخذ عن الحافظ ابن حجر العسقلاني ، والبلقيني ، والشهاب الغزي ، والمراغي ، والنويري ، وطبقتهم .

أخذ عنه ابن حجر رحمه الله حديث الأولية ، وكان معظماً له جداً ، وكثيراً ما يحيل على مصنفاته ، قال ابن حجر : (ما اجتمع به قط .. إلا قال : أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَفْعَلَ فِي الدِّينِ) ، وأطرب في الثناء عليه في « ثبته » جداً ، وقال في حقه : (أَجَلَّ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ بَصْرِي مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ ، وَالْأَئِمَّةِ الْوَارِثِينَ ، وَأَعْلَى مِنْ عَنْهُ رُوِيَتْ وَدُرِيَتْ مِنَ الْفُقَهَاءِ الْحَكَمَاءِ الْمُسَنَّدِينَ ..) إلخ .

٢- الإمام زين الدين عبد الحق بن محمد السنباطي (٩٣١-٨٤٢هـ)^(٢) ، أحد صفوة العلماء الأعلام ، وكان مولده بسباط ، ووفاته بمكة .

أخذ عن البدر العيني ، والجلال البلقيني ، وابن الهمام ، والولي السنباطي ، وأجاز له الحافظ العسقلاني .

درس عليه ابن حجر بعض الكتب الستة في جمع كثير ، وأجازه بباقيها .

٣- الشمس ابن أبي الحمائل (ت ٩٣٢هـ)^(٣) واسمها : محمد السروي .

أخذ عن الشرف المناوي يحيى بن محمد (ت ٨٧١هـ) .

وبه تخرج الشمس الشناوي ، ووالد ابن حجر الشيخ محمد بن علي بن حجر .

٤- الشهاب الصائغ ، أحمد بن الصائغ الحنفي (ت ٩٣٤هـ)^(٤) . كان علامة في المعقول والمنقول .

(١) « الشذرات » (١٠/١٨٧) ، « النور السافر » (ص ١٧٢) ، « الأعلام » (٣/٤٦) .

(٢) « النور السافر » (ص ٢١٣) ، « الشذرات » (١٠/٢٤٨) .

(٣) « الشذرات » (١٠/٢٥٩) .

(٤) « الشذرات » (١٠/٢٨٠) .

أخذ عن أمين الدين الأنصاري ، والنقى الشعّانى ، والكافىجى . وكان مُبَرزاً في الطب .

درس عليه ابن حجر رحمة الله علم الطب .

٥- الشمس الدلنجي ، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الدلنجي ، العثمانى ، الشافعى ، (٨٦٠-٩٤٧هـ)^(١) المولود بدلة ، قرية بصعيد مصر غربى النيل .

أخذ بالقاهرة والشام عن جمع؛ منهم : البرهان الباعي ، والقطب الخضرى ، وابن رزيق ، والسخاوى . وله شرح على «الشفا» .

أخذ عنه ابن حجر رحمة الله علم المعانى والبيان ، وكذلك الأصلين والمنطق .

٦- الشمس الضيروطى ، محمد بن شعبان بن أبي بكر بن خلف الدماطى ، المشهور بابن عروس المصرى ، (٨٧٠-٩٤٩هـ)^(٢) .

أخذ عن الكمال ابن أبي شريف ، والنور المحلى . وقد درس بمقام الإمام الشافعى ، وله شرح على «المنهج» للنووى ، وغيره .

أخذ عنه ابن حجر رحمة الله علم النحو .

٧- أحمد بن عبد الحق السنباطى ، الشافعى ، المصرى (ت ٩٥٠هـ)^(٣) ، أخذ عن والده وتفقه به ، ووُعظ بالمسجد الحرام لِمَا حجَّ مع أبيه .

أخذ عنه ابن حجر رحمة الله الأصلين أيضاً .

٨- أبو الحسن البكري ، محمد بن عبد الرحمن البكري ، الصديقى ، الشافعى (ت ٩٥٢هـ)^(٤) .

(١) «الشذرات» (١٠/٣٨٦)، «الأعلام» (٧/٥٦)، «معجم المؤلفين» (٣/٦٧٠) .

(٢) «معجم المؤلفين» (٣/٣٤٤)، «هدية العارفين» (٢/٢٣٧) .

(٣) «الشذرات» (١٠/٤٠٢) .

(٤) «الشذرات» (١٠/٤١٩)، «معجم المؤلفين» (٣/٦٥٠) .

أخذ عنه ابن حجر رحمه الله عدة علوم ، وقرأ بمعيته « صحيح مسلم » على شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، وحجّا معاً ، وجاورا سنة (٩٣٤ هـ) ، له شرح على « المنهاج » ، وعلى « العباب » في الفقه .

٩- الشمس الحطابي ، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب ، الرعيني ، الأندلسي ، (ت ٩٥٤ هـ)^(١) .

أخذ عن السخاوي ، عبد الحق ، والنويري ، وغيرهم .

أخذ عنه ابن حجر رحمه الله علم النحو والصرف .

١٠- الشهاب الرملي ، أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي ، المصري ، الشافعي (٩٥٧ هـ)^(٢) ، من أجل تلامذة شيخ الإسلام زكريا ، وصار بعد وفاة شيخه إمام علماء مصر .

قرأ عليه ابن حجر رحمه الله قبل العشرين .

كما أن ابن حجر أخذ عن يوسف الأرميوني ، المتوفى سنة (٩٥٨ هـ) .

والناصر اللقاني ، المتوفى (٩٥٨ هـ) ، الفقيه المالكي المعروف .

وناصر الدين الطلاوي ، محمد بن سالم الأزهري ، المتوفى (٩٦٦ هـ) .

بل إن بعض شيوخه مات بعده ؛ كالعلامة الإمام محمد بن عبد الله الشنشوري الفرضي ، المتوفى سنة (٩٨٣ هـ) .

وعدد بعض الباحثين شيخ ابن حجر فأوصلتهم إلى (٣١) شيخاً ، ذكرنا أبرزهم وأجلهم^(٣) .

(١) « الأعلام » (٥٨/٧) .

(٢) « الشذرات » (٤٥٤/١٠) .

(٣) ومن أراد المزيد .. فعليه بكتاب : « ابن حجر الهيثمي وجهوده في الكتابة التاريخية » .

مقاساته في الطلب وخروجه إلى مكة :

كان ابن حجر رحمه الله يتrepid على مكة المكرمة ، وقدجاور بها في بعض السنين .

وأول زيارة سنة (٩٣٤ هـ) مع شيخه البكري .

ثم مرة ثانية سنة (٩٣٨ هـ) .

ثم في سنة (٩٤٠ هـ) قرر الرحلة إلى مكة والإقامة بها ، وكان سبب خروجه من مصر ما حصل من سرقة بعض كتبه من قبل بعض الحساد ، وهو كتابه « بشري الكريم » الذي شرح به العباب شرعاً عظيماً ، ولم يزل متاثراً بذلك الحادث ، حتى إنه كان كثير الدعاء بالغفوة عن ذلك الفاعل ، ويقول :

سامحه الله وعفا عنه .

وقال ذاكراً مجاهداته والشدائد التي عانها : (قاسيت في الجامع الأزهر من الجوع ما لا تحتمله الجبلة البشرية لولا معونة الله وتوفيقه ، بحيث إنني جلست فيه نحو أربع سنين ما ذقت اللحم إلا في ليلة ، دُعينا لأكل فإذا هو لحم يوقد عليه ، فانتظرناه إلى أن أبهار الليل ، ثم جيء به ، فإذا هو يابس كما هو نيء ، فلم أستطع منه لقمة .

وقاسيت أيضاً من الإيذاء من بعض أهل الدروس التي كنا نحضرها ما هو أشد من ذلك الجوع ، إلى أن رأيت شيخنا ابن أبي الحمائل قائماً بين يدي سيدى أحمد البدوى ، فجيء باثنين كانا أكثر إيذاء لي ، فضربهما بين يديه فمزقا كل ممزق)^(١) .

كل هذه الأسباب كانت حاملة له على مغادرة مصر والإقامة بمكة ، فسكنها لمدة (٣٤) سنة ، حتى توفي بها ، وكان منزله بالحريرية قريباً من سوق الليل ، كما كانت له خلوة برباط الأشرف قايتباي بقرب المسجد الحرام .

(١) مقدمة « الفتاوى الفقهية » (٥/١) .

زملاؤه وأقرانه :

كان لابن حجر رحمة الله أقران وزملاء كثر ، منهم :

١- شمس الدين ، محمد بن أحمد الرملي ، (٩١٩-١٠٠٤ هـ) ، وقد شارك ابن حجر رحمة الله في الأخذ عن والده الشهاب الرملي المتقدم ذكره ، وشاركه في القراءة والحضور على شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في « صحيح البخاري » .

وكانت كفرسي رهان ، وجرت بينهما خلافات فقهية ، ومسائل علمية ، وخلافهما من الخلاف المعتبر عند متأخري فقهاء الشافعية ، وألقت الرسائل والكتب في ذكر الخلاف بينهما في مسائل الفقه^(١) .

٢- العالمة المحدث بدر الدين الغزي ، الشافعي (ت ٩٨٤ هـ) ، لقيه بمصر ، وقرأ بمعيته بعض « صحيح البخاري » على شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، ثم اجتمع به في مكة سنة (٩٥٢ هـ) .

٣- العالمة عبد العزيز بن علي الززمي ، الشافعي ، المكي (ت ٩٧٦ هـ) ، كان من أعز أصحابه بعد سكناه أم القرى ، وكان يسيراً معه للقاء الشيوخ والأعيان ، وقد أصهر ابنه الشيخ محمد بن عبد العزيز عند مترجمنا ابن حجر رحمة الله وأعقب مفتني مكة العالمة عبد العزيز الثاني بن محمد الززمي ، وقد أدرك جده ، وأخذ عنه .

(١) فمن ذلك :

منظومة « كشف الغطاء واللبس عن اختلاف ابن حجر والشمس » للفقيه مصطفى بن إبراهيم بن حسن العلواني ، الشافعي (ت ١١٩٣ هـ) ، منه نسخة بخزانة الرباط العامة (١٩٠٢ د) .

« إثمد العينين في بيان اختلاف الشيفين » للشيخ الفقيه علي بن أحمد باصرين ، الدواعني ، الحضرمي ، ثم الحجازي (ت ١٣٠٥ هـ) .

« فتح العلي في الخلاف بين ابن حجر والرملي » للسيد الفقيه عمر بن حامد بن عمر بافروج ، العلوبي ، الحسيني ، التريمي ، الحضرمي (١٢٥٢-١٢٧٤ هـ) منه نسخة بتريم (٣٠٣٣) .

تلامذته :

بعد استقرار الإمام الهيثمي رحمه الله بمكة .. شاع حديثه ، وانتشر ذكره في الآفاق ، فقصده طلاب العلم من كل فج ، وتخرج به أكابر الفقهاء في القرن العاشر الهجري ، فمن أعلام تلامذته وكبارهم :

١- الفقيه الإمام الشيخ عبد الرحمن بن عمر بن أحمد العمودي ،
(ت ٩٦٧ هـ) ، من أهل قيدون بحضرموت^(١) .

قال في حقه العلامة عبد القادر الفاكهي - تلميذه - : (أخذ عنه أخذَ روایة ، أخذَ شیخ عن شیخ ، كما قيل في أخذَ أحمد عن الشافعی) اهـ

٢- العلامة المتنبي الشیخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكھی ، المکی ، الشافعی (٩٢٠-٩٨٢ هـ) ، له مؤلفات كثیرة ، أخذ عن ابن حجر رحمه الله ولازمه طويلاً ، وصنف رسالة سماها : «فضائل ابن حجر الهيثمي»^(٢) .

٣- العلامة الشیخ عبد الرؤوف بن يحيى بن عبد الرؤوف الزرمي الواعظ (٩٣٠-٩٨٤ هـ) ، من أكبر تلامذة ابن حجر ، أخذ عنه فأكثر ، درس على يديه عدة فنون ، وهو الذي جمع فتاوى شیخه الكبری ، وشرح «مختصر الإيضاح» له ، وغير ذلك ، ويخطيء بعض الناس فيظنه محمد عبد الرؤوف المناوي !!^(٣)

٤- محدث الهند الإمام العلامة محمد طاهر الفتني ، الهندي ، الحنفي^(٤) ، (٩١٣-٩٨٦ هـ) ، له «مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار» مطبوع ، أخذ عن ابن حجر الهيثمي ، وأبي الحسن البكري .

(١) «النور السافر» (ص ٣٥٨) ، «الشذرات» (٥٠٩/١٠) .

(٢) «النور السافر» (ص ٤٦٤) ، «الشذرات» (٥٨٢/١٠) .

(٣) ترجمه الشلبي في «الستنا الباهر» (خ ٧٣٨) .

(٤) «النور السافر» (ص ٤٧٥) ، «الشذرات» (٦٠١/١٠) .

٥- السيد الشريف الإمام العلامة الفقيه شيخ بن عبد الله بن شيخ العيدروس ، (الأوسط) مصنف « العقد النبوى » ، (٩١٩-٩٩٠ هـ) ، أخذ عن أبيه وشيخ تريم ، وجاور بمكة ثلاثة سنين ، من (٩٤١) إلى (٩٤٤ هـ) ملازماً لطلب العلم والعبادة ، فأخذ عن الشيخ ابن حجر وعبد الله باقشير وأل الفاكهي وغيرهم ، وله من ابن حجر إجازة فاخرة^(١) .

٦- الإمام شهاب الدين أحمد بن قاسم العبادى ، المصري ، الشافعى ، الأصولى ، المتكلم ، (ت ٩٩٤ هـ) ، له حواشى على تحفة شيخه ابن حجر ، اعترض فيها على مواضع منها ، وله حاشية على « الورقات » تسمى : « الآيات البينات » ، وغير ذلك^(٢) .

٧- السيد الشريف العلامة القاضى عبد الرحمن بن الشيخ شهاب الدين الأكبر العلوى ، الحسيني ، التريمى (٩٤٥-١٤٩٤ هـ) ، أخذ عن شيخ عصره ، وجاور بمكة مدة ، وأخذ بها عن الشيخ ابن حجر الهيثمى^(٣) .

مؤلفاته :

عدها بعض الباحثين فبلغت (١١٧) مؤلفاً في شتى فنون العلم ؛ من حديث ، وفقه ، وسيرة ، وترجم ، ونحو ، وأدب ، وأخلاق ، وعقيدة ، وغير ذلك .

إلا أن أبرز الفنون التي اشتهر بها - رحمه الله - هو علم الفقه ، وله في ذلك اليد الطولى ، وما « تحفته » التي عليها المدار والاعتماد في الإفتاء عند الشافعية .. إلا أصدق دليل على ذلك .

ومن مؤلفاته رحمه الله :

١- « الفتح المبين بشرح الأربعين » ، يعني : « الأربعين النووية » ، طبع

(١) ترجمته عند ابنه في « النور السافر » (ص ٤٨٨) ، و« شذرات الذهب » (١٠/٦٢٠) .

(٢) « الشذرات » (١٠/٦٣٦) .

(٣) « المشرع الروى » (٢/١٢٧) .

بمصر سنة (١٣٠٧هـ) ، وعليه حاشية للشيخ حسن المدابغي المصري ، وهو
شرح مفيد ونافع .

٢- «الفتاوى الحديبية» ، طبع عدة مرات ، وفيها فوائد عزيزة المنال ،
وليس خاصة بعلم الحديث ، بل اشتملت على عدة فنون .

٣- «فتح الإله بشرح المشكاه» مخطوط ، صنفه سنة (٩٥٤هـ) بعد
إلحاح وطلب من بعض علماء الهند ، وهو شرح على «مشكاة المصايح» في
الحديث .

٤- «الفتاوى الفقهية الكبرى» ، جمعها بعض كبار تلامذته - وهو
عبد الرؤوف الوااعظ الزمزمي - طبعت بمصر قديماً ، وهي في (٤)
مجلدات ، وبها ملخص فتاوى الشهاب الرملي .

٥- «تحفة المحتاج بشرح المنهاج» ، صنفه ابن حجر رحمه الله في ستة
أشهر فقط ، وهو كتاب مهم ومحقق في فقه السادة الشافعية ، وعليه مدار
الفتوى في حضرة خصوصاً وبعض بلدان المسلمين ، وقد وضعت عليها
الحواشي العديدة ، واعتمدت بها علماء الشافعية من شتى البلدان ، واختصرها
البعض ، وحشّى عليها البعض^(١) .

(١) فمن ذلك :

- حاشية لابن حجر نفسه تسمى : «طرق الفقير بتحفة القدير» ، ذكرها صاحب «النور
السافر» وغيره .

- «حاشية» للفقيه أحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٤هـ) تلميذه ، وهي مطبوعة بهامش
«التحفة» .

- «حاشية» لحفيده رضي الدين بن عبد الرحمن بن حجر ، ردّ بها اعترافات
العبادي .

- «حاشية» للسيد عمر بن عبد الرحيم البصري الحسيني المكي الشافعى ، وهو من
تلמידة ابن حجر ، وحاشيته هذه طبعت مستقلة بهامش التحفة في (٤) مجلدات كبيرة
بمصر .

- «حاشية» للعلامة عبد الله سعيد باقشير المكي ، (ت ١٠٧٦هـ) ، وهي في رب
العبادات فقط .

٦- «المنهج القويم بشرح مسائل التعليم» ، وهو شرح لـ «المقدمة الحضرمية» ، صنفه ابن حجر رحمه الله سنة (٩٤٤هـ) بطلب من الفقيه عبد الرحمن العمودي ، وقد انتفع به طلاب العلم أيمًا انتفاع ، حتى إن بعض تلامذة ابن حجر يقول فيه^(١) : (قلَّ أَنْ تَرَى طَالِبًا لِّيْسَ عِنْدَهُ نَسْخَةً) اهـ

وقد اهتم أهل العلم والفقهاء بهذا الشرح ، فوضعت عليه الحواشى والتعليقات الكثيرة^(٢) .

- «حاشية» العلامة عبد الحميد الشروانى الداغستانى الشافعى ، وهي شاملة لحواشى من تقدمه ، طبعت بمصر في (١٠١) مجلدات ، ومعها «حاشية» ابن قاسم .
 - حواشى ونكت على «التحفة» للعلامة الإمام مفتى حضرموت الأكبر الشيخ عبد الله بن عمر بامخرمة الهرجاني السيباني الشافعى ثم العدنى ، (ت ٩٧٢هـ) ، ذكرها معظم من ترجم له ؛ كصاحب «النور السافر» وابن العماد في «الشذرات» .
 - «الإتحاف» مختصر «التحفة» للفقيه العلامة علي بن محمد بن مطير الحكمى اليمنى الشافعى ، (ت ١٠٤١هـ) ، وهو من أدرك ابن حجر وأخذ عنه إجازة .
 - حاشية العلامة السيد عبد الرحمن بن عبد الله السقاف (ت ١٣٧٥هـ) ضبط فيها المهمل ، وقىدها الشرائد ، وزينتها بالفوائد والإيرادات والفرائد .
- وقد أوصل بعض الباحثين الأعمال التي وضعها على «تحفة المحتاج» إلى (٢٧) عملاً بين حاشية وتعليق وغير ذلك كما جاء في كتاب «الإمام ابن حجر الهيثمي وأثره في الفقه الشافعى» .
- (١) وهو : باعمرو السيفي في «نفائس الدرر» (ق ٣/ ب) . من «ابن حجر وجهوده» (ص ١٨٥) .
- (٢) فمن ذلك :

- «حاشية الجرهزى» للعلامة الفقيه عبد الله بن سليمان الجرهزى اليمنى (ت ١٢٠١هـ) ، طبعت لأول مرة في دار المنهاج بجدة سنة (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م) .
- تقريرات للعلامة الفقيه المفتى الشيخ سالم بن عبد الرحمن بن محمد باصبي الشبامي الحضرمي ، المتوفى سنة (١٠٣٥هـ) ، أو (١٠٦٥هـ) ، صاحب «الفتاوى» .
- «الحواشى المدنية الكبرى» للعلامة الفقيه محمد بن سليمان الكردى المدنى الشافعى (ت ١١٩٤ أو ١٢٠٣هـ) ، طبعت بهامش حاشية الترمسي الآتية .
- «الحواشى المدنية الصغرى» وهي المطبوع استقلالاً مع الشرح المذكور ، وتعرف بـ «حاشية الكردى» ، طبعت أول مرة سنة (١٢٨٤هـ) ، ومعها تعليقات من «الكردى» ،

٧ـ «المنح المكية في شرح الهمزية» شرح فيه همزية الإمام البوصيري رحمه الله تعالى (ت ٦٩٥هـ) ، وقد عنيت دار المناهج بطبعاته بحلّة جديدة بتحقيق علمي مميز .

٨ـ «الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام محمود» وهو هذا الكتاب الذي أكرمنا الله تعالى بخدمته .

هذا ذكر لبعض مصنفات ابن حجر رحمه الله ، أما بقية كتب ابن حجر الفقهية ؛ «كالإعاب» ، و«الإمداد» ، و«فتح الججاد» ، و«شرح الإيضاح» ، وبقية الكتب الأخرى ؛ كـ«الصواعق» ، و«الزواجر» ، و«كف الرعاع» ، و«الإعلام بقواطع الإسلام» ، وغيرها.. فالكلام عنها يطول ، ومن أراد التوسيع ومعرفة هذه الكتب ووصفها وما يتعلق بها.. فعليه بالبحث الموسع عن ابن حجر المذكور ضمن مصادر الترجمة .

ونكتفي أن نشير هنا إلى كتابه الفريد الجامع المسماً «أسنى المطالب في صلة الأقارب» ، وهو كتاب كبير ، حوى نفائس الفوائد ، وهام في بابه ، وقد طبع مؤخرًا^(١) .

= ثم أخرى سنة (١٢٨٨هـ) بالأميرية ببولاق .

- «حاشية الترمسي» ، وهي المسماة : «موهبة ذي الفضل» للعلامة الفقيه محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي الجاوي ثم المكي الشافعي ، (ت ١٣٣٨هـ) ، طبعت حاشيته بمصر بالمطبعة العامرة الشرقية ، سنة (١٣٢٦هـ) في (٤) مجلدات ضخمة .

- «السلوك القوي على حل ألفاظ المنهج القوي» للعلامة الفقيه الشيخ محمد صالح بن محمد بافضل المكي الشافعي ، (ت ١٣٣٣هـ) ، تقع في (٤) أجزاء ، طبع منها المجلد الأول في (٤٧٩) صفحة بالمطبعة الأميرية بمكة سنة (١٣٢٦هـ) .

- «تقريرات على المنهج القوي» للعلامة الفقيه أحمد نحراوي الجاوي ، (ت ١٢٩١هـ) ، طبعت بهامش «السلوك» السابق الذكر .

(١) وقد اختصره العالم الفقيه المفتى الشيخ عبد الله بن سعد بن سمير الحضرمي ، (ت ١٢٦٢هـ) ، وذلك بأمر من السيد الإمام أحمد بن عمر بن سميط الحسيني الشبامي (ت ١٢٥٧هـ) ، واسم هذا المختصر «كافي الطالب من أسنى المطالب» ، منه نسخة =

وفاته :

ولمَا كبرت سنّه رحمه الله .. ابتدأ به مرض ألْجَاه إلى ترك التدريس لمدة نيف وعشرين يوماً ، وكتب وصيته في الحادي والعشرين من رجب (٩٧٤ هـ) ، وفي ضحوة الإثنين (٢٣) من الشهر المذكور لبِّي نداء ربه راضياً مرضياً .

وصلّي عليه تحت باب الكعبة الشريفة ، ودفن في المعلّة بقرب من موضع صَلْبِ ابن الزبير رضي الله عنهمَا ، في التربة المعروفة بتربة الطبريين .
ورثاء الشعراء ، وبكى عليه الناس زماناً ، وكان لموته رنة حزن وأسف عمت بلاد الحرمين واليمن ونواحيها .

رحمه الله رحمة الأبرار ، وأسكنه جنات تجري من تحتها الأنهر .
وهذه أبيات أوردها العلامة العيدروس في «النور السافر» لصاحب الفقيه
أحمد باجابر ، يمدح بها ابن حجر قال فيها [من الكامل] :

قد قيل من حجرِ أصمَّ تفجرت للخلق بالنص الجلِّي أنهارُ
وتفجرت يا معاشر العلماء مِن حجر العلوم فبحرها زخار
أكرم به قطباً محيطاً بالعلا ورحاوْه حقاً عليه تدار^(١)

* * *

= بالأحقاف رقمها (٢٦٠٢) .

(١) «النور السافر» (ص ٣٩٦) .

وصف النسخ الخطية

اعتمدنا في إخراج هذا الكتاب المبارك على ثلاثة نسخ خطية :

الأولى : نسخة مكتبة باريس الوطنية (فايدا) ، ذات الرقم (١١٥٣ / ١) ، وهي نسخة كاملة ضمن مجموع .

عدد أوراقها (٨٩) ورقة ، متوسط عدد أسطرها (٢١) سطراً ، متوسط عدد كلمات السطر الواحد (١٢) كلمة ، خطها نسخي معتاد ، يعود تاريخ نسخها إلى القرن العاشر . ورمزنا لها بـ (أ) .

الثانية : نسخة المكتبة الرفاعية المحفوظة في المكتبة الوقفية الإسلامية بحلب ، والتي آلت إلى مكتبة الأسد الوطنية بدمشق برقم (١٧٥٢٠) ، وهي نسخة كاملة .

عدد أوراقها (٥٥) ورقة ، متوسط عدد أسطرها (٣٥) سطراً ، متوسط عدد كلمات السطر الواحد (١٢) كلمة ، خطها نسخي مستعجل ، وعليها تملكات ، وناسخها السيد محمد إدريس الأنباري المصعدى رحمه الله تعالى .

في آخرها إجازة بخط المؤلف رحمه الله تعالى لمالكها العلامة محمود بن محمد بن حسن البابي الحلبي المعروف بابن البيلوني . ورمزنا لها بـ (ب) .

الثالثة : نسخة مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة ، ذات الرقم (١٨٨) ، وهي نسخة كاملة .

عدد أوراقها (١١٧) ورقة ، متوسط عدد أسطرها (١٩) سطراً ، متوسط عدد كلمات السطر الواحد (١٠) كلمات ، خطها نسخي معتاد ، وعليها تملكات . ورمزنا لها بـ (ج) .

منهج العمل في الكتاب

- عارضنا الكتاب على ثلاث نسخ خطية .
- ضبطنا النصّ ضبطاً نسأله تعالى فيه السداد والتوفيق ، وأن يكون على النحو الذي أراده المؤلف رحمة الله تعالى .
- رصّعنا الكتاب بعلامات الترقيم المناسبة وفق المنهج المعتمد في الدار .
- خرجنا أحاديث الكتاب وأثاره بحسب الوضع .
- أحlnا النصوص إلى مظانها التي ذكرها المصنف ما أمكننا .
- أضفنا ما كان مناسباً من العبارة لتقويم المعنى ، وجعلناه بين معقوفين [].
- شرحنا بعض الكلمات الغامضة .
- صنعنا فهارس للكتاب على النحو التالي :
 - فهرس الأحاديث والأثار .
 - فهرس تفصيلي للموضوعات .

* * *

خاتمة

الحمد لله الذي بحمده والصلاه على نبيه تبتدا الأمور وتحتتم ، الذي أسبغ علينا جلائل النعم ، والصلاه والسلام على صاحب الفضل الأعلم ، والنور الأتم ، المبعوث رحمة لسائر الأمم ، وعلى آله ذوي الفضائل والشيم ، وأصحابه أولي المحسن والكرم .

وأخيراً : هذا كتاب « الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود » نقدمه بهذا التحقيق العلمي الدقيق ، والشكل الفني الأنيد لكل طالب علم وكل محب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، راجين من الله القبول .


وكتابنا هذا قد جمع من الفوائد نفائسها ، ومن المسائل شواردها ، ومن المواعظ مؤثّرها ، ومن الأقوال أزكاهـا ، ومن الأحوال أصفاها ؛ فجاء درة برّاقة في سلك درر مؤلفات العلامة ابن حجر رحمة الله تعالى .


وقد عشنا مع هذا الكتاب في رحلة التحقيق والتدقيق ، والبحث والتعليق حقبة من الزمن تقلب في رياض الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ونتفيأ في ظلال الرحمة والسکينة ، ونعيق من روح فوائده العطرة ، ونجني من لذيد ثماره الدانية .

وفي الختام : نتوجه إلى المولى سبحانه أن يتقبل منا ، وأن يحققنا بالمحبة الصادقة لهذا الحبيب صلى الله عليه وسلم ، والحمد لله رب العالمين .


* * *

صُورُ الْمَحْظُولَاتِ الْمُسْتَعَانِ بِهَا







راموز ورقة العنوان للنسخة (أ)




راموز الورقة الأولى للنسخة (أ)




راموز الورقة قبل الأخيرة للنسخة (أ)



راموز الورقة الأخيرة للنسخة (أ)



راموز ورقة العنوان للنسخة (ب)



راموز الورقة الأولى للنسخة (ب)

راموز الورقة الأخيرة للنسخة (ب)

مدد الوداع ۱۷

ذكر المفهود في فضل الصلاة

راموز ورقة العنوان للنسخة (ج)

مقدمة في الترجمة والمعجم

من تأليف العلامة العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن قال
إنما أطلقوا على المذهب العبرة المقادمة في الأصل عام
ذلك العام عيادة إسلام بكتابه الذي يعتمد على النزير
المقدمة التي قرأت في مطبخ المذاهب من حيث
التنبيات وكان يقتضي ذلك بين المذهب والذري
الذري من غير تحرير في المقدمة فعن المقدمة به
الوجه الذي يتحقق في المقدمة في المقدمة عليه وسلم ما
افتخار على سائر الآباء والعلماء والملوك والوزراء
وأديب على المذهب والذري ونفعه بالذري عصره
كذلك هنا يذكر زمان المذهب والذري وإنما ذكر
بعد الأشهر بعده شهادة المذهب بما يليه المذهب
العامية وأشياء عصرها دروسه المذهب
شاليحة طبق المذهب الإيجابين بذلك وإن
يذكر لها المؤذن حل المذهب على عدوه
وأبيهم ياسان لهم الدين صلاة وسلام على زاديين
واسم الطلاق أحاديث فائقة للذري
من أجد الزيارات وأهم المذاهب وأشكال السائر
والفصل الثاني في ذلك أورث ابن تغويج بذلك
ناسبة الفرق الأولى على ساسته في المذهب

نحو

راموز الورقة الأولى للنسخة (ج)

وكلما فعل من ذكره وذكره الفاظون وصيغنا اتفاه
وهي الكليل والعلن ولغاية الأم بالله العظيم مات
الله لا في الآيات على نسخة جميع آثاره عزهم
فيما سجنه الله لهم رحيمهم وبه السلام والحمد لهم
ان لهم لله رب العالمين بغيره مولانا ابتدأ في هذا
الكتاب بأذن الله تعالى فلما دعوه عصبيه وسميا
ورفعت مذمتها من نسخة الآيات من السنة المذكورة
حتى الله شفط نسخة المذهب من كل ملة وصيغها
ما قاله مفتاح رأسه أنا وصلدة ناسخ الإله لهم سنت
لو نام ملء هذه الأيام سراح ملء الله أبدى لهم العزيمة
العين حاتم المفتاح بحسب السادة الأفاضل
الكتاب الشافعي والمذكرة وصيغها العظام تعمق في المذهب
والصيغتين سائر المذاهب ونادي صيغها بباب المذهب
الميت لا يضره المذهب الذي يدعى المذهب وكم
رسوخ المذهب في المذهب بدد فاعل معاذ الله عزه
من برئاته وصيغها وبرئاته وصيغها بباب
الكتاب حتى يخطف سيفه على المذهب
وغير منها كثيرا

راموز الورقة الأخيرة للنسخة (ج)

اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْصَرُكَ


فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى صَاحِبِ الْمَقَامِ الْمُوْدِ

لِإِلَامِ الْعَلَمَةِ الْفَقِيْهِ الْمَحِيقِ

شَهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلَى بْنِ جَعْفَرِ الْهَيْتَمِيِّ الشَّافِعِيِّ

رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

(٩٠٩-١٩٧٤)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[خطبة الكتاب]

الحمد لله الذي اختص نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم بما امتاز به على
سائر الأنبياء والمرسلين ، والملائكة المقربين ، وأوجب على الكافة توقيره
وتعظيمه والقيام بحقوقه سراً وعلناً ؛ ليكونوا من المهتدين .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة أنتظم بها في سلك الأئمة
الوارثين .

وأشهد أن سيدنا محمداً عبدُه رسولُه ، الذي شرفه الله تعالى بصلاته
وسلامه عليه في الملأ الأعلى من ملائكته ، وبأمره بذلك لعباده المؤمنين .
صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه وتابعهم بإحسان إلى يوم الدين ،
صلاةً وسلاماً دائرين بدوام رب العالمين .

أما بعد : فإن خدمة الجناب المحمدي من أكمل الواجبات ، وأهم
المطلوبات ، وأشرف الوسائل ، وأفضل الشمائل ؛ فلذلك أردت أن أنتظم في
سلوك من فاز بهذا الفخر الأعظم ، وسلك سنن هذا الصراط الأقوم ، بجمع
كتاب في فضائل الصلاة والسلام عليه ؛ ليكون وسيلة لي أقدمها بين يديه ،
رجاءً أن يقابلها بباهر جوده ، وأن يُثيب عليها بالتأهيل لاستجلاء مأثره
وشهوده ، وأن يلحظها منه بعين القبول ، وأن يبلغني بسببها أعظم المأمول ،
حتى تصير كفاية لي في المهام ، وعدة أتحصل بها من جميع المحن
والنائبات ، وقربة أكتسب بها مواهبه السننية ، وسوابغ نعمه العلية .

فقصدت إلى ذلك على غاية من الإيجاز ، حتى إنها بالنسبة إلى غيرها تكاد

أن تُعدَّ من الألغاز ، لِمَا أَنَّ هُمْ أَبْنَاءِ الزَّمَانِ آتَى إِلَيْهِ الدَّعَةُ وَالرَّفَاهِيَّةُ ، وَمَالَتْ عَنِ الْمَعَالِيِّ الْبَاقِيَّةِ ، إِلَى الْأَعْرَاضِ الْفَانِيَّةِ ، فَلَا تَرَى مِنْهُمْ مِنْ أَحَاطَ بِعَضَ كِتَابَ هَذَا الْمَقْصِدِ الْأَسْنَى إِلَّا الشَّاذُ النَّادِرُ ، الَّذِي خَلَصَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْحَظْوَظِ وَالْعَنَّا ؛ لَا شَتَمَّلَهَا عَلَى بَعْضِ الْبَسْطِ وَزِيادةِ التَّأْصِيلِ وَالتَّفْرِيعِ ، كِتَابٌ الْحَافِظُ^(۱) الْمَسْمَىُ بـ«القول البديع» ، هَذَا مَعَ أَنَّهُ أَحْسَنُهَا جَمِيعًا ، وَأَحْكَمُهَا وَضِعًّا ، وَأَحْقَقُهَا بِالْتَّقْدِيمِ ، وَأَوْلَاهَا بِالإِحْاطَةِ ، بِمَا فِيهِ مِنَ التَّحْقِيقِ وَالتَّقْسِيمِ .

فَمَنْ ثَمَّ أَدْرَجْتُ مَقَاصِدَهُ فِي كِتَابِي هَذَا ، مَعَ زِيَادَاتِ عَلَيْهِ ، إِلَيْهَا يَفْتَقِرُ الْعَامِلُونَ ، وَعَلَيْهَا يَعُولُ الْمُحَقِّقُونَ ، وَتَحْقِيقِ لِمَا أَهْمَلَهُ ، وَتَقييدِ لِمَا أَرْسَلَهُ ، وَإِيْضَاحِ لِمَا أَغْفَلَهُ ، بِتَحْرِيرِ بَدِيعٍ ، وَأَسْلُوبٍ مِنْبَعٍ^(۲) ، سَائِلًا مِنْ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ بِجَاهِ مَنْ جَعَلَتْ هَذَا خَدْمَةً لِجَنَابَةِ الرَّفِيعِ : أَنْ يَتَقْبِلَهُ مِنِي بِفَضْلِهِ ، وَيَجْعَلَهُ مَتَكَفِّلًا لِي بِجَمِيعِ مَا أَوْمَلَهُ مِنْ جُودِهِ الْوَسِيعِ ؛ إِنَّهُ بِكُلِّ خَيْرٍ كَفِيلٌ ، وَهُوَ حَسْبِيُّ وَنَعْمَ الوَكِيلُ .

وَسَمِيتُهُ :

«الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام محمود»

وَقَدْ رَتَّبْتُهُ عَلَى مُقْدَمَةٍ ، وَفَصْوَلٍ ، وَخَاتَمَةٍ .

* * *

(۱) يعني : الإمام الحافظ محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين السحاوي رحمه الله تعالى ، المتوفى سنة (٩٠٢ هـ) .

(۲) في هامش (ج) : (تحrir الكتاب : تقويمه ، وبديع : غير مسبوق بمثله ، الأسلوب : الطريق ، المتبوع : العزيز) .

مقدمة في الكلام على قوله تعالى :

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ
يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

في هذه الآية فوائد :

الأولى :

أنها مدنية ، ووجه مناسبتها لما قبلها : أنها كالتعليق له ، لاشتماله على أمر أصحابه خصوصاً^(١) ، وأمته عموماً بتعظيم حرمته ، ولزوم الأدب معه ظاهراً وباطناً ، وبالانقياد له ، وبالنهي عن فعل ما يخالف تعظيمه واحترامه إلى قيام الساعة .

فكان قائلاً يقول : ما سبب هذا التشريف العظيم الذي لم يعهد له نظير ؟
فقيل له : سبب ذلك ما تفضل الله تعالى به عليه بقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ
يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ إعلاماً منه تعالى
لعباده ؛ حتى يتم انقيادهم لما أمرروا به ونهوا عنه ؛ بذكره لهذا المنزلة الرفيعة
لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم عنده ، من أنه يصلى عليه هو وملائكته ، ثم
أمرنا عشر المؤمنين بالصلاحة عليه والتسليم ، ليجتمع الثناء عليه من أهل
العالمين العلوي والسفلي .

وفي «الكاف» : (روي : أنها لما نزلت .. قال أبو بكر : ما خصك الله
تعالى يا رسول الله بشرف .. إلا وقد أشركنا فيه ، فنزل : ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُم
وَمَلَائِكَتَهُ﴾)^(٢) ، قال الحافظ السخاوي : (لم أقف على أصله إلى الآن)^(٣) .

(١) في هامش (ج) : (خصوصاً : ضد عموماً ؛ أي : تعيناً) .

(٢) الكاف (٥٥٥/٣) .

(٣) القول البديع (ص ٨٥) .

قلت : يوافقه ما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة سفيان بن عُيينة : (أنه سئل عن : «اللَّهُمَ صلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . . .» إلخ ، فقال : أكرم الله تعالى أمة محمد صلى الله عليه وسلم فصلّى عليهم ، كما صلّى على الأنبياء ، فقال : ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ ، وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿إِنَّ صَلَواتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ ، والسكن : من السكينة ، فصلّى عليهم كما صلّى على إبراهيم [وعلى إسماعيل] وإسحاق ويعقوب والأسباط ، وهؤلاء الأنبياء المخصوصون منهم ، وعمّ الله تعالى هذه الأمة بالصلاحة ، وأدخلهم فيما أدخل فيه نبيهم صلى الله عليه وسلم ، ولم يدخل في شيء .. إلا دخلت فيه أمتة ، ثم تلا : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَتَأَمَّلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ تَسْلِيمًا﴾ ، وقال : ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُغَرِّجُكُمْ مِنَ الظُّلْمِتَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ ، وذكر قوله تعالى : ﴿إِنَّا فَتَحَنَّنَّ لَكَ فَتَحَمَّلُنَا﴾ إلى ﴿تَحِنَّنَّا الْأَتْهَرُ﴾^(١).

وحكمة تغاير أسلوبي الآيتين ؛ أعني : هذه وقوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ .. الإشارة إلى مزيد الخصوصية له صلى الله عليه وسلم على سائر أمتة ؛ فإن إسناد الفعل إلى اثنين ليس كإسناده إلى واحد ، ثم عطف آخر عليه ، لإشعاره في الأول بأنه مستند إليهما أصالة ، والثاني بأنه أصالة للأول وتبعاً للثاني ؛ فصلاة الملائكة على المؤمنين تابعة لصلاة الله تعالى عليهم ، لا توجد بدونها ؛ ضرورة التبعية ، وصلاتهم عليه صلى الله عليه وسلم بطريق الأصالة ، فتوجد مطلقاً ؛ فالآياتان وإن استوتا في صلاة الله تعالى .. فهما متفاوتتان في صلاة الملائكة ، وكفى بهذا تميزاً وإشادة بعلى مرتبته ، وإشارة لباهر رفعته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم ، على أنه يأتي أن معنى الصلاة في الآيتين مختلف ؛ فحينئذ لا جامع بين الصالاتين إلا الاسم فقط .

(١) حلية الأولياء (٧/٣٠٣).

أصل الصلاة لغةً يرجع إلى الدعاء ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَصَلَّى عَلَيْهِمْ ﴾ ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام : فإن كان صائمًا . فليصلّ »^(١) ؛ أي : فليدع ، كما قاله الأكثرون ، وهو : دعاء عبادة ، ودعاء مسألة ، فالعبد داع كالسائل ، وبهما فُسّرَ ﴿ أَدْعُونَ أَسْتَجِبْ لَكُنْ ﴾ أي : أطيعوني .. أُثِبُّكم ، أو سلوني .. أُعطِكم ، وبهذا - إن سُلِّمَ - اتضح أن اسم الصلاة الشرعية ليس حقيقة شرعية ولا مجازاً شرعاً ، بل هو باقٍ على موضوعه اللغوي ، وهو الدعاء بقسميه المذكورين ؛ لأن المصلي من تحرّمه إلى سلامه بين دعاء العبادة ودعاء المسألة ، فهو في صلاة لغوية حقيقة ، فلا نقل ولا تجؤز ، وإنما غاية ما فيه أن الشارع خصّ لفظها ببعض موضوعه ، وهو ذات الأركان ، فهو كالدابة لذات الأربع ، وهو لا يوجب نقلًا ولا خروجاً عن موضوعه الأصلي .

وبين الإمام المجد صاحب « القاموس » أن مادة (صَلَّ وَ) و (صَلَّ يَ) موضوعة لأصل واحد هو الضم والجمع ، وجميع تفارييعها وتقالييبها كيما تصرّفت وتقلّبت .. راجعةً لذلك ، وذكر أمثلة ذلك مبسوطةً موضحةً ، منها : (الصَّلَا) أي : وسط الظَّهِيرَ ، أو ما انحدر من الورِكَيْنِ ، والانضمام فيهما واضح .

و (صَلَاهُ بِالنَّارِ) : شواه ؛ لأنّه ينضم وتجتمع أجزاؤه .

و (الصَّلَايَةِ) لمُدُقَّ الطَّيِّبِ .

و (المُصَلِّيِّ) من أفراس الحَلَبةِ) : يُجمَعُ مع السابق .

و (الصَّلَوَاتِ)^(٢) : كنائس اليهود لاجتماعهم فيها .

(١) أخرجه مسلم (١٤٣١) ، وابن حبان (٥٣٠٦) ، وأبو داود (٢٤٦٠) ، والنسائي في « الكبيري » (٣٢٥٧) وأحمد (٢٧٩ / ٢) .

(٢) في هامش (ج) : (أصلها في اللغة العبرانية : صلوتا) .

و(المِصْوَلَة)^(١) : المِكْنَسَة تجمع الكناسة .

و(الصِّيلَة) بالكسر : عُقدة في العذبة .

و(التَّصْوِيلُ) : كنس نواحي البَيْدَرِ ؛ أي : جمع ما تفرق منها .

و(اللَّوْصُونُ) : اللَّمْحُ من خلل باب ، أو الانحرافُ عن الطريق ، كأنه طلب الاختفاء والانجمام .

و(الوَلَصُ) : الانضمام لريبة .

و(الوُصُولُ لِلشَّيْءِ) : الاجتماعُ به .

فظهر وجه تسمية ذات الأركان صلاة ؛ لما فيها من اجتماع الظاهر والباطن ، أو لاشتمالها على جميع المقاصد والخيرات^(٢) .

وبهذا الذي حققه اندفع قول جمِع : إن الصلاة مأخوذة من المصلي ، وهو الفرس السابق ؛ لأنَّه يتبع غيره ، والمصلي يتبع الإمام .

ووجه ردَّه : أنَّ تَبَعَ الْإِمَامِ ليس أمراً لازماً ولا مُطَرداً فيها ، بخلاف الدعاء أو ما يقام مقامه .

وقول الزمخشري^(٣) : إنها من الصلوين - بالسكون - : عرقان ، وقيل : عظمان ينحنيان في الركوع والسجود ، متفرقان من الصلا ، وهو عرق مستبطن في الظهر ، منه يتفرق الصلوان عند عجب الذَّنب ، وذلك أن المصلي يحرك صلوبيه ، ومنه المصلي في حلبة السباق لمجيئه ثانياً عند صلوي السابق .

ووجه ردَّه : ما مَرَّ من قصور هذا المعنى ، بل بالغ الرازي في ردَّهذا : (بأنَّه يُفضي إلى طعن عظيم في كون القرآن حجةً ؛ لأنَّ لفظ الصلاة من أشد الأشياء شهرة وأكثرها دوراناً على ألسنة المسلمين ، وهذا الاستيقاً من أبعد

(١) في النسخ : (مصوٰل) وهو شيء ينفع فيه الحنظل لتذهب مرارته ، والصواب : ما أثبتت ، والله أعلم .

(٢) الصَّلَاتُ وَالبُشْرُ في الصلاة على خير البشر (ص ٧) .

(٣) أي : واندفع قول الزمخشري ؛ عطفاً على قوله : (اندفع قول جمِع) .

الأشياء شهراً فيما بين أهل النقل ، فلو جوَّزنا أن مسمى الصلاة في الأصل ما ذُكر ، ثم إنَّه خَفيَ واندرس حتى صار بحث لا يعرفه إلا الآحاد . لجاز مثله في سائر الألفاظ ، وبتجویزه ينتفي القطع بأن مراد الله تعالى منها معانٍ لها التي يتبادر الفهم إليها ؛ لاحتمال أنها كانت في زمانه صلى الله عليه وسلم موضوعةً لمعانٍ آخر ، وكان مراد الله تعالى تلك المعانٍ ، إلا أنها خفية في زماننا واندرست ، كما وقع مثله في هذه اللفظة ، ولمَّا كان ذلك باطلاً بإجماع المسلمين . . علمنا أن الاستدلال الذي ذكره مردود باطل) اهـ^(١)

والحقُّ أنَّ هذا لا يلزم الزَّمخشري ؛ لأنَّ المستقى قد يشتهر اشتهاهًا تاماً ويَخْفِي المُشتقَ منه ، إذ لا تلازم بينهما في الاشتهر ؛ لأنَّ الاستدلال أمر اعتباريٌّ لا يعرفه إلا أهل الصناعة ، وأمَّا تبادر الفهم إلى معنى اللفظ . . فهو أمر بَدِيهيٌّ يعرفه الخاص والعام بالسليقة من غير تكلف ؛ وحينئذ لا يلزم على كلام الزَّمخشري شيء مما أَلْزَمه ، وإنما غاية ما فيه : أن شأن المعنى الحامل على الاستدلال أو المقتضي له الاطراد ، والداعُ هو الأمر الظاهر المُطرد ؛ فكان اعتباره في الاستدلال أولى وأظهر .

وللصلاحة معانٍ آخر استعملت فيها ، لكنها ترجع إلى ما مرّ كالاستغفار ، ومنه : « إِنِّي بُعثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصْلِيَ عَلَيْهِمْ »^(٢) أي : أَسْتغْفِرَ لَهُمْ ، كما في رواية أخرى . والبركة ، ومنه : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفِيٍّ »^(٣) . والقراءة ، ومنه : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ ، والرحمة ، والمغفرة .

والحاصلُ : أن معناها يختلف بحسب حال المصلي ، والمصلٍّ له ، والمصلٍّ عليه ، كما يأتي قريباً .

(١) التفسير الكبير (٢٩/٢) .

(٢) أخرجه ابن حبان (٣٧٤٨) ، والحاكم (٤٨٨/١) ، والنسائي في « الكبرى » (٢١٧٦) .

(٣) أخرجه البخاري (١٤٩٧) ، ومسلم (١٠٧٨) .

الثالثة :

اختلفوا في معنى الصلاة من الله تعالى ومن ملائكته على نبيه صلى الله عليه وسلم على أقوال :

- فقيل : هي منه تعالى ثناؤه عليه عند ملائكته وتعظيمه ، ورواه البخاري عن أبي العالية ، وغيره عن الربيع بن أنس ، وجرى عليه الحليمي فقال في «شعب الإيمان» ما حاصله : (هي في اللسان تعظيم ، وسميت بها ذات الأركان لما فيها من حني الصلا ، وهو وسط الظهر ؛ لأن احناء الصغير به للكبير تعظيم منه له عادة ، ثم سموها قراءتها صلاة أيضاً ؛ لأن جميع ما اشتملت هي عليه من نحو قيام وقعود إنما أريد به تعظيم رب ، ثم توسعوا فسموها كل دعاء صلاة ؛ لأن فيه تعظيم المدعى بالرغبة إليه ، والمدعى له بابتقاء ما ينبغي له .)

ومعنى «الصلوات لله» أي : الأذكار المراد بها تعظيمه ، والاعتراف له بجلالة القدر وعلو المرتبة .. مستحقة له ، لا تليق بأحد سواه .

فمعنى «اللهم صلّى على محمد» : اللهم عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره ، وإظهار دينه ، وإبقاء شريعته ، وفي الآخرة بتشفيه في أمته ، وإجزاء أجره ومثوبته ، وإبداء فضله للأولين والآخرين بالمقام المحمود ، وتقديمه على كافة المقربين الشهدود) اهـ^(١)

وتفسير (صلّى عليه) بالتعظيم لا ينافي عطف آله وأصحابه عليه في ذلك ؛ لأن تعظيم كل أحد بحسب ما يليق به .

- وقيل : رحمته ، ونقله الترمذى عن الثورى وغير واحد من أهل العلم ، ونقل عن أبي العالية أيضاً ، وعن الصحاك ، وجرى عليه المبرد وابن الأعرابى ، والإمام الماوردي وقال : (إن ذلك أظهر الوجه) ، والفخر الرازى والأمدى ، والزمخشري حيث قال : (لما كان من شأن المصلى أن

(١) شعب الإيمان (٢ / ١٣٣ - ١٣٤) .

ينعطف في ركوعه وسجوده.. استُعير لمن ينعطف على غيره حنواً عليه وترؤفاً ، كعائد المريض في انعطافه عليه ، والمرأة في حنوهاً على ولدتها ، ثم كثر حتى استعمل في الرحمة والترؤف ، ومنه قولهم : « صلى الله عليك » أي : ترحم وترأف) اهـ^(١) ، والراغب حيث قال : (هي التزكية)^(٢) .

وأخرج الطبراني في « الأوسط » و« الصغير » حديثاً يومئـ إـليـهـ ، وـهـوـ : « قلت : يا جبريل ؟ أيصلي ربـكـ جـلـ ذـكـرـهـ ؟ قال : نـعـمـ ، قـلـتـ : ما صـلـاتـهـ ؟ قال : سـبـوحـ قـدـوسـ ، سـبـقـتـ رـحـمـتـيـ غـضـبـيـ »^(٣) ، وهـذـاـ السـيـاقـ صـرـيحـ فـيـ أنـ (سـبـوحـ قـدـوسـ) من كـلـامـهـ تـعـالـىـ ؛ تـنـزـيهـاـ لـنـفـسـهـ ، وـلـأـ بـعـدـ فـيهـ ، وـكـانـهـ أـعـجـمـ عـلـىـ مـنـ زـعـمـ أـنـهـ مـنـ كـلـامـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـمـهـ تـنـزـيهـاـ بـيـنـ يـدـيـ إـخـبـارـهـ بـصـلـاتـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ عـبـيـدـهـ ؛ حـذـراـ مـنـ أـنـ يـتـوـهـ مـنـهـ مـاـ لـاـ يـلـيقـ بـهـ تـعـالـىـ .

واعترض هذا القول^(٤) بأنه تعالى غير بينهما بقوله : ﴿أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ .

وبأن الصحابة رضي الله عنهم لو لا فهموا المغایرة بينهما.. ما سألوا عن كيفية الصلاة ، مع كونهم علّموا الدعاء بالرحمة في التشهد : (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) ، وأقرهم صلى الله عليه وسلم ، وإلا.. لقال لهم : قد علمتم ذلك ؟ !

وبأن (رحم) متعدّ ، و(صلـى) قاصر ، ولا يحسن تفسير القاصر بالمتعدّ .

وبأنه يستلزم جواز : (رحم عليه) .

(١) الكشاف (٣ / ٥٥٥) .

(٢) مفردات ألفاظ القرآن ، مادة (صلا) .

(٣) المعجم الأوسط (١١٤) ، المعجم الصغير (٤٣) .

(٤) أي : القول بأنها الرحمة .

ويجابت بأنه لا مانع من أن الصلاة رحمة خاصة ، فلِمَا فيها من ذلك
الخصوص غُویر بينهما بالعطف .

ثم رأيت الزمخشري صرحاً بما يؤول لذلك ، حيث قال في تفسير الآية :
(الصلاه : الحنون والتعطف) ، فوضعت موضع الرأفة ، وجُمع بينها وبين
الرحمة كقوله : ﴿رَأْفَةٌ وَرَحْمَةٌ﴾ ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ والمعنى : عليهم رأفة بعد
رأفة ، ورحمة أي رحمة (١) .

وبأنما احتيج إلى السؤال عن كيفية ليحيطوا بذلك الخصوص ، وليس
المراد بتفسير (صلى) بـ(رحم) إلا بيان أن المعنى الموضوع له (صلى) هو
الموضوع له (رحم) ، مع قطع النظر عن معنى التعدّي واللزوم ؛ فإن الردّيفين
قد يختلفان في ذلك ، وهو غير ضار ، فزعم أن ذلك لا يحسن ، وأنه يلزم
جواز (رحم عليه) .. ليس في محله ، على أنه يحسن تعدية (صلى)
ـ(على) دون (رحم) ما في الأول من ظهور معنى التحنّن والتعطف ؛ بدليل
ما مرّ عن الزمخشري .

ولا يردُ على هذا القول عطف الملائكة في : ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّ عَلَيْكُمْ
وَمَلَائِكَتُهُمْ﴾ إما لما يأتي في معناها من الملائكة ، أو لأن الملائكة لمَا كانوا
مستجابي الدعوة .. جعلوا كأنهم فاعلون للرحمة والرأفة ، قاله
الزمخشري (٢) ، وفيه جمع بين الحقيقة والمجاز .

فالأولى أنها موضوعة هنا للقدر المشترك ، وهو الاعتناء بالمصلى عليه ،
كما يأتي عن الغزالي وغيره (٣) ، أو إرادة وصول الخير ؛ فالله تعالى يريد
وصوله إليهم برحمته وإياهم ، وملائكته يريدون ذلك بالاستغفار لهم .

ولا يردُ عليه أيضاً إجماعهم على جواز الترحم على غير الأنبياء ،

(١) الكشاف (٢٣٤/١) .

(٢) الكشاف (٢٣٤/١) .

(٣) انظر (ص ٤٤) .

وأختلافُهم في جواز الصلاة ؛ لِمَا قَرَرْتُهُ من أن الصلاة أخص ، ففيها معنى زائداً على مطلق الرحمة ، فجازت مطلقاً اتفاقاً ، وامتنعت الصلاة على غير الأنبياء - على قول - رعايةً لذلك المعنى الأخص ، ومن ثم وجبت بعد التشهد مع اشتتماله على الدعاء بالرحمة .

وبهذا إن تأملته يظهر لك أنه لا خلاف في الحقيقة ، وأن مآل هذا القول والذي قبله إلى شيء واحد ، والخلاف بينهما إنما هو في اللفظ فقط ؛ إذ لا يسع أحداً أن يقول : إن صلاة الله تعالى على نبيه أو رحمته له صلى الله عليه وسلم بمعنى صلاته على بقية المؤمنين أو رحمته لهم ؛ لأن القدر اللائق به صلى الله عليه وسلم من ذلك أرفع مما يليق بغيره ، فالرحمة وإن شملت الأمرين ، لكنها بالنسبة للأنبياء أجل وأرفع ، وهذا الأجل الأرفع فيه من الخصوص ما ليس في مطلق الرحمة ، فخُصّ باسم الصلاة ، وخُصّ اسمها باستعماله في الأنبياء ؛ تميزاً له ولهم ، وتنويها بشرفه صلى الله عليه وسلم وشرفهم ، فافهم ذلك وأعرض عن غيره .

ثم رأيت عياضاً ذكر ما يصرح بما ذكرته ، حيث قال نقاً عن أبي بكر القشيري : (الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الله عز وجل تشريفٌ وزيادة تكراة ، وعلى من دون النبي صلى الله عليه وسلم رحمة ، وبهذا التقرير : يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين في أن الله وملائكته يصلون على النبي ، مع قوله قبله : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّ عَلَيْكُمْ وَمَا تَكِنُونَ ﴾ ، ومن المعلوم أن القدر الذي يليق به صلى الله عليه وسلم من ذلك أرفع مما يليق بغيره ، والإجماع منعقد على أن في هذه الآية من تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والتنويه به ما ليس في غيرها) اهـ ملخصاً

- وقيل : هي الاستغفار ، ونقله ابن أبي حاتم عن ابن جبير ومقاتل ، وروي عن الضحاك ، ورجحه القرافي ، وجرى عليه البيضاوي وغيره .

ولك أن تقول : هذا لا ينافي القولين الأولين^(١) ؛ لأن المغفرة فيه بمعنى الرحمة المخصوصة المراد بها تعظيمه ، والثناه عليه وتشريفيه ، والتنوية بعلی قدره وشرفه بين ملائكته ، مع مزيد الإفضال عليه من سوابع إنعامه بما يليق بعظيم كماله .

فاتضح أنه لا مخالفة في الحقيقة بين هذه الأقوال الثلاثة ، وأن مآلها ومرجعها إلى ما ذكرته ، فتدبره^(٢) .

ثم رأيت في كلام ابن عطية ما يومئ إليه ؛ فإنه قال : (صلوات الله على عبيده .. رحمته وبركته وتشريفيه إياهم في الدنيا والآخرة ، ونشره الثناء الجميل عليهم ؛ أي : فهي تشمل ذلك كله ، لكن الذي لنبينا صلى الله عليه وسلم منه هو أكمله وأعلاه وأشرفه وأتمه) .

ومن ثم قال بعضهم : (صلاة الله تعالى على خلقه خاصة وعامة ، فهي على أنبيائه الثناء والتعظيم ، وعلى غيرهم الرحمة ، فهي التي وسعت كل شيء) اهـ . ويؤيد ذلك قول الغزالى وغيره : (إن لفظ الصلاة موضوع للقدر المشترك ، وهو الاعتناء بالمصلى عليه)^(٣) .

وأما صلاة الملائكة عليه صلى الله عليه وسلم :

فقيل : هي الدعاء ، ورواه البخاري عن أبي العالية ، وغيره عن الربيع بن أنس والضحاك ، وجرى عليه ابن الأعرابي وابن عطية وغيرهما .

- وقال ابن عباس رضي الله عنهمَا : الدعاء بالبركة ، عَلَّقه عنه البخاري^(٤) .

(١) أي : مجيء الصلاة بمعنى الثناء ، وبمعنى الرحمة .

(٢) الذي اعتمد المؤلف رحمة الله تعالى في « التحفة » (٢٧/١) : أنها من الله الرحمة المقرنة بالتعظيم .

(٣) المستصفى من علم الأصول (١٤٣/٢) .

(٤) صحيح البخاري (كتاب التفسير) ، باب (قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ...﴾) .

- وقال المبرّد : رقة تبعث على استدعاء الرحمة ، وهو معنى قول غيره :
رقة وداع .

- وقال الراغب : (الاستغفار)^(١) ، وجرى عليه الماوري .

ولا خلاف في الحقيقة بين هذه الأقوال أيضاً ، كما هو ظاهر ؛ لأنها منهم بمعنى الدعاء الشامل للدعاء بالبركة وبالغفرة ؛ أي : اللائقة بمقامه صلى الله عليه وسلم ، وبغيرهما من سائر المراتب اللائقة به صلى الله عليه وسلم ، والباعث عليها منهن ما رأكَه الله عز وجل فيهم من الرقة والمعرفة بحقوقه صلى الله عليه وسلم ، ومن خصص الدعاء بالبركة أو المغفرة لم يُرد أنهم لا يدعون له بغير ذلك ؛ إذ لا دليل له على هذا الحصر ، وإنما أراد النص على أظهر مقاصد الدعاء عنده ، فاجتمعت الأقوال ، واتضح المراد منها ، وهو أنهم يطلبون له صلى الله عليه وسلم من ربِّه سبحانه وتعالى مزيداً الثناء عليه وتعظيمه ، والإفضال عليه من بركته ومغفرته ، وغيرهما من سائر المراتب العلية ، مما يليق بياهر كماله وعلّي حالي ، صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم .

وأما صلاة مؤمني الإنس والجن عليه .. فهي بمعنى الدعاء ؛ أي : طلب ما ذُكر له صلى الله عليه وسلم من الله تبارك وتعالى .

فائدة :

عامة القراء على نصب (الملائكة) عطفاً على أسم (إن) ، ثم قيل : (يصلون) خبرُ عنهم ، وقيل : عن الثاني ، وخبر الجلالة ممحذف لدلالة (يصلون) عليه ، قيل : ويرجحه تغاير الصناعتين ، وظاهرُ كلام أبي حيان ترجيع الأول ، وعليه فترد حجةُ الثاني بأنه لا نظر للتغيير مع استعمال لفظ الصلاة للقدر المشترك كما مرّ بيانه ، ثم رأيت بعضهم اعتمد ذلك أيضاً ، بل صوبه فقال عقب حكايته أن (يصلون) ليس خبراً عنهم للتغيير السابق :

(١) مفردات ألفاظ القرآن ، مادة (صلا) .

(والصواب عندي : أن الصلاة لغةً بمعنى واحد وهو العطف ، ثم هو بالنسبة إليه تعالى الرحمة ، وإلى الملائكة الاستغفار ، وإلى الآدميين دعاء بعضهم البعض) اهـ

وَقُرِئَ بالرفع^(١) ، وعليه فيحتمل أنه عطف على محل اسم (إن)^(٢) ، و (يصلون) خبر عنهما ، وأن يكون (يصلون) خبر الملائكة ، وخبر الجلالة ممحذوف ، وهو مذهب البصريين لما مر^(٣) ، ولثلا يتواتر عاملان على معمول واحد ، ولثلا يلزم الاشتراك والأصل عدمه ، ولأننا لا نعرف في العربية فعلاً واحداً يختلف معناه باختلاف المسند إليه إذا كان الإسناد حقيقة .

وبما قدمناه من وضعها للقدر المشترك يردد الآخرين ؛ إذ لا أشتراك حينئذ ، ولا اختلاف باختلاف المسند إليه .

ثم القول بأن الضمير الله عز وجل وملائكته .. لا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم لمن قال : من يطع الله ورسوله .. فقد رشد ، ومن يعصهما .. فقد غوى : « بئس خطيب القوم أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله »^(٤) وذلك لأن حكمة التشريع هنا : أن هذا قول من الله عز وجل شرف به ملائكته ، فلا يتوهם منه نقص البتة ، ومن ثم جمَعَ صلى الله عليه وسلم نفسه مع ربِّه في قوله : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما »^(٥) ، وأما الخطيب .. فمن صيْبِه قابل للزلل ، فنطقه بهذه العبارة ربما يتوهם منه - لنقصه - أنه إنما جمع بينهما في الضمير لتساويهما عنده .

(١) وهي قراءة شاذة قرأ بها أبو عمرو من روایة عبد الوارث .

(٢) أي : باعتبار محله قبل دخول (إن) ، وهو منسوب إلى الكوفيين وبعض البصريين ، انظر « حاشية الصبيان على الأشموني » (٢٨٤ / ١) .

(٣) قوله : (وأن يكون « يصلون » خبر الملائكة ...) هذا هو الاحتمال الثاني في إعراب قراءة الرفع ، ومراد المؤلف رحمه الله تعالى : أنَّ (الملائكة) مرفوع على الإبتداء ، وجملة (يصلون) خبر عنه ، ففي العبارة اختصار .

(٤) أخرجه مسلم (٨٧٠) ، والنمسائي (٩١ / ٦) ، وأحمد (٢٥٦ / ٤) .

(٥) أخرجه أحمد (٢٧٨ / ٣) .

وقيل : الفرقُ أنَّ مَا مَرَّ عنَ اللهِ وَرَسُولِهِ جَمْلَةً وَاحِدَةً ، فَلَا يَحْسَنُ فِيهَا الإِيَّانُ بِالْمُظَهَّرِ ، وَمَا وَقَعَ فِي كَلَامِ ذَلِكَ الْخَطِيبِ جَمْلَتَهُ مَدْحٌ وَذَمٌ ، فَحَسِنَ الْإِظْهَارُ .

وَيُرَدُّ بِأَنَّ هَذَا تَحْسِينٌ لِفَظِيٍّ ، فَتَرَكَهُ لَا يَوْجِبُ أَنَّهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ : « قَمْ - أَوْ أَذْهَبْ - بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ » فَالْحَقُّ هُوَ الْجَوابُ الْأَوَّلُ .
وَقَالَ جَمَاعَةٌ : سَبُبُ الزَّجْرِ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى (يَعْصِيهِمَا) ، وَسَكَتَ سَكْتَةً ، وَاسْتَدَلُوا بِخَبْرِ لَأْبِي دَاوُودَ^(۱) .

الرابعة :

قال الحَلِيمِيَّ ما حَاصَلَهُ : (الْقَصْدُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّقْرِبُ بِأَدَائِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَضَاءُ حَقِّهِ ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى وَإِنَّ أَوْجَبَ لَهُ تَلْكَ الْأُمُورَ - أَيِّ : السَّابِقَةُ فِي قَوْلِنَا عَنْهُ آنَفًا : فَمَعْنَى « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ » اللَّهُمَّ عَظِّمْهُ فِي الدُّنْيَا... إِلَخْ - لَكُنَّ مَا هُوَ مِنْهَا ذُو دَرَجَاتٍ يَجُوزُ إِذَا صَلَّى اللَّهُمَّ عَظِّمْهُ فِي الدُّنْيَا... إِلَخْ - لَكُنَّ مَا هُوَ مِنْهَا ذُو دَرَجَاتٍ يَجُوزُ إِذَا صَلَّى اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَاةً مِنَّا عَلَيْهِ... أَنَّا لَا نَمْلِكُ إِيصالَ مَا يَعْظُمُ بِهِ أَمْرُهُ وَيَعْلُو بِهِ قَدْرُهُ إِلَيْهِ ، إِنَّمَا ذَلِكَ بِيَدِ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى ، فَصَحَّ أَنْ صَلَاتَنَا عَلَيْهِ الدُّعَاءُ لَهُ بِذَلِكَ ، وَابْتِغَاوُهُ لَهُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ، قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى السَّلَامِ عَلَيْهِ ؛ أَيِّ : كَانَتْ أَوْ لِتَكُنْ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ ؛ لَأَنَّ التَّمْنِي عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَؤَالُهُ ، كَمَا فِي غَفْرَةِ اللَّهِ لَهُ ؛ أَيِّ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ) اهـ^(۲)

وَيُرَدُّ مَا ذَكَرَهُ آخَرًا بِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الْآتِيَّةَ مُصْرَحَةً بِالْفَرْقِ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَتَبَعَهُ أَبْنَ عبدِ السَّلَامِ فَقَالَ : (لَيْسَ صَلَاتَنَا عَلَيْهِ شَفَاعَةً مِنَا لَهُ ؛ فَإِنْ مِثْلُنَا لَا يَشْفَعُ لِمِثْلِهِ ، وَلِكُنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرَنَا بِالْمَكَافَةِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا وَأَنْعَمَ عَلَيْنَا ،

(۱) أبو داود (۱۰۹۹) .

(۲) شعب الإيمان (۱۳۴ / ۲) .

فإن عجزنا عنها . . كافأناه بالدعاء ، فأرشدنا لِمَا عَلِمَ عجزنا عن مكافأة نبينا إلى الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، لتكون صلاتنا عليه مكافأةً بإحسانه إلينا ، وإفضاله علينا ؛ إذ لا إحسانٌ أفضلُ من إحسانه صلى الله عليه وسلم) اهـ

وقال جمعٌ : فائدتها للمصلي لدلالتها على نصوح العقيدة ، وخلوصِ النية ، وإظهار المحبة ، والمداومة على الطاعة ، والاحترام للواسطة الكريمة ، فهي محبة له ، وتوقيرٌ من أعظم شُعب الإيمان ، لِمَا فيها من أداء شكره الواجب علينا ، لعظيم متنّه علينا بنجاتنا من الجحيم ، وفوزنا بالنعيم المقيم ، فالصلوة داعٌ ومكمّلٌ لنفسه حقيقة ؛ لأنّا إذا صلّينا عليه صلّى الله عليه وسلم . . صلّى الله علينا ، ولأنّا إنما نذكره بإذكار الله عز وجل لنا ، فهو الذاكِر في الحقيقة ، ومن أحبّ شيئاً . . أكثر من ذكره .

والحاصل : أن في الصلاة عليه صلّى الله عليه وسلم فائدةً له بطلب زيادة ما مرّ له بزيادة درجاته فيه ؛ إذ لا غاية لفضل الله تعالى وإنعامه ، وهو صلّى الله عليه وسلم لا يزال دائم الترقى في حضرات القُرب ، وسوابغ الفضل ، فلا بدْعَ أن تحصل له بصلة أمته زياداتٌ في ذلك لا غاية لها ولا انتهاء^(١) ، وفائدةً للمصلي بحصول ما مرّ له .

ومن حصر الفائدة في الثاني . . إنما أراد بذلك تنبية المصلي ، وحثّه على تحصيل الكمال المسبّب له عن صلاته ، ولم يُرِدْ خلوّها عن فائدة تحصل له صلّى الله عليه وسلم منها ، ومن أراد ذلك - كما أومأ إليه كلام بعضهم - . فقد شدّ وأبعد واستروح وتقوّل ، وكيف ! وهو صلّى الله عليه وسلم يقول في الحديث المشهور : « ثم سلوا الله ليَ الوسيلة ؛ فإنها لا تكون إلا لعبد ،

(١) في هامش (ج) : (البدع- بكسر الباء وسكون المهملة - : الأمر الذي يكون أولاً ، والغايةُ في كل شيء . ومعنى قوله : « فلا بدّع أن تحصل له بصلة أمته زيادات » أي : ليس بأمر أول من أمره صلّى الله عليه وسلم حصول زيادات ذلك ، هذا إذا كان بمعنى أمير أول ، وإن كان بمعنى غاية . . كان المعنى : ليس بغاية أمره صلّى الله عليه وسلم حصول زيادات ، بل آخر أمره وغايته غير ذلك مما يليق بقدره) .

وأرجو أن أكون أنا هو ذلك العبد ، فمن سأل ليَ الوسيلة .. حلّت له شفاعتي يوم القيمة «^(١)» .

ثم رأيت ما سأذكره قريباً عن الغزالي ، وناهيك به نفاسةً وتحقيقاً ، وهو صريح فيما ذكرته ، فتأمل آخره .. يظهر لك الصواب في ذلك .

ويؤيده أيضاً قول بعضهم : الصلاةُ عليه صلى الله عليه وسلم من العبد دعاءً ، ودعاءُ العبد إما بقضاء الله تعالى لحوارجه ، أو بأن يُثني على حبيبه ، ويزيد في تشريفه وإشهار ذكره ورفعته ، ولا شك أن الله تعالى يحب ذلك ، وكذا رسوله ، فالمصلحي عليه قد صرَّف سؤاله ورغبته إلى طلب مَحَابَّ الله تعالى ورسوله ، وأثر ذلك على طلب حوارجه ، فقد آثر الله ومحاباه على ما سواه ، والجزاء من جنس العمل .

قيل : ولم يتركه صلى الله عليه وسلم ربُّه سبحانه وتعالى تحت مِنَّةِ أمته حتى عَوَّضَهم منه بأمره بالصلاحة عليهم بقوله جلَّ وعلا : ﴿ وَصَلَّى اللَّهُمَّ إِنَّ صَلَوَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾ .

تنبيه :

سُئل ابن سيرين عن الدعاء بالغفرة للذي لم يذنب له - فأجاب بأنه صلى الله عليه وسلم غُفر له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر ، وأمرنا بالصلاحة عليه ، وكأنه يشير إلى أن الدعاء بالغفرة لا يستلزم وجود ذنب ، بل قد يكون لزيادة درجات القُرب^(٢) ، كما يشير إليه استغفاره صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة مئةَ مرَّةً ، فاندفع قول بعضهم : يحتمل أن المراد بطلبها للطفل في قولهم في دعاء صلاة الجنائز : (اللهم اغفر لصغيرنا وكبيرنا) ..

(١) أخرجه مسلم (٣٨٤) ، وابن حبان (١٦٩٠) ، وأبو داود (٥٢٣) ، والترمذى (٣٦١٤) والنسائي (٢٥/٢) .

(٢) اعتمد هذا المؤلف رحمة الله تعالى في « التحفة » (١٣٧/٣) حيث قال : (والطفل في ذلك - أي : في وجوب الدعاء له - كغيره ؛ لأنَّه وإن قطع له بالجنة ترید مرتبته فيها بالدعاء له ، كالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم) .

تعليقها ببلوغه و فعله الذنب ، أو طلبها لوالديه ، أو لأحدهما ، أو لمن ربّاه .

فائدة :

سئل الغزالى رحمه الله تعالى عن معنى صلاة الله تعالى على من صلى عليه صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتى : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا »^(١) ، وعن صلاتنا عليه ، وعن معنى استدعاء أمتة الصلاة ، أيرتاح بذلك ، أم شفقة على الأمة ؟ فأجاب : أما صلاة الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى المصليين عليه : فمعناه إفاضة أنواع الكرامات ، ولطائف النعم عليهم ، وأما صلاتنا عليه وصلاة الملائكة في قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ .. فهو سؤال وابتهاج في طلب تلك الكراهة ، ورغبة في إفاضتها عليه .

ثم قال : وأما استدعاؤه الصلاة من أمتة .. فثلاثة أمور :

أحداها : أن الأدعية مؤثرة في استدرار فضل الله تعالى ونعمته ورحمته سيما في الجمع الكثير كعرفة الجمعة ، فإن الهم إذا اجتمعت وانصرفت إلى طلب ما في الإمكان وجوده على قرب كالמטר ودفع الوباء وغيره .. فاض ما في الإمكان من الفيض الحق بوسائل الرؤوحانيات المسخرین لتدبير العالم الأسفل ، المقيمين لتفقدهم ، وإنما أثرت الهم لـما بين الأرواح البشرية والروحانيات العالية من المناسبة الذاتية ؛ فإن هذه الأرواح مجانية لتلك الجواهر ، وإنما يقطع مجانستها التدنُّس بكدورات الشهوات ، ولذلك تكون همة القلوب الزكية الطاهرة أسرع تأثيراً ، وتكون في حال التضرع والابتهاج أنجح ؛ لأن حرقة التضرع تذيب كدورة الشهوات عن القلب في الحال ، أو تضعفها وتكسر من ظلمتها ، ولذلك قلما يخطيء دعاء الجمع ؛ إذ لا يخلو

(١) أخرجه مسلم (٤٠٨) ، وابن حبان (٩٠٦) ، وأبو داود (١٥٣٠) ، والترمذى (٤٨٥) ، والنمسائي في « الكبرى » (١٢٢٠) ، وأحمد (٤٨٥/٢) .

عن قلوب طاهرة ، ثم يزيدها التعاون تأثيراً دائماً ، وإنما كان في يوم الجمعة وقتٌ مُبِّئِم يستجاب فيه الدعاء ؛ لأن اجتماع القلوب الصافية فيه في وقت واحد منهم ، لا يُدرِّي متى يتყق ، لكن الغالب أن اليوم لا يخلو عنه ، وهو وقت النفحات التي يُتعرَّض لها ، وربما كان اجتماع الهمم يوم الجمعة عند الأسباب الجامحة كابتداء الخطبة وابتداء الصلاة وهو أولى ، وإن كان الأولى عدم الجزم بتعيين وقت ، ولذلك تُتوقع النفحات في الأسحار لصفاء القلوب ، فإذا كانت الأدعية مؤثرة في استجلاب مزايا الفضل ، وكان ما وعد به صلى الله عليه وسلم من نحو الحوض والشفاعة وسائر المقامات المحمودة غير محدود على وجه لا تُتصوَّر الزيادة فيها.. كان استمداده من الأدعية استزاده لتلك الكرامات .

الأمر الثاني : ارتياحه به كما قال صلى الله عليه وسلم : « إني أباهم بكم الأُمّ »^(١) كما يرتاح العالم في مدة الحياة بكثرة تلامذته ، وكثرة ثنائهم وثباتهم ، ودعائهم الدال على رشدهم ، وعلى كمال تأثير إرشاده فيهم ، وعلى كمال محبتهم له ؛ بسبب إرشاده إليهم ، فكذلك الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين يرتحون .

ولا يبعد أن يكون لهم جزء في الدعاء والصلوة ، مع سقوط الحواس الخمس ، فليس الإدراك محصوراً فيها ، بل في القلب باب مفتوح في الباطن إلى الملائكة^(٢) ، تغلقه الشواغل والشهوات ، وربما يفتحه الندم الدافع لهما حتى يطلعه على الغيب ، بل على أحوال الموتى حتى يعرف ما يفعل الله بهم من عقوبة أو رحمة ، فإذا لم يبعد أن تحصل لنا معرفة بأحوالهم مع انغماسنا في هذا العالم المظلم .. لم يبعد أن تحصل لهم معرفة بمحاري أحوالنا ، مع أنهم في عالم القدس والصفاء ودار الحيوان ، ولا طلاق النائم على أحوال الموتى ،

(١) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (٢٦٦٣) ، وعبد الرزاق (١٠٣٩١) .

(٢) الملائكة : عالم الغيب المختص بأرواح النفوس . الملك : عالم الشهادة من المحسوسات الطبيعية .

وأطلاعهم على أحوال الناس [ما] يطول ذكره ، ولكن أصله أن في الموجودات الروحانيات موجوداً ، جميع تفاصيل الأمور الجزئية مما كان وسيكون منقوشة فيه ، لا نقشا يدرك بالحس الظاهر ، بل كنخش القرآن في دماغ المقرئ ، ويعبر عن ذلك باللوح المحفوظ أو الكتاب ، ويستعد قلب النائم بسبب النوم لمطالعته ذلك اللوح ، فيتجلّى له من الأمور المستقبلة ، وأحوال الموتى شيء خاص ؛ بسبب حصول استعداده ، ومناسبة لا يوقف عليها بالقوة البشرية .

الأمر الثالث : الشفقة على الأمة بتحريضهم على ما هو حسنة في حقهم وقربة لهم ، بل الصلاة ليست حسنة واحدة ، بل قربات ؛ إذ فيها تجديد الإيمان بالله تعالى أولاً ، ثم برسوله صلى الله عليه وسلم ثانياً ، ثم بتعظيمه ثالثاً ، ثم بالعناية بطلب الكرامات له رابعاً ، ثم بتجديد الإيمان باليوم الآخر وأنواع كراماته خامساً ، ثم بذكر الله سادساً ، ثم عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة ، ثم بتعظيم الله بسبب نسبته إليه تعالى سابعاً ، ثم بإظهار المودة لهم ثامناً ، ولم يسأل صلى الله عليه وسلم من أمهه أجراً .. إلا المودة في القربى ، ثم بالابتهاج والتضرع في الدعاء تاسعاً ، والدعاء مُخ العبادة ، ثم بالاعتراف - عاشراً - بأن الأمر كله إليه ، وإنما النبي صلى الله عليه وسلم وإن جل قدره فهو عبد محتاج إلى فضله ورحمته تعالى ، وإلى مدد الله تعالى له ، وأنه ليس له من الأمر شيء ، وأن الله عز وجل لو أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ، والأنبياء ومن في الأرض جميماً ، ويحرّمهم من فضله ورحمته .. فلن يملك لهم أحدٌ من الله شيئاً .

فهؤلئك عشر حسنات سوى ما ورد الشرع الشريف به من أن الحسنة الواحدة بعشر أمثالها ، والسيئة بمثلها فقط .

وسِرُّه أيضاً : أن الجوهر الإنساني بطبعه حنان إلى ذلك العالم العلوي ؛ لأنه مقتبس منه ، وھبوطه إلى العالم الجسماني غريب عن طبيعته ، والسيئة تضيّقه عن الرُّقي إلى ذلك العالم على خلاف طبعه ، والحسنة ترقّيه إلى موافقة

الطبع ، والقوة التي تحرك الحجر إلى فوق ذراعاً واحداً هي بعينها إن استعملت في تحريكه إلى أسفل .. حركته عشرة أذرع وزيادة ؛ فلذلك كانت الحسنة عشر أمثالها إلى سبعة مئة ضعف ، ومنها أنه يُوفّي أجره بغير حساب ، وهي الحسنة التي لا يُدافع تأثيرها ، كحجر إن هو من شاهق لا يصادمه دافع ، فإنه لا يتقدير مقداره بحسب حتى يبلغ الغاية والنهاية ، والله أعلم .

الخامسة :

عبر بالجملة الاسمية المفيدة للدّوام والاستمرار ؛ لتُدلّ على دوام صلاة الله تعالى وملائكته على نبيه صلى الله عليه وسلم ، وهذه مرتبة عליّة باهرة لم توجد لغيره صلى الله عليه وسلم وإن وُجد أصل الصلاة لإبراهيم عليه السلام وأله ، كما يفيده حديث التشهد الراء على من زعم أنه ليس في القرآن ولا في غيره - فيما علم - صلاة من الله على غير نبينا صلى الله عليه وسلم ، وفي ذلك تلويع أيّ تلويع ، وإرشاد أتم إرشاد للمؤمنين بأنهم ينبغي لهم إدامة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ؛ تأسياً بالله وملائكته في ذلك .

وكما أفادت الجملة الدّوام لكونها اسمية .. كذلك تفيد التجدد ؛ نظراً لخبرها ، كما قالوا : حكمة العدول عن (الله مستهزئ بهم) إلى «**يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ**» : قصد استمرار الاستهزاء ، وتتجدد وقتاً فوقتاً .

وهذا أتم وأجمع من تشريف الله تعالى لأدم صلى الله على نبينا وعليه وسلم بأمر الملائكة بالسجود له لاختصاصه بالملائكة ، والصلاحة شاركهم تعالى فيها ، والتشريف الصادر عنه تعالى أبلغ مما يختص به الملائكة .

وأيضاً : فسجودهم لأدم كان تأديباً ، وأمرُهم بالصلاحة على نبينا صلى الله عليه وسلم كان توقيراً وتعظيماً .

وأيضاً : فذاك وقع مرة وانقطع ، وهذا دائم إلى يوم القيمة .

وأيضاً : فأمرُهم بالسجود لأدم إنما هو لأجل ما كان بجهته من نور محمد

صلى الله عليه وسلم ، قاله الرازى^(١) .

وَعُدِّيَتِ الصَّلَاةُ هَنَا بِ(عَلَى) مَعْنَى أَنَّهَا تُعدَّ لِغَةً بِ(اللَّامِ) لِلْخَيْرِ وَبِ(عَلَى) لِلشَّرِ؛ لِأَنَّهَا ضُمِّنَتْ مَعْنَى الْإِنْزَالِ؛ أَيْ : يُنْزَلُ عَلَيْهِ رَحْمَتُهُ ، أَوِ اللَّهُمَّ أَنْزَلْتَ عَلَيْهِ رَحْمَتَكَ ، أَوْ مَعْنَى الْاسْتَعْطَافِ؛ أَيْ : يَعْطُفُ عَلَيْهِ رَحْمَتَهُ ، أَوِ اللَّهُمَّ اعْطُفْ عَلَيْهِ رَحْمَتَكَ ، وَرُجِحَ هَذَا لِمَا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالْعَطْفِ مِنَ الْمَنَاسِبَةِ ، بِخَلْفَهَا مَعَ الْإِنْزَالِ .

تنبيه :

حَكَىِ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرَ بْنُ فُورَّكَ : (أَنَّ الْمَرَادَ بِالصَّلَاةِ فِي خَبَرِ « وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ »^(٢) : صَلَاةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتِهِ ، وَأَمْرُهُ الْأُمَّةُ بِذَلِكِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا قَطَعَ حُكْمَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، وَأَخْبَرَ عَنْ مَلَائِكَتِهِ بِمِثْلِهِ . . تَحَقَّقَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكُ ، فَاعْتَمَدَهُ وَقَرَّتْ عَيْنِهِ فِيهَا بِالْقِطْعِ بِمَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ تَامَ الرَّحْمَةِ وَكَمَالِ النِّعَمَةِ .

وَعَبَرَ بِالْجَعْلِ لِيَدِلَّنَا أَنَّهُ فُعِلَّ بِهِ ، لَا أَنَّهُ بِنَفْسِهِ مَدَّعٌ فِيهِ ، أَوْ نَاظِرٌ إِلَيْهِ مِنْ حِيثِهِ ، فَلَا يَعْجَبُ بِهِ ، وَلَا يَعْدَلُ عَنْهُ .

وَكَمَا أَنَّهُ حُبِّبَ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا مَا حُرِسَ فِيهِ . . كَذَلِكَ جُعِلَ ثُمَّ قُرَّةُ عَيْنِهِ فِيمَا عُظِّمَ بِهِ ؛ لِيَكُونَ فِي ظَاهِرِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ جَمِيعًا مَحْرُوسًا مَحْفُوظًا مَنْظُورًا إِلَيْهِ مَكْلُوِّهً مَحْوَطًا^(٣) صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اهـ مُلْخَصًا

وَهَذَا وَإِنْ احْتُمِلَ ، لَكِنَّ الْأَصْحَّ : أَنَّ الْمَرَادَ الصَّلَاةَ الْمَعْهُودَةَ ذَاتَ الْأَرْكَانِ ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْمُنَاجَاهَ ، وَكَشْفِ الْمَعَارِجِ ، وَشَرْحِ الصَّدَرِ .

وَعَبَرَ بِالنَّبِيِّ دُونَ اسْمِهِ عَلَى خَلَافِ الْغَالِبِ فِي حَكَايَتِهِ تَعَالَى عَنْ أَنْبِيَائِهِ ؛

(١) التفسير الكبير (٦/٢٠٠).

(٢) أخرجه النسائي (١/٦١) ، وأحمد (٣/٢٨٥) ، وأبو يعلى (٣٥٣٠) .

(٣) في هامش (ج) : (محروسًا : مرجعيًا بجند الله ، منظورًا : مهابًا ، محوطًا : مصونًا) .

إشعاراً بما اختُصّ به صلٰى الله عليه وسلم من مزيد الفخامة^(١) والكرامة وعلوٌ القدر ، كما أشير لذلك أيضاً بقوله تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ بِإِيمَانِهِ لَذَلِكَ أَتَعْوُدُهُ وَهَذَا أَنَّهُ﴾ ثم أكد ذلك الإشعار بـ(أـلـ) التي هي للصلة^(٢) ؛ إشارة إلى أنه صلٰى الله عليه وسلم المعروف الحقيق بهذا الوصف ، المقدم به على سائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

وفي الهمز من النبأ ؛ أي : الخبر ، فهو فعل بمعنى فاعل أو مفعول ؛ لأنـه مُخبرٌ ومُخـبـر عن الله عز وجل .

وترکـه من النبـوة وهي المكان المرتفع ، لا الرفعة - خلافاً لمن زعمـه كالزمـخـشـريـ ومن تبعـه ، كما حـقـقهـ صـاحـبـ «ـالـقامـوسـ» - سـمـيـ به لارتفاعـ مكانـته عند رـبـهـ تعالىـ ، وبـهـماـ قـرـيءـ في السـبـعـ ، وـقـرـأـ نـافـعـ بالـهمـزـ في جـمـيعـ القرآنـ إـلـاـ في مـوـضـعـينـ : ﴿إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ ، لكنـ قالـ سـيـبوـيـهـ : الـهمـزـ رـدـيـ لـقلـةـ استـعـمالـهـ ، لا لـمخـالـفـتـهـ الـقيـاسـ ، وـيـؤـيـدـهـ أنـ أـعـراـيـاـ قالـ لـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : يـاـ نـبـيءـ اللهـ بـالـهمـزـ - فـقـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : «ـلـسـتـ بـنـبـيءـ اللهـ ، وـلـكـنـ نـبـيءـ اللهـ»^(٣) ، وـفـيـ روـاـيـةـ «ـالـمـسـتـدـرـكـ»ـ لـلـحـاـكـمـ : «ـلـاـ يـغـيـرـ اـسـمـيـ»ـ ، أيـ : لـإـيـاهـمـ خـلـافـ المرـادـ ، وـهـوـ أـخـرـجـ منـ مـكـةـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ ، مـنـ قـوـلـهـمـ : نـبـاتـ مـنـ أـرـضـ إـلـىـ أـرـضـ إـذـاـ أـخـرـجـتـ مـنـهـاـ إـلـيـهاـ ، وـيـؤـيـدـ ذـلـكـ ماـ فـيـ روـاـيـةـ أـنـهـ لـمـاـ أـنـكـرـ عـلـيـهـ .ـ .ـ قـالـ لـهـ : «ـإـنـاـ مـعـشـرـ قـرـيـشـ لـاـ نـبـرـ»^(٤) ، وـأـشـارـ الزـمـخـشـريـ إـلـىـ أـنـ سـبـبـ النـهـيـ أـنـ دـعـمـ الـهمـزةـ يـسـتـلـزـمـ الرـفـعـ بـخـلـافـ الـهمـزـ ؛ إـذـ لـيـسـ كـلـ مـنـبـأـ رـفـيـعـ الـمـحـلـ ، وـالـأـظـهـرـ الـأـوـلـ»^(٥) .

(١) في هامش (ج) : (الفخامة : عظم القدر) .

(٢) أي : (أـلـ) التي هي اسم موصول ، وهي التي تدخل على أسماء الفاعلين والمفعولين .

(٣) أـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ (٢٣١/٢) ، وـالـدـيـلـمـيـ فـيـ «ـالـفـرـدـوـسـ»ـ (٥٢٨٤)ـ .

(٤) النـبـرـ فـيـ الـكـلـامـ : الـهمـزـ ، نـبـرـتـ الـحـرـفـ أيـ : هـمـزـتـهـ .

(٥) قالـ المؤـلـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـيـ فـيـ كـتـابـهـ «ـالـمـنـحـ الـمـكـيـةـ فـيـ شـرـحـ الـهـمـزـيـةـ»ـ : (ـ وـنـهـيـهـ =

والرسول أخص مطلقاً من النبي ؛ إذ هو : مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ ، لَا مُطْلَقاً - فلا تدخل أُمّ موسى ومريم عليهما السلام - ولم يُؤْمِرْ بِتَبْلِيغِهِ ، فَإِنْ أَمْرَ بِهِ . . فرسول ، سواء أكان له كتاب ، أو نسخ بعض شَرْعٍ مَنْ قَبْلَهُ ، أو لا كِيوْشع ، هذا هو المشهور .

واختار ابن عبد السلام : (أن نبوة الرسول أفضل من رسالته ؛ لأن النبوة متعلقة بالحق من طرفها ، إذ هي إخبار عما يستحقه الرب تعالى من صفات الجلال ونعوت الكمال ، فهي راجعة إلى التعريف بالإله وما يجب له ، والرسالة متعلقة بالحق من طرف ، وبالخلق من طرف ، وما تعلق بالحق من طرفه أفضُل ، وأيضاً فالنبوة متقدمة)^(١) والجمهور على خلافه .

ويُردُّ ما احتج به بأن الرسالة متضمنة لطيف النبوة ؛ لأن دراجتها فيها اندرج الأعم في الأخص ؛ فهي مشتملة عليها مع زيادة وصف الرسالة ، وعلى فرض التغير ، فوصف الرسالة فيه الإقبال بالناس على الحق ، وتعريفهم إياه ، والنبوة قاصرة عن ذلك ، فكانت الرسالة أفضلاً على كل تقدير ، وتقدم النبوة لكونها وسيلة . . لا يقتضي أفضليتها ، بل مفضوليتها^(٢) .

وعَبَّرَ بـ(ملائكته) دون الملائكة ؛ إشارةً إلى عظيم قدرهم ، ومزيد شرفهم بإضافتهم إليه تعالى ، وذلك مستلزم لتعظيمه صلى الله عليه وسلم بما

صلى الله عليه وسلم عن المهموز بقوله : « لا تقولوا : يا نبي الله » أي : بالهمز « بل قولوا : يا نبي الله » أي : بلا همز ؛ لأنه قد يُرِدُّ بمعنى الضرير ، فخشى صلى الله عليه وسلم في الابتداء سبق هذا المعنى إلى بعض الأذهان ، فنهاهم عنه ، فلما قوي الإسلام وتواترت به القراءة . . نسخ النهي عنه ؛ لزوال سببه) .

(١) القواعد الكبرى (٣٨٦/٢) .

(٢) قال المؤلف رحمة الله تعالى في « التحفة » (٢٦/١) : (وهو - أي : الرسول - أفضلاً من النبي إجماعاً ؛ لتميّزه بالرسالة التي على الأصح - خلافاً لابن عبد السلام - أفضلاً من النبوة فيه ، وزَعْمٌ تعلقها بالحق . . يرده أن الرسالة فيها ذلك مع التعلق بالخلق ، فهو زيادة كمال فيها) قال الإمام الشرواني : (والكلام في نبوة رسول ورسالته ، وإلا . . فالرسول أفضلاً من النبي قطعاً) .

يصل إليه منهم ؛ فإن العظيم لا يصدر عنه إلا عظيم .

ثم فيه التنبية على كثرةهم ، وأن الصلاة من هذا الجمع الكثير الذي لا يحيط بمنتهاه غير خالقه وبارئه .. واصلحة إليه صلى الله عليه وسلم على ممر الأ أيام والدهور ، مع تجددها من سائر أفرادهم عليه كل وقت وحين ، وهذا أبلغ تعظيم وأنهاه ، وأشمله وأكمله وأذكاها .

وقد ورد في كثريتهم ما يُبهر العقل ويفوق الحصر ، ومنه حديث الطبرى :
« إن لكل آدمي عشرة منهم موكلون به ليلاً ، وعشرة نهاراً ».

وَصَحَّ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ جُزًا الْخَلْقِ عَشَرَةً أَجْزَاءٌ ، فَجَعَلَ الْمَلَائِكَةَ تِسْعَةً أَجْزَاءٌ ، وَجُزْءًا آسَائِرَ الْخَلْقِ . . . » الْحَدِيثُ^(١) .

وفي حديث المعراج المتفق على صحته : « إن البيت المعمور يصلّى فيه كل يوم سبعون ألف ملك ، إذا خرجوا .. لم يعودوا إليه آخر ما عليهم »^(٢) .

وفي حديث الترمذى وغيره : « أَطْتَ السَّمَاءَ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَعْطِي »^(٣) ، ما فيها
موضع أربع أصابع .. إلا وعليه ملَكٌ واضح جبهته ساجداً^(٤) ، زاد الطبرانى
والطبرى في حديثهما : « ما في السماوات السبع موضع قدم ولا شبر
ولا كفٌ .. إلا وفيه ملَكٌ قائمٌ أو راكعٌ أو ساجد »^(٥) .

وروى ابن المبارك ، وإسماعيل القاضي ، وابن بشكوال ، والبيهقي ، والدارمي عن كعب أنه قال : « ما من يوم وليلة .. إلا وينزل عند الفجر سبعون

(١) أخرجه الحاكم (٤٩٠/٤).

(٢) صحيح البخاري (٣٢٠٧) ، صحيح سلم (١٦٢) .

(٣) **الأطيط** : الصوت ؛ أي : أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلتها حتى أطَّتْ ، وهذا مثلُ وإيذان بكثرة الملائكة ، وإن لم يكن ثمَّ أطيط ، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى .

(٤) أخرجه الحاكم (٥١٠/٢)، والترمذى (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠) وأحمد (١٧٣/٥).

^(٥) الطيراني، في «الأوسط» (٣٥٩٢).

ألفاً يحفون بقبره صلى الله عليه وسلم ، ويصلون عليه إلى الليل ، ثم يتزل سبعون ألفاً إلى الفجر ، وهكذا حتى يقوم من قبره صلى الله عليه وسلم في سبعين ألفاً يزفونه^(١) ، وفي لفظ : « يوقرونـه »^(٢) .

فتأمل هذه **الخصيصة** التي اختص بها نبينا صلى الله عليه وسلم من بين سائر الخلق ، وهي إدامة تتابع صلوات الملائكة ، مع ما هم به من الكثرة البالغة الباهرة عليه كل وقت .. تعلم أن صلوات الأمة عليه صلى الله عليه وسلم بالنسبة لذلك قليل من كثير .

وعبر بـ (الذين آمنوا) دون الناس الشامل للكفار ؛ إشارة إلى أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من أجل الوسائل وأنفعها ، والكافر لا وسيلة له ، فلم يؤت بلفظ يشمله .

فإن قلت : هو مخاطب بالفروع على الصحيح ، قلت : هو ذلك بالنسبة لعقابه عليها في الآخرة فحسب ، على أن محل تكليفه بها حيث أجمع عليها ، كما بيته في « شرح الإرشاد »^(٣) وغيره ، ومن ثم استثنى من مخاطبتهما بها معاملتهم الفاسدة المقوضة ، وأنكحthem الفاسدة ، وعدم الحد في شرب الخمر .

قال الحليمي : (أمر الله تعالى عباده بها بعد إخبارهم أن الملائكة يصلون ؛ لتنبيههم بأن الملائكة مع انفكاكهم عن التقيد بشرعيته .. يتقرّبون إلى الله تعالى بالصلاحة والتسليم عليه ، فنحن أولى وأحق وأحرى وأخلق) اهـ^(٤)

وزعمه عدم إرساله إليهم مبني على رأيه الذي وافق فيه المعتزلة : أنهم أفضل من الأنبياء مطلقاً ، والذي عليه محققوا أهل السنة : أن خواصنا وهم

(١) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (ص ١٠٢) ، شعب الإيمان (٤١٧٠) ، سنن الدارمي (٩٤) .

(٢) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (١٢٣) .

(٣) فتح الجود (٩٧/١) .

(٤) شعب الإيمان (١٣١/٢) .

الأنبياء أفضلُ منهم مطلقاً ، وعوائنا وهم الصالحة كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما أفضلُ من عوامهم ، وخواصهم كجبريل أفضلُ من عوامنا .

نعم ؛ تَبَعَ الْحَلِيمِيَّ عَلَى عَدْمِ إِرْسَالِهِ إِلَيْهِمْ جَمْعُهُ ، مِنْهُمْ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ ، بَلْ نَقَّلَ الإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ ، وَتَبَعَهُ النَّسْفِيُّ ، وَلَيْسَ كَمَا زَعَمَا ؛ إِذَا لَا إِجْمَاعٌ فِي ذَلِكَ ، عَلَى أَنَّ عِبَارَةَ الْفَخْرِ : (أَجْمَعُنَا) ، وَهِيَ تَقَالُ لِإِجْمَاعِ الْخَصَمِينِ ، فَلَيْسَ فِي كَلَامِهِ تَصْرِيفٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ^(١) ، وَمِنْ ثُمَّ اخْتَارَ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّهُ مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ ؛ وَيَدِلُّ لَهُ خَبْرُ مُسْلِمٍ : «وَأَرْسَلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كُلَّهُ»^(٢) بَلْ أَخَذَ مِنْهُ الْبَارِزِيُّ أَنَّهُ مُرْسَلٌ حَتَّى إِلَى الْجَمَادَاتِ وَالْحَيَوانَاتِ بِأَنَّ رُكُبَ فِيهَا إِدْرَاكٌ حَتَّى آمَنَتْ بِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ إِعْلَانًا بِعَظَمِ شَرْفِهِ ، وَمُزِيدٌ بِخَصْوصِيَّتِهِ .

قال الفخر الرازى : (وَقَعَ الإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَ النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ نَبِيُّا مُحَمَّداً صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِقَوْلِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَا سَيِّدُ الْأَدَمِ وَلَا فَخْرٌ»^(٣) ، وَاسْتَثْنَاهُ مِنَ الْخَلَافَ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ الْمَلَكِ وَالْبَشَرِ ، وَالْبَشَرُ أَفْضَلُ مِنَ الْجَنِّ اتَّفَاقًا) اهـ

وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ اسْتِثْنَائِهِ يَنْازِعُهُ فِي كَلَامِ الزَّمْخَشْرِيِّ ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَهُوَ قَائلٌ بِأَفْضَلِيَّةِ الْمَلَكِ عَلَيْهِ .

وَوَجَهَ الدَّلِيلُ فِي الْخَبْرِ الَّذِي ذَكَرَهُ : أَنَّهُ إِذَا فَضَّلَ جَمِيعَ أَوْلَادَ آدَمَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ آدَمَ اتَّفَاقًا . . فَأَوْلَى أَنْ يَفْضُلَ آدَمَ ، وَيَدِلُّ لَهُ أَيْضًا : «آدَمُ فِيمَنْ دَوْنَهُ تَحْتَ لَوَائِي»^(٤) .

(١) فِي هَامِشِ (ج) : (قَوْلُهُ) : «وَهِيَ تَقَالُ لِإِجْمَاعِ الْخَصَمِينِ» يَعْنِي : كَلِمَةُ «أَجْمَعُنَا» تَقَالُ ، وَيَعْبُرُ بِهَا إِذَا اتَّفَقَ الْخَصَمَانُ مِنْ بَعْضِ الْأُمَّةِ ، وَكَلِمَةُ «أَجْمَعُوكُمْ» أَوْ «إِجْمَاعٌ» إِذَا اتَّفَقَتْ أُمَّتُهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَرَادُ الْفَخْرِ : أَنَّ الْخَصَمَيْنِ الْمُتَقَاوِلَيْنِ اتَّفَقَا ، لَا أَنَّ الْأُمَّةَ جَمِيعُهَا اتَّفَقَتْ ، لِأَنَّ الْفَخْرَ لِمَا اتَّفَقَ مَعَ الْحَلِيمِيَّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ . . قَالَ : أَجْمَعُنَا) .

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٥٢٣) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٦٠٥/٢) ، وَابْنُ حَبَّانَ (٦٢٤٢) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٤٣٠٨) .

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٨١/١) .

وبين بعضهم ذلك بوجه آخر هو : أنه تعالى بعد أن ذكر الأنبياء المشهور كل منهم بخصلة معينة من خصال الشرف .. أمره أن يقتدي بجميعهم بقوله عز قائلًا : **﴿فِهُدَىٰهُمْ أَفَتَدِهُ﴾** ، ومحال أن يقصر عن عدم امثال ذلك ، ويلزم من امثاله جمعه لجميع ما تفرق فيهم من صفات الكمال ، فيكون أفضل منهم بنص هذه الآية .

ولمسألة التفضيل بين الملك والبشر تمت ذكرتها أول « شرح الأربعين حديثاً » التي جمعها الإمام النووي قدس الله روحه ، ونور ضريحه ، آمين^(١) . واحتج بعضهم لأفضلية الملك على البشر بهذه الآية ، زاعماً أن تقديم الملائكة عليه صلى الله عليه وسلم في الذكر يقتضي تقديمهم في الأفضلية ، وليس كما زعم .

أما أولاً : فـ(الواو) لا تقييد ترتيباً ، والتقديم الذكري ليس نصاً في ذلك ، لكنه ظاهر فيه ، إلا أن يقوم دليل على خلافه ، وهنا قامت الأدلة على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم ، بل سائر الأنبياء على الملائكة :

منها : قوله تعالى بعد ذكر جمع من الأنبياء : **﴿وَكُلُّاً فَضَلَّنَا عَلَى الْعَلَمِينَ﴾** ، والملائكة من جملة العالمين .

وقوله : **﴿أُولَئِكَ هُمُ حَرَّثُ الْبَرِيَّةَ * جَرَأُوهُمْ﴾** إلخ ، والبرية : الخلقة ، والملائكة من جملتهم ، و**﴿أَلَّذِينَ إِمَّا مَنَّا وَعَمِلُوا أَصْنَاعَهُنَّ﴾** لا يشملون الملائكة بقرينة قوله : **﴿جَرَأُوهُمْ﴾** والملائكة لا يجازون ، بل منهم خدم لأهل الجنة ، والموكلون بجهنم وغيرهم ، وأيضاً فلظ : **﴿أَلَّذِينَ إِمَّا مَنَّا وَعَمِلُوا أَصْنَاعَهُنَّ﴾** مخصوصاً شرعاً - كما قاله ابن عبد السلام - بمن آمن من البشر ، فلا تندرج فيه الملائكة بعرف الاستعمال .

وقوله تعالى : **﴿وَسَخَّرَ لَكُمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾** وهذا يشملهم ، ولا شك أن الممسح له مقصود بالذات ، وغيره بالعرض .

(١) فتح المبين لشرح الأربعين (ص ٢٠) .

ومنها : اختصاص الأنبياء بأنهم الذين قامت بهم حجة الله على خلقه ، وبأن آدم منهم سجد له الملائكة ، والمسجدُ له أفضَل من الساجد .

ومنها : أن للبشر طاعات لم يثبت مثلها للملائكة كالجهاد والغزو ، ومخالفة الهوى ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر على البلايا والمحن .

ومنها : أن طاعات البشر أكمل ؛ لأن الله تعالى كلفهم بها مع وجود صوارفٍ عنها قائمة بهم وخارجة عنهم ، ولا شك أن فعل الشيء مع مشقته وجود الصارف عنه .. أبلغ في الطاعة والإذعان من فعله مع عدم ذلك ؛ إذ لا امتحان فيه بوجه .

لا يقال : جعلت صلواتهم كالتشريف له صلى الله عليه وسلم ، وذلك يدل على أفضليتهم عليه ؛ لأننا نقول : يُطِل ذلك أمر المؤمنين بالصلاحة عليه أيضاً ؛ بل ربما يعكس ذلك ، ويقال : جعلت صلواتهم قربة منهم إليه ، وهذا صريح في أفضليته عليهم .

واحتاج كثيرون لأفضليتهم بقوله تعالى : ﴿وَسَتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ لأن اشتغالهم بالاستغفار لغيرهم دالٌ على استغائهم عن الاستغفار لأنفسهم ، وإلا لبدؤوا بأنفسهم لخبر : «ابداً بنفسك»^(١) ، والأنبياء محتاجون للاستغفار ، قال تعالى : ﴿وَسَتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ﴾ .

ولكَ رُدُّه بمنع دلالته على ذلك الاستغناء ؛ لأن عدم الإِخبار عنهم به لأنفسهم لا يدل على عدم وقوعه منهم ، ولو سلمناه .. فالاشتغال به يحتمل أنه لإِثارهم المرتبة العليا ، وهي النفع المتعدي الأفضل غالباً من النفع القاصر ، فدعاؤُهم لغيرهم متعدّ ، ولأنفسهم نفع قاصر ، وليس لعصمتهم ؛ فإن الأنبياء معصومون مع أنهم مأمورون به ؛ لأنه لا يستلزم ذنباً ، بل قد يكون في حقهم للترقي في درجات القرب ، والمراد بالذنب في ﴿وَسَتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ﴾ : مخالفة

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣/٧) عن ابن عمر رضي الله عنهمَا موقوفاً .

الأولى والأفضل الصادرة منه صلى الله عليه وسلم في نادر من الأحيان لاجتهد ظهر له ، فأمِرَ بتدارك ذلك بالاستغفار منه ؛ حتى يترقى إلى ما لا يصل إليه غيره من درجات الكمال ، ونهایات الإجلال .

على أنه قيل : إن استغفارهم للبشر كالعذر لمَا طعنوا فيهم بقولهم : « أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِلُ الْأَمَاءَ وَخَنْبُرَتْسِيجُ مُحَمَّدًا وَنُقَدَّسُ لَكُ ». أي : بيان خلاف ما ظنوه ، ولا سيما^(١) لما تميز عليهم آدم بمرتبة الخلافة الكبرى ، والعلم المحيط بسائر الأسماء وسمياتها ، المقتضي لخضوعهم له ، ودخولهم تحت تلمذته وتبعيته ، حتى علمهم وأنبأهم من تلك العلوم بما بهرهم واستصغرهم ، حتى أمرروا بالسجود له ، وهذه شواهد لأفضليته وتميّزه عنهم .

وقيد الإمام الخلف في الملائكة بالسماوية ، وظاهر كلام غيره أنه لا فرق .

نعم ؛ قال ابن عبد السلام : (محل الخلاف في أرواح الأنبياء والملائكة ، أما أجساد الملائكة .. فهي لكونها خلقت من نور أفضل)^(٢) ، ويؤيد هذه قول ابن المنيّر^(٣) : (مذهب أهل السنة : أن الرسول أفضل من الملك باعتبار الرسالة ، لا باعتبار عموم الأوصاف البشرية ، ولو كانت البشرية بمجردها أفضل من الملائكة .. لكن كل بشر أفضل من الملائكة ، معاذ الله تعالى) اهـ

(١) فائدة : قال ابن هشام في « مغني اللبيب » [١/١٨٦] : (ولا سيما : تشديد يائه ، ودخول « لا » عليه ، ودخول الواو على « لا » .. واجب ، قال ثعلب : من استعمله على خلاف ذلك .. فهو مخطيء). قال الرضي في « شرح الكافية » (٢/١٣٦) : (وتصريف في هذه اللفظة تصرفات كثيرة لكثره استعمالها ، فقيل : « سيما » و« لا سيما » بتحقيق الياء مع وجود « لا » وحذفها) ويقول الرضي رحمة الله تعالى يخرج استعمال الفقهاء رحمة الله تعالى لـ (سيما) غير مقترنة بـ (الواو) ولا بـ (لا) .

(٢) القواعد الكبرى (٢/٣٧٧) .

(٣) في (أ) : (ابن المنذر) .

نعم ؟ ما اقتضاه كلامه من قصر المفاضلة على الرسول دون النبي .. غير مراد .

وقال الشيخ عز الدين : (لا يفضل الملائكة إلا هجّام بنى التفضيل على حالات توهّمها ، ولا شك أن القليل من أعمال الأعراف خير من الكثير من أعمال العارف ، قال : وليس لأحد أن يفضل أحداً على أحد ، ولا أن يسوئي أحداً بأحد حتى يقف على أوصاف التفضيل والتساوي) اهـ^(١)

هذا ، وبقي في المسألة أقوال أخرى ، أحدّها مذهب المعتزلة : أن الملائكة أفضل مطلقاً ، ووافقهم أئمة من أهل السنة كالباقلاني ، والأستاذ أبي إسحاق ، وأبي عبد الله الحاكم ، والحليمي ، والرازي في « المعالم » ، وأبي شامة ، ولما روى البيهقي في « الشعب » أحاديث المفاضلة .. قال : (ولكل دليل ووجه ، والأمر فيه سهل ، وليس فيه من الفائد إلا معرفة الشيء على ما هو عليه) اهـ^(٢)

واستفيده منه : أن ذلك لا يجب اعتقاده ، لكن قضية كلام التاج السبكي وجوبه ، ويفيد الأول قول صاحب « التعريف » : (مذهبهم السكوت عن التفضيل ، وقالوا : الفضل لمن فضل الله تعالى ، ليس بجوهر ولا عمل ، ولم يروا أحد الأمرين أوجب من الآخر بخبر ولا عقل ، ولن يست المسألة مما كلفنا الله تعالى بمعرفة الحكم فيها ، فلنفوض إلى الله تعالى ، ونعتقد أن الفضل لمن فضل الله تعالى) اهـ

وقال الإمام أبو المظفر الإسپرييني : (اتفقوا على أن عصاة المؤمنين دون الأنبياء والملائكة ، واختلفوا في المفاضلة بين المطيعين والملائكة على قولين) ، قال ابن يونس في « مختصر الأصول » بعد ذكر القولين : (وقال الأكثرون منا : المؤمن الطائع أفضل من الملائكة) ، والمعتمد من هذا

(١) القواعد الكبرى (٣٧٩ / ٢) .

(٢) شعب الإيمان (١٨٢ / ١) .

الخلاف ما قدمته أولاً عن محققى أهل السنة من التفصيل .

وناداهم بـ(يا) إشارة إلى تنزيل القريب الغافل منهم منزلة البعيد ، وأما قول العبد : (يا الله) مع أنه أقرب إليه من حبل الوريد.. فهو لاستصغره نفسه ، استبعاداً لها عن مظان القرب ؛ لما سبق من التفريط في جنب الله تعالى .

و (أي) وُصلَةٌ لنداء ما فيه (أل) ، والاسم التابع له صفة دائماً ؛ لأن (أيا) لا يستقل بنفسه ، وفيه تدرج من الإبهام إلى التوضيح لضرب من التأكيد ، ولأنه أوقع في النفس .

وفصل بينهما بـ(ها) التي للتنبيه ؛ معاضدة لحرف النداء ، وتأكيداً لمعناه ، وعوضاً عما تستحقه (أي) من الإضافة ، ولاستقلال هذه الصيغة بأوجه من التوكيد كما تقرر كثرت في القرآن ؛ لأن كل ما نادى الله سبحانه وتعالى به عباده من نحو أمر أو نهي أو وعد أو وعيد.. أمور عظام ، وخطوب جسام ، ويبعد الميل والتقطن إليها مع غفلتهم عنها ، فاقتضى الحال نداءهم على الوجه الأبلغ ، ليحملهم على الانقياد لما قصدَ منهم .

واعلم : أن للأصوليين في دخوله صلى الله عليه وسلم في نحو هذه الصيغة أقوالاً :

عدمه مطلقاً ، وهو شاذ .

ودخوله مطلقاً ، وهو الأصح .

والدخول إلا فيما صدر بأمره بالتبليغ نحو ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ ، وتوقف بعضهم في دخوله هنا من حيث إن قرينة سياق : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيوْتَ النِّسَاءِ﴾ إلى هنا ظاهرة في اختصاص هذا الحكم بالمؤمنين دونه ، وفيه نظر ؛ لأن ما قبل هذه الآية صريح في اختصاصه بالمؤمنين ، وأما هي .. فلا قرينة فيها على الاختصاص ، مع صحة تناول الأمر له صلى الله عليه وسلم ، لما يأتي أنه كغيره في وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في الصلاة .

واختلفوا أيضاً في تناول هذه الصيغة للإناث ، وجمهور الأصوليين على عدم دخولهن ، ونص عليه الشافعي رضي الله تعالى عنه ، ومن انتقد بأنه يلزم عليه ألا يشاركن الذكور في ذلك الحكم .. فقد أبعد ؛ لأننا نلتزم ذلك ، ونقول : لم تستفد المشاركة إلا من خارج إجماع أو قياس جلـيـ ؛ أي : أنه لا فارق إلا الذكورة والأنوثة ، ولا معنى لها في نحو ما نحن فيه ، بخلاف الجهاد ونحوه .

ال السادسة :

استفید من قوله تعالى : ﴿صَلُّوْا عَلَيْهِ﴾ أَنَّ مَأْمُورِينَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، وقد اختلف العلماء في ذلك على عشرة أقوال :

١- مستحبة ، وَرَأَىْ ابن جرير الإجماع عليه .. مردود ، ويتعين حمل هذا القول على ما زاد على المرة ؛ لقول القرطبي المفسر : (لا خلاف في وجوبها في العمر مرة)^(١) .

٢- واجبة في الجملة بغير حصر ، وأقل ما يحصل به الإجزاء مرة في العمر ، وزعم بعض المالكية الإجماع عليه ، ولا دليل له في قول ابن عبد البر : (أجمع العلماء على أنها فرض على كل مؤمن بهذه الآية) .

٣- واجبة مرة في العمر ككلمة التوحيد ؛ لأن الأمر مطلق لا يقتضي تكراراً ، والماهية تحصل بمرة ، وعليه جمهور الأمة ، منهم أبو حنيفة ومالك وغيرهما .

٤- واجبة في التشهد .

٥- واجبة في مطلق الصلاة ، وتفرد بعض الحنابلة بتعيين دعاء الافتتاح لها .

٦- يجب الإكثار منها من غير تعين بعده .

٧- تجب في كل مجلس مرة ، وإن تكرر ذكره مراراً .

(١) تفسير القرطبي (٢٣٢ / ١٤) .

٨- تجب في كل دعاء .

٩- تجب كلما ذكر ، وبه قال جمع من الحنفية ، منهم الطحاوي ، وعبارته : (تجب كلما سمع ذِكْرَهُ من غيره ، أو ذَكْرَهُ بنفسه) ، وجمع من الشافعية ، رضي الله تعالى عنهم ، منهم الأئمة المجتهدون : الحليمي ، والأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني ، والشيخ أبو حامد الإسفرايني ، وجمع من المالكية ، منهم : الطرطوشى^(١) ، وابن العربي ، والفاكهانى ، وبعض الحنابلة ، وقيل : وهو مبني على القول الضعيف في الأصول : إن الأمر المطلق يفيد التكرار ، وليس كذلك ، بل له أدلة أخرى كالآحاديث الآتية التي فيها الدعاء بالرغم والإبعاد والشقاء ، والوصف بالبخل والجفاء^(٢) ، وغير ذلك مما يقتضي الوعيد ، وهو على الترك من علامات الوجوب .

واعتراض هـذا القول كثieron بأنه مخالف للإجماع المنعقد قبل قائله ؛ إذ لم يعرف عن صحابي ولا تابعي .

وبأنه يلزم على عمومه ألا يتفرغ السامع لعبادة أخرى .

وأنها تجب على المؤذن ، وسامعه ، والقارئ المار بذِكْرِه ، والمتلظ بكلمتي الشهادة ، وفيه من الحرج ما جاءت الشريعة السمححة بخلافه .

وبأنَّ الثناء على الله تعالى كلما ذُكر أحق بالوجوب ، ولم يقولوا به .

وبأنه لا يحفظ عن صحابي أنه قال : يا رسول الله صلى الله عليك .

وبأن تلك الأحاديث المحتاج بها للوجوب خرجت مخرج المبالغة في تأكيد

(١) في هامش (ج) : (بضم الطاءين وبالشين نسبة إلى طرطوشة مدينة بالأندلس) .

(٢) في هامش (ج) : (معنى الحديث الوارد بلفظ « رغم أنف من لم يصل على » : ذل ، وبلفظ « أبعده الله » : نحـاه عن الخير ولعنه ، وبلفظ « أشقاـه » : عالجه في حرب ونحوه من الشدائـد ، وبلفظ « شقـي » : وقع في شدة وعـسـرة ، وبـلـفـظ « جـفـانـي » : لم يـلـزـمـ مـكـانـي ؛ أي : تـخـلـفـ عنـ حـقـيـ وماـ أـسـتـحـقـهـ ، وبـلـفـظـ « بـخـيلـ » أي : لـئـيمـ ؛ أي : مـوـصـوفـ بـالـمـذـمـةـ ، وـمـعـنـيـ « رغمـ أـنـفـ » : لـصـقـ بـالـرـغـامـ ، وـهـوـ التـرـابـ ، أي : أـذـلـهـ اللهـ حـتـىـ يـصـيرـ كـالـذـيـ يـلـصـقـ أـنـفـهـ بـالـتـرـابـ لـذـلـهـ وـحـقـارـتـهـ) .

ذلك وطلبه ، وفي حق من اعتاد ترك الصلاة دَيْدَنًا .

ويمكن الانتصار عن جميع ذلك^(١) :

أما الأول : فلأن القائلين بالوجوب من أئمة النقل ، فكيف يسعهم خرق الإجماع ؟! على أنه لا يكفي في الرد عليهم كونه لم يحفظ عن صحابي أو تابعي ، وإنما يتم الرد إن حفظ إجماع مصريّ بعدم الوجوب كذلك ، وأنَّى بذلك ؟ ! .

وأما الثاني : فممنوع ، بل يمكن التفرغ لعبادات آخر .

وأما الثالث : فللقائلين بالوجوب التزامه ، وليس فيه كبير حرج .

وأما الرابع : فلأن جمِّعاً صرحوا بالوجوب في حقه تعالى أيضًا .

وأما الخامس : فلأنه ورد في عدة طرق عن عدة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم : أنهم لَمَّا قالوا : يا رسول الله .. قالوا صلَّى الله عليك .

وأما السادس : فلأن حمل الأحاديث على ما ذُكر لا يكفي إلا مع بيان سنته ، ولم يبينوه .

ثم القائلون بالوجوب كلما ذُكر .. أكثرُهم على أن ذلك فرض عين على كل فرد فرد ، وبعضهم على أنه فرض كفاية .

واختلفوا أيضًا هل يتكرر الوجوب بتكرر ذِكره صلَّى الله عليه وسلم في المجلس الواحد ؟ قال بعض شراح «الهداية» من الحنفية : (يكفي مرةً على الصحيح) ، وقال صاحب «المجتبى» منهم : (يتكرر ، وفي تكرر ذكر الله تعالى لا يتكرر) ، وفرق بينهما هو وغيره بما فيه نظر ، ويمكن الفرق بأن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة والتوسعة ، وحقوق العباد مبنية على المُسَاحة والتضييق ما أمكن .

١٠ - وعاشرُ الأقوال : أنها تجب حتى عليه صلَّى الله عليه وسلم في القعود

(١) في هامش (ج) : (الانتصار : التخلص والتخلي) .

آخر الصلاة بين التشهد وسلام التحلل ، وهذا هو مذهب الشافعی رضي الله تعالى عنه ، ومن نسب إليه قوله بـعدم الوجوب .. فقد أغرب ، ووافقه عليه جماعة من الصحابة والتابعین ، ومن بعدهم من فقهاء الأمصار .

فمن الصحابة رضوان الله عليهم : ابن مسعود ، فقد صح عنه أنه قال : (يتشهد الرجل في الصلاة ، ثم يصلی على النبي صلی الله عليه وسلم ، ثم يدعونفسه)^(١) ، وعنہ أيضاً : (لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي صلی الله عليه وسلم)^(٢) ، وأبو مسعود البدری ، وابن عمر ، فقد صح عنه : (لا تكون صلاة إلا بقراءة وتشهيد وصلاة على النبي صلی الله عليه وسلم ، فإن نسيت من ذلك شيئاً .. فاسجد سجدين بعد السلام)^(٣) .

ومن التابعين : الشعبي ، فقد صح عنه : (كنا نعلم التشهد ، فإذا قال : « وأن محمداً عبده ورسوله » .. يحمد ربه ويثنى عليه ، ثم يصلی على النبي صلی الله عليه وسلم ، ثم يسأل حاجته)^(٤) ، وأخرج البيهقي عنه : (من لم يصل على النبي صلی الله عليه وسلم في التشهد .. فليُعذ صلاته) ، أو قال : (لا تُجزئ صلاته)^(٥) ، والإمام أبو جعفر محمد الباقر ، فقد روی البيهقي عنه نحو ما ذكر عن الشعبي ، وصوّبه الدارقطني ، ومحمد بن كعب القرظي ، ومقاتل بن حيّان ، بل قال شيخ الإسلام والحافظ الشهاب ابن حجر : (لم أر عن أحد من الصحابة والتابعین التصریح بعدم الوجوب إلا ما نقل عن إبراهيم

(١) أخرجه الحاکم (٢٦٨/١) ، والبيهقي في « الصغرى » (٤٧٩) ، وابن أبي شيبة (٣٣١/١) .

(٢) أخرجه ابن عبد البر في « التمهید » (١٩٥/١٦) عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً .

(٣) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في « فتح الباري » (١٦٤/١١) : (أخرجه اليعمری في « عمل اليوم والليلة » عن ابن عمر بسنده جيد) .

(٤) قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (١٦٤/١١) : (أخرج الطبری بسنده صحيح عن مطری بن عبد الله بن الشخیر وهو من كبار التابعین قال : كنا نعلم التشهد ...) وذکرہ .

(٥) السنن الكبرى (٣٧٩/٢) .

النَّحْعِي ، مع أنه يشعر بأن غيره كان قائلاً بالوجوب ^(١) .

ومن فقهاء الأمصار : أَحْمَد ، فَإِنَّهُ جَاءَ عَنْهُ رِوَايَاتٍ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ رِوَايَةَ الْوَجُوبِ هِيَ الْأَخِيرَةُ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : كُنْتُ أَتَهِيَّبُ ذَلِكَ ، ثُمَّ تَبَيَّنَتْ ؛ فَإِذَا الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاجِبٌ ، قَالَ صَاحِبُ «الْمَغْنِي» : (فَظَاهِرٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاجِبٌ) ، إِنَّهُ رَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ إِلَى هَذَا ^(٢) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ قَالَ فِي هَذَا : أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ إِلَى هَذَا ، أَوْ سَهَوْا . . . رَجَوْتُ أَنْ آخِرَ الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ : (إِذَا تَرَكَهَا عَمَدًا . . . بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ، أَوْ سَهَوْا . . . رَجَوْتُ أَنْ تُجْزَئَهُ) ، وَهُوَ قَوْلٌ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ اخْتَارَهُ أَبْنُ الْعَرَبِيِّ مِنْهُمْ ، وَهُوَ لَازِمٌ لِلْقَائِلِيْنَ بِوَجْبِهَا كَلَمَا ذُكِرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِتَقْدِيمِ ذِكْرِهِ فِي التَّشْهِيدِ ، وَقَدْ صَرَحَ بِهِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ أَصْحَابُ «الْمَحِيطِ» وَ«الْتَّحْفَةِ» وَ«الْغَنِيَّةِ» وَ«الْمَفِيدِ» .

نَعَمْ ؛ وَجَوْبُهَا بَعْدَ التَّشْهِيدِ لِتَقْدِيمِ ذِكْرِهِ آخِرَهُ لَا يَسْتَلِزُمُ كُونَهُ شَرْطًا لِصَحةِ الصَّلَاةِ ، إِلَّا أَنَّهُ يَرُدُّ عَلَى الْقَائِلِيْنَ بِأَنَّ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَدَّدَ فِي قَوْلِهِ بِالْوَجُوبِ .

إِذَا تَقْرَرَ ذَلِكَ . . . فَالْأَدَلَّةُ عَلَى الْوَجُوبِ مُتَظَاهِرَةٌ مُتَكَاثِرَةٌ .

مِنْهَا : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؎ أَمَّا السَّلَامُ عَلَيْكَ . . . فَقَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ نَصْلِي عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا فِي صَلَاتِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ؎ فَصَمَّتْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : «إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ . . . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . . .» الْحَدِيثُ ^(٣) ، رَوَاهُ جَمَاعَاتُ وَصَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَالْحَاكِمُ ، وَقَالَ الدَّارِقطَنِيُّ : إِسْنَادُ حَسَنٍ مُتَصَّلٌ ، وَالْبَيْهَقِيُّ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَابْنُ إِسْحَاقَ وَإِنَّ كَانَ فِيهِ ، لَكَنَّهُ صَرَّحَ بِالْتَّحْدِيدِ فِي رِوَايَتِهِ ؎ فَصَارَ حَدِيثُهُ مَقْبُولاً صَحِيحًا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، كَمَا ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ ، فَتَأْمَلْ قَوْلَهُ : «إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا فِي صَلَاتِنَا» ، وَجَوَابَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) فتح الباري (١١/١٦٥).

(٢) المغني (٢٢٩/٢).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٧١١) ، وَابْنُ حِبَّانَ (١٩٨٥) ، وَالْحَاكِمَ (١/٢٦٨) ، وَالتَّرْمِذِيُّ (١/٣٢٢٠) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢/٣٧٨) ، وَالْدَّارِقطَنِيُّ (١/٣٥٥) .

وسلم بقوله : « إِذَا أَنْتُمْ صَلِيْتُمْ .. فَقُولُوا اللَّهُمَّ صَلٌّ .. ». إِلخ .

وَنُؤْزَعُ فِيهِ : (بَأْنَهِ إِنَّمَا يَفِيدُ إِيْجَابَ الْإِتِيَانِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَىٰ مِنْ صَلَىٰ عَلَى النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّشَهِدِ ، وَعَلَىٰ تَقْدِيرٍ أَنْ يَدْلِلَ عَلَىٰ إِيْجَابِ الصَّلَاةِ .. فَلَا يَدْلِلُ عَلَىٰ هَذَا الْمَحْلِ الْمُخْصُوصِ) اهـ

وَيُرَدُّ بِأَنَّ الْأَحَادِيثَ نَاصِّهُ عَلَى الْوَجُوبِ ، وَعَلَىٰ مَحْلِهِ ؛ بِقُولِهِ : « إِذَا صَلَيْتَ فَقَعَدْتَ .. ». ^(١) إِلخ ، فَعَلَىٰ تَسْلِيمٍ أَنْ لَا دَلَالَةَ فِي هَذَا .. فَالدَّلَالَةُ فِي غَيْرِهِ الْآتِيِّ ، بَلْ ثُمَّ دَلِيلٌ آخِرٌ أَبْدَاهُ الْبَيْهَقِيُّ ، وَهُوَ : أَنَّ الْآيَةَ لَمَّا نَزَّلَتْ وَكَانَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَلِمُوهُمْ كِيفِيَةِ السَّلَامِ عَلَيْهِ فِي التَّشَهِدِ - وَهُوَ دَاخِلُ الصَّلَاةِ - فَسَأَلُوا عَنْ كِيفِيَةِ الصَّلَاةِ فَعَلِمُوهُمْ .. فَدَلَلُ عَلَىٰ أَنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ إِيقَاعُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي التَّشَهِدِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ التَّشَهِدِ الَّذِي تَقْدِمُ تَعْلِيمَهُ لَهُمْ ، وَاحْتِمَالُ كُونِهِ خَارِجَ الصَّلَاةِ بَعِيدٌ ، كَمَا قَالَهُ عِيَاضُ وَغَيْرُهُ ، وَقَوْلُ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ : (لَيْسَ فِيهِ تَنْصِيصٌ عَلَىٰ أَنَّ الْأَمْرَ بِهِ مُخْصُوصٌ بِالصَّلَاةِ) .. يَجَابُ عَنْهُ بِأَنَّ فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى ذَلِكَ كَمَا تَقْرَرَ ، وَعَلَىٰ التَّنْزِيلِ فَالدَّلَالَةُ فِي غَيْرِهِ كَمَا مَرَّ ، وَإِنَّمَا لَمْ تُجْبِ الصَّلَاةَ عَلَى الْأَلْ بِهَذَا الْحَدِيثِ ؛ لِمَا يَأْتِي فِي مَبْحَثِهَا .

وَمِنْهَا : حَدِيثُ ابْنِ مُسْعُودٍ أَنَّهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ .. فَلِيقلُّ : اللَّهُمَّ صَلٌّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ » ^(٢) وَصَحَّحَهُ جَمَاعَةُ ، وَوُهِّمُوا بِأَنَّ فِيهِ مَجْهُولًا عَنْ مَبْهِمِهِ ، وَلِهِ طَرِيقٌ أُخْرَىٰ فِيهَا ضَعِيفٌ ، وَأُخْرَىٰ فِيهَا مُخْتَلَطٌ ، لِكَنَّهُ ثَقَةٌ ، وَقَدْ يُؤَخَذُ مِنْ تَعْدِيدِ طَرِيقِهِ : أَنَّهُ حَسَنٌ ، وَبِهِ مَعَ مَا هُوَ مُقرٌّ : أَنَّ الْحَسَنَ عِنْدَ جَمْعِ مَرَادِفِهِ لِلصَّحِيحِ .. يُرَدُّ عَلَىٰ مَنْ وَهِمُ الْمَصْحِحُونَ لِهِ .

وَمِنْهَا : لِلشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ : « اللَّهُمَّ صَلٌّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ

(١) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٣٤٧٦) ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (٣٠٧ / ١٨) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٢٦٩ / ١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣٧٩ / ٢) .

محمد... » الحديث^(١) ، أخرجه البيهقي من طريقه ، وزعم أنه يحتمل أن المراد بقوله : (في الصلاة) أي : في صفة الصلاة عليه ؛ لأن أكثر الطرق تدل على أن السؤال وقع عن صفة الصلاة ، لا عن محلها... يرد بأنه لا أثر لهذا الاحتمال البعيد ، على أن الحديث الذي قبله والذي بعده يبطل هذا الاحتمال ؛ للتصریح فيهما بالصلاۃ ذات الأركان .

وإذا ثبت أنه كان يقول ذلك في صلاته... فيلزمنا التأسي به فيه ؛ لقوله في الحديث الصحيح : « صلوا كما رأيتموني أصلبي »^(٢) ، ومن المقرر أن الأصل وجوب مثل فعله إلا ما خصه الدليل .

ومنها : حديث فضالة أنه صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يدعوه في صلاته لم يمجّد الله ، ولم يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « عَجِلْ هَذَا » ، ثم دعا له - أو لغيره - : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ... فَلَيَبِدأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، وَيَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَدْعُ بَعْدَ بِمَا شَاءَ » أخرجه أبو داود والترمذی وصححه ، وكذا ابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاکم وقال : هو على شرط مسلم ، وفي موضع آخر : على شرطهما ، ولا أعرف له علة^(٣) .

وفي رواية للترمذی : « ثُمَّ لِيَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لِيَذْعُ بَعْدَ بِمَا شَاءَ »^(٤) .

وفي أخرى له أيضاً وللطبراني وابن بشكوال - ورجالها ثقات إلا رشدين بن سعد ، لكن حديثه مقبول في الرقائق - : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه البيهقي (١٤٧/٢) ، والشافعی في « مسنده » (١٤٢) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٣١) ، وابن حبان (١٦٥٨) ، والبيهقي (٣٤٥/٢) ، والدارقطنی (٢٧٣/١) .

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٧١٠) ، وابن حبان (١٩٦٠) ، والحاکم (٢٣٠/١) ، وأبو داود (١٤٨١) .

(٤) الترمذی (٣٤٧٧) .

قاعد ؛ إذ دخل رجل فصلَى ، فقال : اللهم اغفر لي وارحمني ، فقال صلَى الله عليه وسلم : « عَجِلتَ أَيْهَا الْمَصْلَى ، إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ .. فَاحْمَدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيَّ ، ثُمَّ ادْعُهُ » ، ثُمَّ صلَى رَجُلٌ آخَرُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيْهَا الْمَصْلَى ، ادْعُ تُجَبْ » ، وَفِي رِوَايَةَ : « سَأَلْتُ تُعْطَهُ »^(۱) ، فَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيقَةِ دَلَالَةٌ ظَاهِرَةٌ ، بَلْ صَرِيقَةٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ مِنْ إِعْجَابِهَا وَتَعْنِينِ مَحْلِهَا .

وَبَقِيتُ أَحَادِيثُ أُخْرَى مِنْهَا ، لِكُنْهَا لَا تَقْوِيمُ بِهَا الْحَجَةُ وَحْدَهَا ، وَإِنَّمَا تَفِيدُ التَّقْوِيَةَ بِانْضِمَامِهَا إِلَى الْأُولَى ، كَحَدِيثٍ : « كَانَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُنَا التَّشْهِيدَ : التَّحْيَاتَ اللَّهُ .. إِلَخُ ، ثُمَّ يَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وَفِيهِ ضَعِيفٌ^(۲) .

وَحَدِيثٍ : « يَا بُرِيْدَةُ ؛ إِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ .. فَلَا تَنْرُكَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ » وَسُنْدُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا^(۳) .

وَحَدِيثٍ : « لَا صَلَاةٌ إِلَّا بِطَهُورٍ ، وَإِلَّا بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ » وَفِيهِ مَتْرُوكٌ وَضَعِيفٌ^(۴) .

وَحَدِيثٍ : « لَا صَلَاةٌ لِمَنْ لَمْ يَصْلِي عَلَى نَبِيِّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وَفِيهِ مَنْ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ^(۵) ، وَلِكُنْ لَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى صَحَّحَهَا الْمَجْدُ الشِّيرازِيُّ^(۶) ، لِكُنْ نُظُرُ فِيهِ بِأَنَّهُ إِنَّمَا يَعْرِفُ مِنَ الْأُولَى .

(۱) المعجم الكبير (٧٩٤) ، القرية (٣١) .

(۲) أخرجه الدارقطني (٣٥١/١) .

(۳) أخرجه الدارقطني (٣٥٥/١) ، والدِيلِمِيُّ فِي « الْفَرْدُوسَ » (٨٥٢٧) .

(۴) أخرجه الدارقطني (٣٥٥/١) .

(۵) أخرجه الدارقطني (٣٥٥/١) ، والبِهَقِيُّ فِي « مَعْرِفَةِ الْأَثَارِ وَالسِّنَنِ » (٣٧٢٠) .

(۶) الصَّلَاتُ وَالبُشْرُ (ص ٦٢) .

وَحْدِيْتٌ : « مِنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَصُلِّ فِيهَا عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي . . لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ » وَفِيهِ ضَعِيفٌ^(١) .

إِذَا عَلِمْتَ مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ أَنَّ الشَّافِعِيَّ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِالْقَوْلِ بِوجُوبِهَا فِي الصَّلَاةِ ، بَلْ وَافَقَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْتَّابِعِينَ ، وَكَثِيرُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ ، وَمِنْ أَنَّ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الْكَثِيرَةُ مُصْرَحَةٌ بِمَا قَالَهُ . ظَهَرَ لَكَ بِطَلَانَ قَوْلِ ابْنِ جَرِيرٍ وَابْنِ الْمَنْذِرِ وَالْخَطَابِيِّ وَالْطَّحاوِيِّ تَشْنِيعًا عَلَيْهِ : (لَا سَلْفٌ لَهُ فِي هَذَا الْقَوْلِ ، وَلَا سُنْنَةٌ يَتَبعُهَا) ، وَأَنَّ الشَّنَاعَةَ وَالشَّذوذَ بِهِمْ أَحْقَ وَأَلْصَقُ ، وَأَنَّهُمْ تَسَاهَلُوا فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَنْصُفُوا .

وَمِنْ شَدَّ وَتَسَاهَلَ وَتَقُولَ : ابْنُ بَطَالِ الْمَالِكِيِّ ، حِيثُ زَعَمَ : (أَنَّ مَنْ أَوْجَبَهَا . . فَقَدْ رَدَ الْأَثَارَ ، وَمَا مَضَى عَلَيْهِ السَّلْفُ ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ الْخَلْفُ ، وَرَوْتَهُ الْأُمَّةُ عَنْ نَبِيِّهَا) اهـ

وَكَذَلِكَ مَا وَقَعَ لِعِيَاضٍ فِي « الشَّفَا » مِنْ إِنْكَارِهِ عَلَى الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَنَسَبَتْهُ إِلَى الشَّذوذِ بِنَحْوِ هَذَا التَّعَصُّبِ وَالتَّسَاهُلِ^(٢) ، وَمِنْ ثُمَّ شَنَعَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : ابْنُ الْقَيْمِ الْحَنْبَلِيِّ ، فَقَالَ : (قَوْلُهُ : « إِنَّ النَّاسَ شَنَعُوا عَلَى الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ » . . لَا مَعْنَى لَهُ ، فَأَيُّ شَنَاعَةٍ فِي ذَلِكَ ؟ وَهُوَ لَمْ يَخَالِفْ نَصًا وَلَا إِجْمَاعًا وَلَا قِيَاسًا وَلَا مَصْلَحةً رَاجِحةً ؟ ! بَلْ الْقَوْلُ بِالْوَجُوبِ مِنْ مَحَاسِنِ مَذَهِبِهِ ، وَأَمَا نَقْلُهُ لِلْإِجْمَاعِ . . فَقَدْ تَقْدِمُ رَدَهُ ، وَأَمَا دُعَوَاهُ أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ اخْتَارَ تَشْهُدَ ابْنَ مُسْعُودَ . . فَيَدِلُ عَلَى عَدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِاِخْتِيَاراتِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا اخْتَارَ تَشْهُدَ ابْنَ عَبَّاسَ) اهـ^(٣)

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحَ : (قَدْ نَسَبُوا الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لِلتَّفَرْدِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَوْ تَفَرَّدَ بِذَلِكَ . . لَكَفِيَ بِتَفَرْدِهِ) اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الدَّارِقَطَنِيُّ (٣٥٥ / ١) .

(٢) الشَّفَا بِتَعْرِيفِ حَقْوَقِ الْمَصْطَفَى (ص ٥٤٧) .

(٣) جَلَاءُ الْأَفْهَامِ (ص ٢٥٦) .

وزعم أنه لا دلالة في حديث فضالة ؛ لأنها لو كانت واجبة لأمر تاركها بالإعادة ، كما أمر المسمى صلاته .. مردود باحتمال أن الصلاة هنا نافلة ، أو أنه لم يسمع ذلك الأمر .. بادر إلى الإعادة من غير أن يؤمر بها ، أو أن الوجوب وقع عند فراغه .

وبه رد على من زعم أيضاً : أنه يلزم من وجوبها تأخير البيان عن وقت الحاجة ؛ لأنه علّمهم التشهد ، وقال : « ثم ليتخيّر من الدعاء ما شاء »^(١) ، ولم يذكر الصلاة عليه .

ووجه رده : احتمال أن فرضيته إنما طرأت بعد تعليمهم التشهد .

وقول الخطابي : إن في آخر حديث ابن مسعود : « إذا قلت هذا - أي : التشهد - فقد قضيت صلاتك »^(٢) .. مردود بأن هذه زيادة مدرجة ، وعلى تقدير ثبوتها .. فتحمل على أن مشروعية الصلاة عليه وردت بعد تعليم التشهد .

وأجاب بعضهم بما من عدم الأمر بالإعادة : (بأن الترك نشأ عن اعتقاد عدم الوجوب جهلاً ، والأمر إنما يفيد الوجوب عليه من حيثئذ) ؛ ففيه دليل على عذر الجاهل بعدم الوجوب ، ومن ثم لم يأمر المسمى صلاته بإعادة ما مضى من الصلوات ، مع إخباره له بأنه لا يحسن غير تلك الصلاة عذراً له بالجهل) اهـ

وفي نظر ؛ لأن قضية كلام أثمننا أن محل العذر بالجهل إنما هو في نحو الكلام القليل وغيره مما لا يخلُ بأجزاء ماهية الصلاة ، وأما ما يخلُ بذلك ، كترك ركن من أركانها .. فلا عذر بجهله مطلقاً ، سواء أعذر الجاهل لقرب إسلامه ونشأته ببادية بعيدة أم لا ، والفرق : أن الأركان ونحوها يجب تعلمـ

(١) أخرجه البيهقي (١٥٣ / ٢) ، وأحمد (٣٨٢ / ١) .

(٢) أخرجه ابن حبان (١٩٦١) ، وأبي داود (٩٦٨) ، والدارمي (١٣٨٠) والدارقطني (٣٥٣ / ١) ، والبيهقي (١٧٤ / ٢) ، وأحمد (٤٢٢ / ١) .

جميعها على كل أحد ، فلا يعذر أحد بالجهل بها ، بخلاف ما عدا ذلك ؛ لأنه يضيق في نحو الركن لتوقف وجود الماهية عليه ما لا يضيق في غيره ، فتأمل ذلك ؛ فإنه مهمٌ .

واستدل بعضهم لوجوبها في الصلاة بأنها واجبة عليه إجماعاً ، وليست خارج الصلاة واجبة إجماعاً ، فتعين أن تجب في الصلاة ، وليس في محله ؛ إذ كلٌ من إجماعيه ممنوع ، كما علم مما قدمته .

ومن زعم أن الشافعي رضي الله تعالى عنه هو المستدل بذلك .. فقد وهم ، والذي استدل به في «الأم» قريب مما قدمته آنفاً عن البيهقي .

تتمة :

اخْتَلَفَ فِي وجوبها عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَماْكِنَ أُخْرَى وَسَتَأْتِي ، وَتَجْبَ أَيْضًا بِالنَّذْرِ ؛ لِأَنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْقَرْبَاتِ ، وَلَوْ خَاطَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَصْلِيًّا .. لَزَمَهُ أَنْ يَجْبِهِ فُورًا بِالنُّطْقِ ، وَإِنْ كَانَ فِي فَرْضٍ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يَتَأْتِيهَا أَلَّذِينَ مَاءْمُوا أَسْتَجِيبُوا لِهِ وَلِرَسُولٍ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِيقُّكُمْ﴾ ، وَتَخْصِيصُ بَعْضِ الْمَالِكِيَّةِ الْوَجُوبَ بِالنَّفْلِ ، أَوْ بِلِفْظِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، أَوْ بِلِفْظِ الْقُرْآنِ .. لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ ، وَمِنْ وجوبها عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي عَلَى نَفْسِهِ خَارِجَهَا ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ أَحَادِيثُ ، كَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ ضَلَّتْ نَاقَتِهِ وَتَكَلَّمَ مَنَافِقَ فِيهَا : «إِنْ رَجُلًا مِنَ الْمَنَافِقِينَ شَمِيتَ أَنْ ضَلَّتْ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(١) ، وَقَوْلُهِ حِينَ عَرَضَ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ رَدًّا مَا أُخِذَ مِنْ أَبِي الْعَاصِي زَوْجِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ قَبْلِ إِسْلَامِهِ : «إِنْ زَيْنَبَ بْنَتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُنِي ..» الْحَدِيثُ^(٢) ، وَاحْتِمَالُ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا مِنَ الرَّاوِي بَعِيدٌ جَدًا .

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النَّبِيَّ» (٤/٥٩)، وَأَبُو نَعِيمَ فِي «دَلَائِلِ النَّبِيَّ» (٢/٦٦٠)، وَالنَّمِيرِيُّ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (١/٣٤٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤/٤٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٩٥/٩).

والسلام فيما ذكر كالصلاحة لوجوبه في التشهد ، وتصريحُ الحالِي بوجوبه كلما ذكر . . يوافق ما مرَّ عنه في الصلاة ، وسوَى ابن فارس اللغوي بينه وبين الصلاة في الفرضية ؛ أي : لأن كلاًّ منهما مأمور به في الآية ، والأمر للوجوب حقيقة ، إلا إذا ورد ما يصرفه عنه ، ويجب بالنذر كالصلاحة .

وبما تقرر من تساويهما . . سقط ما قيل : (هما متعاطفان في الآية ؟ فلِمَ اختلف في وجوبها دون وجوبه ، وكان القياس العكس أو التشارك ؟ !) اهـ وسقط أيضاً جواب هذا بأن بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً ، كالإنسان والحيوان ؛ فالخاص وهو الصلاة هنا يستلزم العام الذي هو السلام هنا ، من غير عكس .

السابعة :

إنما أكَدَ التسليم بالمصدر دون الصلاة ؛ لأنها مؤكدة بـ(إن) ، وبإعلامه تعالى أنه يصلٍي عليه وملائكته ، ولا كذلك السلام ، فحسُنَ تأكيده بالمصدر ؛ إذ ليس ثمَّ ما يقوم مقامه ، وإلى هذا يُؤول قول ابن القيَّم : (التأكيد فيهما وإن اختلَفت جهته ؛ فإنه تعالى أخبر في الأول بصلاته وصلاتة ملائكته عليه مؤكداً له بـ« إن » ، وبالجمع المفيد للعموم في الملائكة ، وفي هذا من تعظيمه صلى الله عليه وسلم ما يوجب المبادرة إلى الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من غير توقف على أمر ؛ موافقةً لله وملائكته في ذلك ، وبهذا استغني عن تأكيد « يصلٍي » بمصدر ، ولمَّا خلا السلام عن هذا المعنى ، وجاء في حينِ الأمر المجرد . . حسُنَ تأكيده بالمصدر تحقيقاً للمعنى ؛ وإقامةً لتأكيد الفعل مقام تقريره ، وحيثَنَذَ فكما حصل التكرير في الصلاة خبراً وطلبأ . . كذلك حصل التكرير في السلام فعلاً ومصدراً)^(١) .

وأيضاً : فهي مقدمةً عليه لفظاً ، والتقديم يفيد الاهتمام ، فحسُنَ تأكيد السلام ؛ لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتأخره ، وأضيفت إلى الله تعالى وملائكته

(١) بداع الفوائد (١٨٨ / ٢) .

دونه ، وأُمِرَ المؤمنون بهما ؛ لأن له معندين : التحية والانقياد ، فأُمِرنا بهما لصحتهما منا ، ولم يُضف هو الله تعالى ولا لملائكته ؛ حذراً من إيهام أنه فيهما بمعنى الانقياد المستحيل في حقهما .

وقد يقال أيضاً : الصلاة منها متضمنة للسلام بمعنى التحية الذي لا يتصور منها غيره ، فكان في إضافة الصلاة إليهما استلزم لو جود السلام منها بهذا المعنى ، وأما الصلاة منا .. فهي وإن استلزمت التحية أيضاً ، إلا أنا مخاطبون بالانقياد ، وهي لا تستلزم ، فاحتاج إلى التصریح به فيما ؛ لأن الصلاة لا تغنى عن معنیه المتصورين في حقنا المطلوبین منا ، وهذا أولى مما قبله ؛ لأن ذلك يرد عليه قوله تعالى : ﴿سَلَّمٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ ، وقوله : ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّنْ كُلِّ بَابٍ﴾ سَلَّمٌ عَلَيْكُمْ﴾ ولا يرد هذان على ما ذكرته ، فتأمله .

وبما تقرر من أن السلام يأتي بمعنى التحية - وهذا هو المراد من سلام الله تعالى على أنبيائه ... اندفع استشكال سلام الله تعالى عليهم بأنه دعاء ، وهو لا يتصور من الله تعالى ؛ لأنه الطلب ، والله تعالى مدعو ومطلوب منه ، لا داع وطالب .

وسقط أيضاً قول بعضهم : (هذا إشكال له شأن ، فينبغي الاعتناء به ، ولا يُهمل أمره ، فقلَّ من يدرك سرَّه) ، وجوابه : أن الطلب يتضمن ثلاثة : طالباً ، ومطلوباً ، ومطلوبأً منه ؛ فهذه الثلاثة أركان ، وتغايرها ظاهر في الطالب لشيء من غيره ، أما الطالب لشيء من نفسه .. فيتحدد فيه الطالب والمطلوب منه ، وهذا هو الموجب لغموض هذه المسألة ؛ لأن حقيقة الطالب مغايرة لحقيقة المطلوب منه ، فيتعذر طلب الإنسان من نفسه ، وكشفعه : أن الطلب من باب الإرادات ، والمريد كما يريد من غيره أن يفعل شيئاً ، فكذلك يريد من نفسه هو أن يفعله ، والطلب النفسي وإن لم يكن الإرادة ، فهو أخص منها ، وهي كالجنس له ، فكما يعقل أن المريد يريد من نفسه .. فكذلك يطلب منها ؛ إذ لا فرق بين الطلب والإرادة .

والحاصل : أن طلب الحِيَّ من نفسه أمرٌ معقول يعلمه كل واحد من نفسه ، بدليل أنه يأمرها وينهاها ، قال تعالى : ﴿إِنَّ النَّفْسَ لِأَمَارَةٍ بِالشَّوَءِ﴾ ، ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ، وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهُوَى﴾ ، والأمر والنهي طلب ، فتصورًا من الإنسان لنفسه بالنص ، فكذا بقية أنواع الطلب .

وحكمة مجئه في حقه تعالى بلفظ التنکير ، مع كون التعريف في حق العبد أفضـل ، بل واجب في سلام التحلـل من الصلاة .. أنـ في صدوره منه تعالى علىـ من مرـغـاـيـةـ التـعـزـيمـ وـالتـشـرـيفـ لـهـمـ ، فـلـمـ يـحـتـجـ إـلـىـ مؤـكـدـ بـخـلـافـهـ منـ العـبـدـ ؛ـ فإـنـهـ لـمـ يـقـرـنـ بـهـ مـاـ يـغـنـيـ عـنـ طـلـبـ تـأـكـيدـهـ بـالـتـعـرـيفـ ،ـ فـكـانـ أـولـيـ فـيـ حـقـهـ ،ـ بـلـ يـلـزـمـهـ فـيـمـاـ مـرـ لـلـاتـبـاعـ ،ـ مـعـ دـعـمـ قـيـامـ الـمـنـكـرـ مـقـامـ الـمـعـرـفـ .

ويأتي السلام أيضـاـ بـمـعـنىـ :ـ السـلـامـ مـنـ النـقـائـصـ ،ـ وـهـوـ الـعـصـمـةـ ،ـ وـبـمـعـنىـ السـلـامـ الـذـيـ هـوـ اـسـمـ مـنـ أـسـمـائـهـ تـعـالـىـ ؛ـ فـمـعـنىـ السـلـامـ عـلـىـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ الـأـوـلـ :ـ اللـهـمـ سـلـمـهـ مـنـ النـقـائـصـ ،ـ وـعـلـىـ الثـانـيـ :ـ حـفـظـ السـلـامـ -ـ أـيـ :ـ اللـهـ -ـ عـلـيـهـ ؛ـ أـيـ :ـ اللـهـمـ اـحـفـظـهـ ،ـ فـهـوـ عـلـىـ حـذـفـ مضـافـ ،ـ وـمـعـناـهـ عـلـىـ أـنـ بـمـعـنىـ الـانـقـيـادـ :ـ اللـهـمـ صـيـرـ الـعـبـادـ مـنـقـادـيـنـ مـذـعـنـيـنـ لـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـشـرـيعـتـهـ .

قال ابن دقيق العيد في « شرح الإمام » : (قد يتمحض السلام لمعنى التحية ولمعنى الانقياد ، وقد يتعدد بينهما كقوله تعالى : ﴿وَلَا نَقُولُ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ أي : التحية أو السلام ، وك قوله : ﴿وَلَهُمْ مَا يَدَعُونَ * سَلَامٌ﴾ ، فإذا أبدل سلام من « ما » .. احتمل الأمرين أيضاً ؛ أي : لهم سلام أو تحية من الله تعالى أو ملائكته) اهـ

وفي السلام من أسمائه تعالى ستة أقوال :

أي : ذو السلام من كل آفة ونقية ؛ أي : من كل وجه ذاتاً وصفة وفعلاً ، فيكون من أسماء التنزيه .

أو مالك تسليم العباد من المهالك ؟ أي : فهو المعطي له ، فيرجع لصفة
القدرة .

أو ذو السلام على المؤمنين في الجنة ، فيرجع للكلام القديم .

أو الذي سَلَّمَ خلقه من ظلمه .

أو سَلَّمَ المؤمنين من العذاب .

أو المسلم على المصطفين من عباده في الدنيا .

واختار ابن فورك وغيره الأول ، وعليه يفارق القدس بأن السلام للتنزية
عن أفعال النقص ، والقدس للتنزية عن صفاته ، كذا قيل ، وهو غفلة عما مرَّ
في معنى السلام على القول الأول ، فالوجه أن يفرق بأن السلام للمعنى الأعم
كما مرَّ^(١) ، والقدس لأنحصارَ من ذلك ، وهو التنزية عن صفات النقص .

تبنيه :

نقل ابن عرفة عن ابن عبد السلام : أنه يكفي أن يقال : صلى الله عليه
 وسلم ، وعن غيره : أنه أنكر ذلك ، وقال : لا بد أن يزيد (تسليماً) ، وكأنه
 أخذ بظاهر : ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا﴾ ، وليس أخذَا صحيحاً كما يظهر بأدنى تأمل .

* * *

وإذ انتهت المقدمة ، فلنشرع في فصول الكتاب بعون الملك الوهاب ،
فنقول وبالله التوفيق :

(١) أي : من أنه يدل على التنزية عن النقص من كل وجه ذاتاً وصفةً وفعلاً .

الفصل الأول

في الأمر بالصلاحة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في أي وقت كان وفي الأمر بتحسينها ، وأن علامة أهل السنّة
الإكثار منها ، وغير ذلك

قال تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ؛ مرجأً أن الآية
مدنية ، وذكر أبو ذر الھروي : أن الأمر بها كان في السنة الثانية من الهجرة ،
وقيل : في ليلة الإسراء .

أخرج ابن عدي في «الكامل» وغيره : أنه صلى الله عليه وسلم قال :
«صلوا عليَّ صلَّى اللهُ عَلَيْكُم»^(١) .

وقال صلى الله عليه وسلم : «صلوا عليَّ ؛ فإن الصلاة علىَّ كفارة لكم
وزكاة ، فمن صلى علىَّ صلاة .. صلى الله عليه عشرًا»^(٢) سنه صحيح علىَّ
ما قاله العراقي ، لكنه معترض بأن فيه انقطاعاً وعلة .

وقال صلى الله عليه وسلم : «صلوا عليَّ ؛ فإنها لكم أضعاف مضاعفة»
ذكره الديلمي بلا إسناد تبعاً لأبيه .

وقال أبو ذر رضي الله تعالى عنه : (أوصاني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أن أصلِّيها - أي : الصحنى - في السفر والحضر ، وألآ أئمَّةَ عَلَى وَتَر ،
 وبالصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم) وهو ضعيف^(٣) .

(١) الكامل (٤/٣١٢) .

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «الصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٠) .

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/٢٨٨) ، وابن عساكر في «تاريخه» (٨/٤١٦) .

ويروى مما لم يعرف له أصل : « الصلاة على نور يوم القيمة عند ظلمة الصراط ، ومن أراد أن يكتال بالمكial الأول يوم القيمة .. فليكثر من الصلاة على » .

ويروى أيضاً : « أكثروا من الصلاة على ؛ لأن أول ما تُسألون في القبر عنِي » قال الحافظ السخاوي : (لم أقف له على سند ، وربما يُستدل له بثبوت السؤال للمرء في قبره عنه صلى الله عليه وسلم)^(١) .

وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا صلیتم على .. فأحسنوا الصلاة ؛ فإنكم لا تدركون لعلَ ذلك يُعرض على ، قولوا : اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك ... » الرواية الآتية بتخريجها^(٢) .

وفي رواية مرسلة : « إنكم تعرضون على بأسمائكم وسيماكم ، فأحسنوا الصلاة على »^(٣) .

وروى الثئمي عن زين العابدين علي بن الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهم أنه قال : (علامة أهل السنة كثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم) .

وذكر ابن الجوزي في كتابه « سلوة الأحزان » : (أن آدم لما رام القرب من حواء .. طلبت منه المهر ، فقال : يا رب ؟ ماذا أعطيها ؟ قال : يا آدم ؛ صل على صفيي محمد بن عبد الله عشرين مرة ، ففعل صلى الله عليهما وعلى سائر الأنبياء والمرسلين) .

وجاء بسند ضعيف جداً أنه صلى الله عليه وسلم قال : « بكاء الصغير إلى شهرين شهادة أن لا إله إلا الله ، وإلى أربعة أشهر الثقة بالله تعالى ، وإلى ثمانية

(١) القول البديع (ص ١٠٠) .

(٢) انظر (ص ٨٦) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٣١١١) .

أشهر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ولستين استغفار لوالديه ، فإذا استسقى .. أنبع الله تعالى له من ضرع أمه عيناً من الجنة ، فيشرب فتجزئه من الطعام والشراب » ، وفي رواية : « وأن محمداً رسول الله » ، و« اليقين » بدل « الفقة »^(١) .

وفي رواية : « لا تضربوا أولادكم على بكائهم سنة ؛ فإن أربعة أشهر منها يشهد أن لا إله إلا الله ، وأربعة أشهر يُصلِّي علىَّ ، وأربعة أشهر يدعوا لوالديه »^(٢) .

وجاء بسند صحيح - على ما قاله المجد اللغوي - : « إذا صلَّيتُم علىَّ المرسلين .. فصلُّوا عَلَيَّ معاهم ؛ فإني رسول من المرسلين »^(٣) ، وفي لفظ : « إذا سلمتم علىَّ .. فسلموا علىَّ المرسلين »^(٤) .

وللأول طريق آخر إسنادها حسن جيد ، لكنه مرسل .

وجاء من طرق ضعيفة : « صلُّوا عَلَيَّ أَنْبِياءَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ بِعْثَمَ كَمَا بَعَثْنَا »^(٥) . صلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

وأما ما حُكِي عن مالك : أنه لا يُصلِّي علىَّ غير نبينا من الأنبياء .. فأولئك أصحابه بأن معناه : أنا لا نتَّبع بالصلاحة عليهم كما تُبَعَّدنا بالصلاحة عليه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (٢١٤٢) ، وانظر « اللآلئ المصنوعة » (٩٩/١) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٣٣٦/١١) ، وقد ردَّه الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٤٧٨/٥) ، وانظر « اللآلئ المصنوعة » (٩٨/١) ، و« تنزيه الشريعة » (١٧١/١) .

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (٦٩) .

(٤) أخرجه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (٣١١/١) .

(٥) أخرجه البهقي في « الشعب » (١٣١) ، والديلمي في « الفردوس » (٣٧١٠) ، وعبد الرزاق (٣١١٨) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٤٨) .

والصلاه على الملائكه لا يعرف فيها نص ، وإنما تؤخذ من الحديث
المذكور : « صلوا على أنبياء الله تعالى ورسله » ، وقد ثبت أن الله سبحانه
وتعالى سماهم رسلاً .

* * *

الفصل الثاني

في كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم على اختلاف أنواعها

عن أبي مسعود الأنصاري البدرى - واسمه عقبة بن عمرو^(١) - رضي الله تعالى عنه قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبدة ، فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قولوا : اللهم ؛ صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد ، والسلام كما قد علمتم » رواه مسلم وغيره^(٢) ، و« علمتم » فيه فتح العين وتفخيف اللام ، وضمها وتشديد اللام . وفي لفظ صحيح أيضاً - كما مر في أحاديث أدلة الشافعى رضي الله تعالى عنه على وجوبها في الصلاة - : « إذا أنتم صلّيتم . فقولوا : اللهم ؛ صلّ على محمد النبي الأمي ، وعلى آل محمد ، [كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم] ، وبارك على محمد [النبي الأمي] وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد »^(٣) .

(١) في النسخ : (ابن مسعود الأنصاري البدرى واسمه عقبة بن عامر...) وصوابه ما أثبت ، والله أعلم ، انظر «الإصابة» (٤٨٣/٢) ، و«الإستيعاب» (١٠٥/٣) .

(٢) أخرجه مسلم (٤٠٥) ، وابن حبان (١٩٥٨) ، وأبو داود (٩٧٩) ، والترمذى (٣٢٢٠) ، وغيرهم .

(٣) تقدم (ص ٦٩) .

وفي لفظ مرسل : قيل : يا رسول الله ؟ أَمْرَنَا أَن نسلم عَلَيْكَ ، وَأَن نصْلِي عَلَيْكَ ، فقد علمنا كيف نسلِّمُ عَلَيْكَ ، فكيف نصْلِي عَلَيْكَ ؟ قال : « تقولون : اللَّهُمَّ ؛ صَلِّ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، اللَّهُمَّ ؛ بارك عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ »^(١) .

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : لقيني كعب بن عُجْرة رضي الله تعالى عنه ، فقال : ألا أُهدي لك هدية ؟ إن النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج علينا ، فقلنا : يا رسول الله ؛ قد علمنا كيف نسلِّمُ عَلَيْكَ ، فكيف نصْلِي عَلَيْكَ ؟ - وفي رواية للحاكم : كيف الصلاة عليكم أهل البيت ؟ - قال : « قولوا : اللَّهُمَّ ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ ؛ بارك عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » متافق عليه^(٢) .

وفي لفظ للبخاري : « عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ » في الموضعين^(٣) . وفي رواية للبيهقي : أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول في الصلاة : « اللَّهُمَّ ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »^(٤) .

وصح أن سبب هذا السؤال : أنه لما نزلت آية : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ . قال رجل : يا رسول الله ؛ هذا السلام عليك قد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك ؟ . . . الحديث^(٥) .

(١) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (ص ٦٧) .

(٢) البخاري (٦٣٥٧) ، مسلم (٤٠٦) ، الحاكم (١٤٩/٣) .

(٣) البخاري (٣٣٧٠) .

(٤) السنن الكبرى (١٤٧/٢) .

(٥) أخرجه أحمد (٤/٢٤٤) والطبراني في « الكبير » (١٩/١٢٥) وابن بشكوال في « القرابة » (١٤) .

وفي رواية مرسلة : أنها لَمَّا نزلت . . قالوا : يا رسول الله ، هذا السلام عليك قد علمنا كيف هو ، فكيف تأمرنا أن نصلي عليك ؟ قال : « تقولون : اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد ، كما جعلتها على إبراهيم ، إنك حميد مجيد » ، زاد ابن أبي شيبة ، وسعيد بن منصور : « آل » في الموضعين^(١) .

وفي أخرى مرسلة أيضاً : « قولوا : اللهم ؛ صلّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَأَهْلَ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مجِيدٌ »^(٢) .

وفي لفظ للبخاري وغيره عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه : قلنا : يا رسول الله ؛ هذا السلام عليك قد عرفناه ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم ؛ صلّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارَكْتَ عَلَيْهِ مُحَمَّدًا وَعَلَيْهِ أَلَّا مُحَمَّدٌ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ » ، وفي رواية : « وَآلَ إِبْرَاهِيمَ »^(٣) .

وفي أخرى متყق عليها : « قولوا : اللهم ؛ صلّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيْهِ أَلَّا إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارَكْتَ عَلَيْهِ مُحَمَّدًا وَأَزْوَاجَهُ وَذَرَّيْتَهُ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مجِيدٌ » ، زاد أحمد وغيره : « آل إِبْرَاهِيمَ » في الموضعين ، وابن ماجه : « كَمَا بَارَكْتَ عَلَيْهِ أَلَّا إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمَيْنَ »^(٤) .

وفي أخرى - في سندها مُخْتَلَطٌ واختلاف ، والمعروف وقفها ، وحسن المنذري سند الموقوف ، وصححه مُغْلَطَاي ، لكن اعتراضاً بأن فيه من اختلط بأُخْرَى ، ولم يتميز حديثه الأول من الآخر فاستحق الترك - : « قولوا : اللهم ؛

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٣٩١) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٦٣) .

(٢) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٦٢) .

(٣) البخاري (٦٣٥٨) .

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٦٩) ، ومسلم (٤٠٧) ، وابن ماجه (٩٠٥) ، وأحمد (٣٧٤/٥) .

اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك ، إمام الخير ، وقائد الخير ، ورسول الرحمة ، اللهم ؛ ابعثه مقاماً محموداً يغبطه الأولون والآخرون ، اللهم ؛ صل على محمد وأبلغه الوسيلة والدرجة الرفيعة من الجنة ، اللهم ؛ اجعل في المصطفين محبته ، وفي المقربين مودته ، وفي الأعلئين ذكره - أو قال : داره - والسلام عليه ورحمة الله وبركاته ، اللهم ؛ صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجید ، اللهم ؛ بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجید »^(١) .

وفي أخرى غريبة : « قولوا : اللهم ؛ صل على محمد وعلى آل محمد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت وبارك على آل إبراهيم ، إنك حميد مجید »^(٢) .

وفي أخرى - في سندها اختلاف على راويها - : « قولوا : اللهم ؛ صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجید ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجید »^(٣) .

وفي رواية أبي داود : « اللهم ؛ صل على محمد النبي ، وأزواجه أمهات

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٠٦) موقوفاً على ابن مسعود ، وذكره المنذري في « الترغيب » (٢٤٩٢) والإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٠٦) ، وعزاه لابن أبي عاصم ، وقال : (فيه المسعودي ، وهو ثقة ، ولكنه اختلف) ، والمسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي الكوفي ، انظر « تهذيب الكمال » (٢١٩ / ١٧) .

(٢) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٠٦) للنميري في « فضل الصلاة » .

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧٠) ، ومسلم (٤٠٦) ، وابن حبان (٩١٢) ، والترمذى (٤٨٣) ، وأحمد (٤١ / ٤) ، وغيرهم .

المؤمنين ، وذريته وأهل بيته «^(١)» .

وفي أخرى صحيحة لكنها معلولة : « قولوا : اللهم ؛ صلّى الله عليه محمد ، كما صليت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد »^(٢) .

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أنه قال : يا رسول الله ؛ كيف نصلّي عليك ؟ - يعني : في الصلاة - قال : « تقولون : اللهم ؛ صلّى الله عليه محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، ثم تسلّمون علىيَّ » أخرجه الشافعى رضي الله تعالى عنه ، وشيخه فيه ضعيف ، وهو عند البزار والسراج من وجه إسناده صحيح على شرط الشيفين^(٣) .

وله طريق آخر عند الطبرى : « قولوا : اللهم ؛ صلّى الله عليه محمد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت وبارك على إبراهيم وآل إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد ، والسلام كما علمتم » .

وفي رواية أخرى ضعيفة : « قولوا : اللهم ؛ اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد ، كما جعلتها على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد »^(٤) .

وفي رواية زيادة : « وارحم محمداً وآل محمد ، كما صليت وبارك وترحّمت على إبراهيم ... » إلخ^(٥) ، وفي سندها مجهول عن رجل منهم ، فتصحيح قوم لها اغتراراً بذكر الحاكم لها في « المستدرك » شاهداً . وَهُمْ .

(١) سنن أبي داود (٩٨٢) .

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٤/٤) .

(٣) أخرجه البزار في مسنده (٩٤٢) ، والشافعى في « الأم » (٢٧٠/٢) ، وشيخه فيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، انظر « الكامل في الضعفاء » (٢١٧) .

(٤) أخرجه أحمد (٣٥٣/٥) .

(٥) أخرجه الحاكم (٢٦٩/١) ، والبيهقي (٣٧٩/٢) .

وفي أخرى ضعيفة : « اللهم ؛ صلّى على محمد وعلى آل بيته ، كما صليت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم ؛ صلّى علينا معهم ، اللهم ؛ بارك على محمد وعلى أهل بيته ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم ؛ بارك علينا معهم ، صلاة الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الأمي ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته »^(١) .

وفي أخرى - ضعيفة أيضاً - زيادة : « وارحم محمداً وأل محمد ، كما رحمت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد »^(٢) .

وفي أخرى - عن علي كرم الله وجهه - زيادة : « اللهم ؛ وترحّم على محمد وعلى آل محمد ، كما ترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم ؛ وتحنّن على محمد وعلى آل محمد ، كما تحنّنت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، اللهم ؛ وسلم على محمد وعلى آل محمد ، كما سلمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد » ، وسندها ذاہب ؛ إذ فيه مجهولان وآخر متروك الحديث يضع على أهل البيت ، وله طرق أخرى كلها غريبة ، وفي بعضها تسلسل بالعد ؛ أي : أنه صلى الله عليه وسلم عَدَ تلك الكلمات في يد علي رضي الله تعالى عنه ، وقال صلى الله عليه وسلم : « عَدَهن في يدي جبريل ، وقال : عَدَهن في يدي ميكائيل ، وقال : عَدَهن في يدي إسرافيل ، وقال : عَدَهن في يدي رب العالمين جل جلاله »^(٣) ولا يخلو سندها عن متّهم بالكذب والوضع ؛ فهو بسبب ذلك تالف ، بل قال بعض

(١) أخرجه الدارقطني (١/٣٥٤) .

(٢) قال الإمام الدميري في « النجم الوهاج » (٢/١٦٥) : (نقل الصيدلاني) : أن من الناس من يزيد : « وارحم محمداً كما ترحمت على إبراهيم » وربما يقول : « كما رحمت » .. قال : وهذا لم يرد في الخبر ، وهو غير فصيح ؛ فإنه لا يقال : رحمت عليه) ، وانظر « تلخيص الحبير » (١/٢٧٣) .

(٣) أخرجه البهقي في « الشعب » (٢/٢٢٢) ، والحاكم في « معرفة علوم الحديث » (ص ٣٣) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٤٨/٣١٦) .

محققي الفقهاء والحفاظ من المتأخرین : إن سائر الطرق التي فيها زيادة الرحمة والتحنن لا تخلو عن ذلك ، ولشيخ الإسلام الولي أبي زرعة إفتاء طويل في ذلك لحَّصْت حاصله في « شرح الإرشاد » .

نعم ؛ أخرج البخاري في « الأدب المفرد » وابن جرير والعُقيلي : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من قال : اللهم ؛ صلّى الله عليه محمد وعلی آل محمد ، كما صلیت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلی آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وترحم على محمد وعلی آل محمد ، كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم .. شهدت له يوم القيمة بالشهادة ، وشفقت له »^(۱) وهو حديث حسن ، ورجاله رجال الصحيح إلا واحداً ، لكن ذكره ابن حبان في « الثقات » على قاعدهته^(۲) .

وفي رواية ضعيفة : « اللهم ؛ اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلی آل محمد ، كما جعلتها على إبراهيم وعلی آل إبراهيم ، إنك حميد مجید »^(۳) .

وفي أخرى سندها هالك : أنه صلی الله عليه وسلم قال لمن قال : اللهم ؛ صلّى الله عليه محمد حتى لا تبقى صلاة ، اللهم ؛ بارك على محمد حتى لا تبقى بركة ، اللهم ؛ سلم على محمد حتى لا يبقى سلام ، وارحم محمداً حتى لا تبقى رحمة : « إني أرى الملائكة قد سدوا الأفق »^(۴) .

وورد بسند حسن : « من قال : اللهم ؛ صلّى الله عليه محمد ، وأنزله المقعد المقرب عندك يوم القيمة .. وجبت له شفاعتي » ، وفي رواية : « عندك في الجنة »^(۵) .

(۱) الأدب المفرد (۶۴۱) .

(۲) هو سعيد بن عبد الرحمن الأموي مولى سعيد بن العاصي ، « الثقات » (۳۹۱ / ۳) .

(۳) هذه الرواية تقدمت قريباً بلفظها وتقدم تحريرها .

(۴) أخرجه الطبراني في « الكبير » (۱۴۱ / ۵) .

(۵) أخرجه الطبراني في « الكبير » (۲۵ / ۵) ، وأحمد (۱۰۸ / ۴) ، والبزار (۲۹۹ / ۶) .

فالمقعد المقرب على الرواية الأولى يحتمل أنه المقام المحمود؛ لأنَّه أظهر فضائله التي يتميز بها ذلك اليوم، وعلى الرواية الثانية يحتمل أنه الوسيلة؛ لأنَّها أرفع درجاته التي يتميز بها على جميع أهل الجنة.

وبسند ضعيف: «من قال: جزى الله عَنَّا مُحَمَّداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ.. أَتَعْبُ سَبْعِينَ مَلْكًا أَلْفَ صَبَاحٍ»^(١)، وضمير (أهله) يحتمل أنه لله تعالى، وأنَّه لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتعب السبعين هذا الزمن الطويل بكتابة ما يقابل ذلك من الثواب، أو بالاستغفار له.

ويروى: «من صَلَّى عَلَى رُوحِ مُحَمَّدٍ فِي الْأَرْوَاحِ، وَعَلَى جَسَدِهِ فِي الْأَجْسَادِ، وَعَلَى قَبْرِهِ فِي الْقُبُورِ.. رَأَنِي فِي مَنَامِهِ، وَمَنْ رَأَنِي فِي مَنَامِهِ.. رَأَنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَأَنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.. شَفَعْتُ لَهُ، وَمَنْ شَفَعَتْ لَهُ.. شَرَبَ مِنْ حَوْضِي، وَحَرَمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ»، قال الحافظ السخاوي: (لم أقف على أصله إلى الآن)^(٢).

وروى أبو داود في «سننه»، وعبد بن حميد في «مسنده» وغيرهما: أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من سرَّه أن يكتال بالمكيال الأولى إذا صَلَّى علينا أهل البيت.. فليقل: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، وَأَزْوَاجِهِ أَمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَرِيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مجيد»^(٣).

وفي رواية في سندتها مجهول، وأخرُّ مُخْتَلِطٍ: «فليقل: اللَّهُمَّ؛ اجعل صلواتِكَ وبركاتِكَ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ»^(٤).

(١) أخرجَهُ الطَّبرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٦٥/١١)، و«الْأَوْسَطِ» (٢٣٧).

(٢) ذكره الحافظ السخاوي في «القول البديع» (ص ١١٦)، وعزاه إلى أبي القاسم السبتي في كتابه «الدر المنظم في المولد المعظم».

(٣) أخرجَهُ أَبُو داود (٩٨٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٥١/٢).

(٤) أخرجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَاملِ» (٤٢٤/٢) وَالْمُخْتَلِطُ: هُوَ حَيَانُ بْنُ يَسَارٍ، وَانظُر «تَهْذِيبَ الْكَمالِ» (٣٤٨/٥).

وفي رواية موقوفة على عليٍ رضي الله عنه وكرم وجهه : (من سرَّه أن يكتال بالمكial الأوفى .. فليقرأ ﴿سُبْحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ الآية)^(١) .

وجاء عن عليٍ رضي الله عنه بسند ضعيف - وله طريقٌ أخرىٌ رجالها رجال الصحيح ، إلا أنها مرسلة ؛ لأن راويها لم يدرك عليها رضي الله عنه - : أنه كان يعلم الناس الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فيقول : (اللهم داحي المدحّوات) ، ويروى : (المدحيات) ؛ أي : الأرضين ، قال تعالى : ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَنَهَا﴾ أي : بسطها ؛ لأنها كانت أولاً زبورة ، (وباريء المسموّكات) أي : موجد السماوات لا علىٌ مثل سابق ، ويروى : (سامك) أي : رافع ، (وجبار القلوب علىٌ فطرتها شقيّها وسعیدها) أي : من جبر وأجبر بمعنىٍ قهر ؛ أي : قهر القلوب جميعها ، وأثبتتها علىٌ ما فطرها عليه من معرفته ، (اجعل شرائف صلواتك ، ونوامي بركاتك ، ورأفة تحنك علىٌ عبدك ورسولك الخاتم لما سبق ، والفاتح لما أغلق) أي : بضم أوله وكسر ثالثه ، (والمعلن الحق بالحق ، والداعم) أي : المهلك ، (لجيشات الأباطيل) أي : جمع جيشة ، وهي : المرة من جاش إذا ارتفع ، (كما حُمِّل) أي : بضم فكسر مع التشديد ، (فاضطلع) أي : بالمعجمة ، (بأمرك) أي : نهض به لقوته عليه ، (بطاعتكم ، مستوفزاً في مرضاتك) أي : ماضياً فيها ، (بغير نكل عن قدم) أي : بغير جبن وإحجام عن الإقدام فيها (ولا وَهْنٌ في عزم) أي : ضعف في رأي ، ويروى : (واهياً) بالمنثناء التحتية ، (واعياً لوحيك ، حافظاً لعهدك ، ماضياً في نفاذ أمرك) أي : بالفاء والمعجمة ، (حتى أورى) أي : من وَرَى الزند يَرِي وَرِياً إذا خرجت ناره ، ويجوز وَرِيَ يَرِي بالكسر فيما ، وأوريته ، ووريته ، (قبساً لقابس) أي :

(١) ذكره الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١١٨) وعزاه إلى ابن زنجويه .

شعلة من نار ، وفيه تشبيه سَعْيِه صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في إظهار ما جاء به ، حتى صار لا يخفى على أحد بإيقاد نار وجَعلها على عَلَمَ ، حتى صارت كذلك ، فهو استعارة بالكلنائية ، يتبعها استعارة ترشيحية ، ويصح أن يكون من مجاز التمثيل ، (آلاَ اللَّهُ تَصْلِي بِأَهْلِه أَسْبَابَهُ) أي - بالمد - نِعْمَةُ ، جمع الْأَلَى بالفتح والتنوين كرَحَى ، وبالكسر والتنوين كمِعَى ، وبالكسر وسكون اللام والتنوين كِنْحَى ، وبالكسر أو الفتح بغير تنوين ، (بِهِ هَدِيتُ) أي : بالبناء للفاعل والمفعول ، (الْقُلُوبُ بَعْدَ خَوْضَاتِ الْفَتْنَ وَالْإِثْمِ ، وَأَنْهَجُ) أي : قوم (موضحات الأعلام ، ومنيرات الإسلام ، ونایرات الأحكام) أي : بنون ثم تحتية ، (فَهُوَ أَمِينُكُمُ الْمُؤْمِنُونَ ، وَخَرَانُ عِلْمَكُ الْمُخْزُونُ ، وَشَهِيدُكُ يَوْمَ الدِّينِ ، وَبِعِيشِكُ نِعْمَةُ ، وَرَسُولُكُ بِالْحَقِّ رَحْمَةُ ، اللَّهُمَّ افْسِحْ لَهُ فَسْحًا فِي عَدْنِكُ) أي - بفتح فسكون - : جنتك ، من عَدَنَ : أَقَامَ ، (وَاجْزِهُ) أي : بوصل الهمزة وكسر الزاي ، قال تعالى : ﴿ وَجَرَنَّهُمْ بِمَا صَبَرُوا ﴾ وفيه ضبط غير ذلك ، لكنه تحريف ، (مضاعفات الخير من فضلك ، مُهَنَّثَاتٍ^(١) له غير مكدرات ، من فوز ثوابك المضنوون) أي : الذي يضن به لنفاسته ، (وجزيل عطائك المعلول) أي : من العَلَلَ - وهو بفتحتين - : الشُّربُ الثاني بعد النَّهَلَ - بفتحتين - وهو : الشُّربُ الأول ، وأراد العطاء بعد العطاء ، (اللَّهُمَّ أَعْلِ عَلَى بَنَاءِ الْبَانِينَ بَنَاءَهُ ، وَأَكْرَمْ مَثَوَاهُ لَدِيكَ وَنُزْلَهُ) أي - بضم فسكون ، أو ضم - : ما يُهَيَّأُ للضيوف ، (وَأَتَمْ لَهُ نُورَهُ ، وَاجْزِهُ مِنْ ابْتِغَائِكَ لَهُ مَقْبُولَ الشَّهَادَةُ ، وَمَرْضِيَ الْمَقَالَةُ ، ذَا مَنْطَقَ عَدْلٍ ، وَخَطَّةَ فَصْلٍ) أي : أمر قطع ؛ أي : مقطوع به ، (وَحْجَةُ وَبِرْهَانُ عَظِيمٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، زاد أبو بكر بن أبي شيبة في رواية فيها مجھول : (اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا سَامِعِينَ مُطَيِّعِينَ ، وَأَوْلِيَاءَ مُخْلِصِينَ ، وَرَفِقَاءَ مَصَاحِبِينَ ، اللَّهُمَّ أَبْلِغْهُ مِنَ السَّلَامَ ، وَارْدِدْ عَلَيْهِ مِنَ السَّلَامَ^(٢) .

(١) في (ب) : (مهنثات) .

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٨٥) ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٢/٧) ، وقال الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ١٢٠) : (أخرجه الطبراني ، وابن أبي =

وفي «الشفا» : (عن علي أيضاً في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - لكن قال السخاوي : لم أقف على أصله - : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَتَأْمِيْهَا الَّذِينَ إِمَانُهُمْ صَلَوَاتُهُمْ وَسَلَامُهُمْ سَلِيمًا﴾ لبيك اللهم ربى وسعديك ، صلوات الله البر الرحيم ، والملائكة المقربين ، والنبيين والصديقين ، والشهداء والصالحين ، وما سبّح لك من شيء يا رب العالمين على محمد بن عبد الله خاتم النبيين ، وسيد المرسلين ، وإمام المتقين ، ورسول رب العالمين ، الشاهد البشير ، الداعي إليك بإذنك السراج المنير ، وعليه السلام)^(١) .

وأخرج أبو سعد في «شرف المصطفى» صلى الله عليه وسلم : « لا تصلوا على الصلاة البُتيراء » قالوا : وما الصلاة البُتيراء يا رسول الله ؟ قال : « تقولون اللهم صلّى على محمد وتمسكون ، بل قولوا : اللهم ؛ صلّى على محمد وعلى آله محمد »^(٢) ، قال السخاوي : (لم أقف له على إسناد)^(٣) .

وعنده بسند تالف : « اللهم ؛ صلّى على محمد كما أمرتنا أن نصلّى عليه ، وصلّى عليه كما ينبغي أن يصلّى عليه »^(٤) .

وصح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : أنه كان يقول في صلاته : (اللهم ؛ تقبل شفاعة محمد الكبرى ، وارفع درجته العليا ، وأعطه سُؤْله في الآخرة والأولى ، كما آتيت إبراهيم وموسى)^(٥) .

= عاصم ، وسعيد بن منصور ، والطبرى في (مسند طلحة) من « تهذيب الآثار » له ، وأبو جعفر أحمد بن سنان القطان في « مسنه » ، وعنه يعقوب بن شيبة في « أخبار علي » ، وابن فارس ، وابن بشكوال [القربة ٨٧] هكذا موقوفاً بسند ضعيف .

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (ص ٥٦٢) ، وانظر « القول البديع » (ص ١٢١) .

(٢) شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم (٢٠٤٧) .

(٣) القول البديع (ص ١٢١) .

(٤) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٢٢) لأبي سعد في « شرف المصطفى » .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٣١٠٤) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل =

وفي رواية ضعيفة : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « اللهم ؛ إني أسألك يا أَللّٰهُ ، يا رَحْمَنَ ، يا رَحِيمَ ، يا جَارَ الْمُسْتَجِيرِينَ ، يا مَأْمُونَ الْخَائِفِينَ ، يا عَمَادَ مَنْ لَا عَمَادَ لَهُ ، يا سَندَ مَنْ لَا سَندَ لَهُ ، يا ذُخْرَ مَنْ لَا ذُخْرَ لَهُ ، يا حَرَزَ الْضَّعِيفَاءَ ، يا كَنْزَ الْفَقَرَاءَ ، يا عَظِيمَ الرَّجَاءِ ، يا مَنْقَذَ الْهَلْكَى ، يا مَنْجِي الْغَرْقَى ، يا مَحْسِنَ ، يا مَجْمَلَ ، يا مَنْعَمَ ، يا مُفْضَلَ ، يا عَزِيزَ ، يا جَبَارَ ، يا مَنْيَرَ ، أَنْتَ الَّذِي سَجَدَ لَكَ سَوْا الدَّلِيلَ ، وَضَوْءَ النَّهَارَ ، وَشُعَاعَ الشَّمْسَ ، وَحَفِيفُ الشَّجَرَ ، وَدُوَيُّ الْمَاءَ ، وَنُورُ الْقَمَرِ يَا أَللّٰهُ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَكَ .. أَسأَلُكَ أَنْ تَصْلِيَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدَكَ وَرَسُولَكَ »^(١) .

تنبيه :

اشتملت هذه الرواية على وصف الله تعالى بأوصاف لم ترد من حديث صحيح ، والمشهور عند أهل السنة أن أسماء الله تعالى توقيفية ، وأنها لا تثبت بحديث ضعيف ؛ وحيثئذ فلا يجوز النطق بما في هذه ، مما لم يرد في الأحاديث الصحيحة ، فتفطن لذلك .

وفي أخرى ضعيفة أيضاً : أنه صلى الله عليه وسلم لما جمع فاطمة وعليها والحسن والحسين تحت ثوبه .. قال : « اللهم ؛ قد جعلت صلواتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك على إبراهيم وأل إبراهيم ، اللهم ؛ إنهم مني وأنا منهم ، فاجعل صلواتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك على وعليهم » ، فقال واثلة : وعلى يا رسول الله بأبي أنت وأمي ، فقال : « اللهم وعلى واثلة »^(٢) .

وفي رواية موضوعة : « أن من قال : اللهم ؛ صل على محمد وعلى آل محمد في الأولين والآخرين ، وفي الملا الأعلى إلى يوم الدين .. لو كانت

= الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٥٢) ، وصححه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٢٢) .

(١) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (١٨٣١) عن أبي هريرة .

(٢) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٢٤) للدلجمي في « مسنده » .

البحار مداداً ، والأشجار أفلاماً ، والملائكة كُتاباً يكتبون .. لفَنِي المداد ، وتكسرت الأقلام ، ولم تبلغ الملائكة ثواب هذه الصلاة «^(١)» .

وفي «الشفا» لابن سبع ، و«شرف المصطفى» لأبي سعد : أنه صلى الله عليه وسلم أجلس رجلاً بينه وبين أبي بكر رضي الله تعالى عنه ، فعجب الصحابة رضي الله تعالى عنهم منه ؛ إذ كان لا يجلس بينهما أحد ، فقال صلَّى الله عليه وسلم بعد أن ذهب : «هذا يقول في صلاته : اللهم ؛ صلَّى الله عليه وسلم كما تحب وترضى له» ، قال السخاوي : (لم أقف على سنته) «^(٢)» .

وعلى تقدير ثبوته ، فإن جلاسه صلَّى الله عليه وسلم لذلك الرجل بينهما لتأليفه ، أو لترغيب الحاضرين في فعل تلك الكيفية .

وجاء عن زين العابدين علي بن الحسين رضي الله تعالى عنهم ، والحسن البصري ، ومعروف الكَرْخِي وغيرهم كيفياتُ آخر حذفتها اختصاراً ؛ لأن القصد بيان ما ورد عنه صلَّى الله عليه وسلم ، وكذلك حذفت منamas فيها كيفيات آخر .

ونقل السخاوي عن بعض المعتمدين من شيوخه : أن الكيفية المشهورة : «اللهم ؛ صلَّى الله عليه سيدنا محمد السابق للخلق نوره ، والرحمة للعالمين ظهوره...» إلخ «^(٣) [لها] قصة تفيد أن كل مرة منها عشرة آلاف صلاة ، والله تعالى أعلم «^(٤)» .

* * *

(١) عزاه الإمام السخاوي (ص ١٢٥) لابن الجوزي في «المطرب» .

(٢) القول البديع (ص ١٢٥) .

(٣) وتمام هذه الكيفية ... عدد من مضى من خلقك ومن بقي ، ومن سعد منهم ومن شقي ، صلاة تستغرق العد ، وتحيط بالحد ، صلاة لا غاية لها ولا انتهاء ، ولا أمد لها ولا انقضاء ، صلاة دائمة بدوامك ، وعلى الله وصحبه كذلك ، والحمد لله على ذلك) .

(٤) القول البديع (ص ١٣٠) .

الفصل الثالث

في مسائل وفوائد تتعلق بما مضى في الفصلين الأولين

الأولى :

مرأ في المقدمة الكلام على معنى الصلاة والسلام بما يُعني عن إعادته هنا ، وصح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : أنه قال : (لا تنبغي الصلاة من أحد على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم)^(١) .

وفي رواية عنه : (ما أعلم الصلاة تنبغي على أحد من أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن يُدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار)^(٢) .

وفي أخرى عنه : (لا تصلح على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم)^(٣) .

وأخرج البيهقي وعبد الرزاق عن الثوري : (يُكره أن يصلّى إلا على نبي)^(٤) .

وجاء عن عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه بسند حسن أو صحيح : أنه كتب لعامله : (إن ناساً من القصاص قد أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عذل صلاتهم على النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا جاءك كتابي هذا .. فمُرْهم أن تكون صلاتهم على النبيين صلى الله عليهم وسلم خاصة) .

(١) أخرجه البيهقي (١٥٣ / ٢) ، والطبراني في « الكبير » (٢٤٢ / ١١) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٤٠١ / ٢) .

(٣) قال الحافظ في « فتح الباري » (٥٣٤ / ٨) : (أخرج إسماعيل بن إسحاق الجهمي في « كتاب أحكام القرآن » عن ابن عباس بإسناد صحيح قال : « لا تصلح ... ») وذكره .

(٤) شعب الإيمان (٢١٩ / ٢) ، مصنف عبد الرزاق (٢١٦ / ٢) .

ودعاؤهم لل المسلمين عامة ، ويدعوا ما سوى ذلك ^(١) .

وكلام ابن عباس و عمر يحتمل الكراهة والحرمة .

وهذه المسألة - أعني : الصلاة على غير الأنبياء والملائكة - وقع فيها اضطراب بين العلماء :

فقيل : تجوز مطلقاً ، قال القاضي عياض : (وعلىه عامة أهل العلم) اهـ ^(٢) ، ويدل له قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ ، وما صح من قوله صلى الله عليه وسلم : « اللهم ؛ صل على آل أبي أوفى » ^(٣) ، ومن قوله صلى الله عليه وسلم وقد رفع يديه : « اللهم ؛ اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة » ^(٤) ، وصحح ابن حبان خبر : (أن امرأة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم صل على زوجي ، ففعل) ^(٥) ، وفي خبر مسلم : « إن الملائكة تقول لروح المؤمن : صلى الله عليك وعلى جسده » ^(٦) ، وفي حديث مُعْضِل : (أنه صلى الله عليه وسلم صل على كل من الخلفاء الأربعه وعمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهم) ^(٧) .

(١) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٧٠) .

(٢) الشفابتعريف حقوق المصطفى (ص ٥٧٧) .

(٣) تقدم (ص ٣٩) .

(٤) أخرجه أبو داود (٥١٨٥) ، والنسائي في « الكبير » (١٠٠٨٤) ، وأحمد في « مستنه » (٤٢١/٣) ، والطبراني في « الكبير » (٣٥٣/١٨) .

(٥) صحيح ابن حبان (٩٨٤) .

(٦) أخرجه مسلم (٢٨٧٢) بفتحه .

(٧) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٣٨) : (وروينا في « فوائد الخلعي » من حديث ابن يخامر السكسكي معضلاً ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اللهم صل على أبي بكر ؛ فإنه يحبك ويحب رسولك ، اللهم صل على عمر ؛ فإنه يحبك ويحب رسولك ، اللهم صل على عثمان ؛ فإنه يحبك ويحب رسولك ، اللهم صل على علي ؛ فإنه يحبك ويحب رسولك ، اللهم صل على أبي عبيدة بن الجراح ؛ فإنه يحبك ويحب رسولك ، اللهم صل على عمرو بن العاصي ؛ فإنه يحبك ويحب رسولك ») ، وأخرجه ابن

وقيل : لا تجوز إلا على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وحُكى عن مالك رحمه الله تعالى كما مر آخر (الفصل الأول)^(١) .

وقيل : لا تجوز مطلقاً استقلالاً ، وتجوز تبعاً فيما ورد به النص ، أو ألحق به ، واختاره القرطبي وغيره .

وقيل : تجوز تبعاً مطلقاً ، ولا تجوز استقلالاً ، وهو قول أبي حنيفة وجمع .

وقيل : تكره استقلالاً لا تبعاً ، وهي رواية عن أحمد .
ومذهبنا : أنه خلاف الأولى .

قال عياض : (والذى أميل إليه قول مالك وسفيان ، وهو قول المحققين من المتكلمين والفقهاء ، قالوا : يذكر غير الأنبياء بالرضا والغفران ، والصلاه على غير الأنبياء - يعني استقلالاً - لم تكن من الأمر المعروف ، وإنما أحدثت في دولة بنى هاشم) اهـ^(٢)

ويوافقه قول الإمام أبي اليمن بن عساكر : (قد اختصَّ الأنبياءُ بها يوْقِرونَ بها ، كما اختَصَّ اللهُ تَعَالَى عَنْ ذِكْرِهِ بِالتَّنْزِيهِ ، فَيَنْبَغِي أَلَا يُشَارِكُوهُمْ فِيهِ غَيْرُهُمْ ، هَذَا هُوَ مَذَهَبُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ) اهـ

واستدل المانعون بأن لفظ الصلاة صار شعاراً لتعظيم الأنبياء وتوقيرهم ، فلا يقال لغيرهم استقلالاً ، وإن صح معناه ، كما لا يقال : محمد عز وجل وإن صح معناه ؛ لأن هذان الثناء صار شعاراً لله سبحانه وتعالى ، فلا يشاركه فيه غيره .

وأجابوا عما مرَّ بأنه صدر من الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ،

= عساكر في « تاريخه » (٤٦ / ١٣٦) بنحوه .

(١) انظر (ص ٨٢) .

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (ص ٥٨١) .

ولهمَا أَن يَخُصُّ مِنْ شَاءَ بِمَا شَاءَ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِغَيْرِهِمَا إِلَّا بِإِذْنِهِمَا ، وَلَمْ يُثْبِتْ
عَنْهُمَا إِذْنَ فِي ذَلِكَ .

وَمِنْ ثُمَّ قَالَ أَبُو الْيَمْنَ بْنُ عَسَكِرٍ : (لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَصْلِي عَلَى
غَيْرِهِ مُطْلَقاً ؛ لِأَنَّهُ حَقُّهُ وَمَنْصِبُهُ ، فَلِهِ التَّصْرِيفُ فِيهِ كَيْفُ شَاءَ ، بِخَلَافِ أُمَّتِهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ إِذْ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يُؤْثِرُوا غَيْرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا هُوَ
لَهُ) لِكُنَّ نَازِعَ فِيهِ صَاحِبُ « الْمَعْتَمِدِ »^(۱) مِنْ أَئْمَانِنَا بِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى
الخُصُوصِيَّةِ ، وَحَمِلَ الْبَيْهَقِيُّ الْقَوْلَ بِالْمَنْعِ عَلَى مَا إِذَا جَعَلَ ذَلِكَ تَعْظِيْمًا
وَتَحْيَةً ، وَبِالْجُوازِ عَلَى مَا إِذَا كَانَ دُعَاءً وَتَبَرُّكًا .

وَاخْتَارَ بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ أَنَّهَا عَلَى الْأَلَّ مَشْرُوعَةٌ تَبَعَا ، وَجَائِزَةٌ اسْتِقْلَالًا ،
وَعَلَى الْمَلَائِكَةِ وَأَهْلِ الطَّاعَةِ عَموماً جَائِزَةٌ أَيْضًا ، وَعَلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ أَوْ
جَمَاعَةٍ مَكْرُوهَةٍ ، وَلَوْ قِيلَ بِتَحْرِيمِهَا لَمْ يَبْعُدْ ، سِيمَا إِذَا جَعَلَهُ شَعَارًا لَهُ وَحْدَهُ
دُونَ مَسَاوِيهِ وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ، كَمَا يَفْعَلُ الرَّافِضُونَ بِعَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
وَلَا بَأْسَ بِهَا أَحَيَانًا ، كَمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا ،
وَكَمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ مُسَبَّحٌ ،
قَالَ : (وَبِهَذَا التَّفْصِيلُ تَتَقَوَّلُ الْأَدْلَةُ) اهـ

وَيُرَدُّ بِأَنَّهَا مُتَفَقَّةٌ بِمَا قَدَّمْنَا مِنَ الْجَوابِ عَمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ الْمَجُوَّزُونَ .

وَالسَّلَامُ كَالصَّلَاةِ فِيمَا ذُكِرَ إِلَّا إِذَا كَانَ لِحَاضِرٍ ، أَوْ تَحْيَةً عَلَى غَائِبٍ .

وَفَرَّقَ آخَرُونَ بِأَنَّهُ يُشْرِعُ فِي حَقِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بِخَلَافَهَا ، وَهُوَ فَرْقٌ بِالْمُدَعَىِ ،
فَلَا يَقْبِلُ ، وَلَا شَاهِدٌ فِي (السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ) لِأَنَّهُ وَارَدٌ
فِي مَحْلٍ مُخْصُوصٍ ، وَلَيْسَ غَيْرَهُ فِي مَعْنَاهُ ، عَلَى أَنَّهُ تَبْعُدُ لَا اسْتِقْلَالٌ .

وَحَقَّ بَعْضُهُمْ فَقَالَ مَا حَاصَلَهُ مَعَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ : (السَّلَامُ الَّذِي يَعْمَلُ الْحَيُّ
وَالْمَيْتُ . . . هُوَ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ التَّحْيَةُ ، كَالسَّلَامُ عِنْدِ تَلَاقِ ، أَوْ زِيَارَةِ قَبْرٍ ، وَهُوَ
مُسْتَدِعٌ لِلرَّدِّ وَجُوبِ كَفَايَةِ أَوْ عَيْنٍ ، بِنَفْسِهِ فِي الْحَاضِرِ ، وَرَسُولِهِ أَوْ كَتَابِهِ فِي

(۱) فِي (ج) : (صَاحِبُ « التَّمَمَّ ») .

الغائب ، وأما السلام الذي يقصد به الدعاء منا بالتسليم من الله تعالى على المدعو له ، سواء أكان بلفظ غيبة أو حضور .. فهذا هو الذي اختص به صلى الله عليه وسلم عن الأمة ، فلا يسلم على غيره منهم إلا تبعاً ، كما أشار إليه التقى السبكي في « شفاء السقام »^(١) ، وحيثئذ فقد أشبه قولنا : « عليه السلام » قولنا : « عليه الصلاة » من حيث إن المراد : عليه السلام من الله تعالى ؛ ففيه إشعار بالتعظيم الذي في الصلاة من حيث الطلب لأن يكون المسلم عليه الله تعالى ، كما في الصلاة ، وهذا النوع من السلام هو الذي جوز الحليمي كون الصلاة بمعناه) اهـ

الثانية :

استدل بتعليمه صلى الله عليه وسلم لأصحابه كيفية الصلاة عليه بعد سؤالهم عنها : أنها أفضل الكيفيات في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لا يختار لنفسه إلا الأشرف والأفضل .

ومن ثم صواب في « الروضة » : (أنه لو حلف ليصلين على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الصلاة .. لم يبرأ إلا بتلك الكيفية)^(٢) .

ووجهه السبكي بأن من أتى بها .. فقد صلى على النبي صلى الله عليه وسلم بيقين ، وكان له الجزء الوارد في أحاديث الصلاة بيقين ، وكل من جاء بلفظ غيرها .. فهو من إتيانه بالصلاحة المطلوبة في شك ؛ لأنهم قالوا : كيف نصلي عليك ؟ قال : « قولوا .. » فجعل الصلاة عليه منهم هي قول ذا . اهـ

ونقل الرافعي رحمه الله تعالى عن المروزي : أنه يبرأ (اللهم ؛ صل على محمد وآل محمد كلما ذكره)^(٣) (الذاركون ، وكلما سها عنه الغافلون) ، وأخذ

(١) شفاء السقام (ص ٤٤) .

(٢) روضة الطالبين (٦٥ / ١١) .

(٣) في النسخ : (ذكرك) ، وصوابه ما أثبتت .

ذلك من ذكر الشافعي رضي الله تعالى عنه لها في خطبة «الرسالة»^(١) ، لكن بلفظ (غفل) بدل (سها) وأوثرا على (سكت) ؛ لأن الساكت قد يكون ذاكراً بقلبه ، والساهي والغافل من لم يذكر بقلبه ولا لسانه .

وظاهر سياق «الرسالة» : أن ضمير (ذكره) و(غفل عنه) راجع إلى الله تعالى ، قال الأذرعي رحمه الله تعالى : وهو الوجه ، وبينه غيره بأن الرب سبحانه وتعالى هو الذي يوصف بكثرة الذكر عادة ، وبغفلة الذاكر عنه ، وإن كان الكل صحيحاً والمعنى لا يختلف ، ولو استحضر المصلي الأمرين جميعاً .. لكان حسناً .

وقول بعضهم : ذاكر النبي صلى الله عليه وسلم يعُد من ﴿الذَّكِيرَتِ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكِيرَاتِ﴾ ، والغافل عن ذكره يعُد من الغافلين .. لا يُجدي توجيهها ؛ لأن ذاكر الله تعالى كذلك .

قال التوسي رضي الله تعالى عنه : (ولعل الشافعي رضي الله تعالى عنه أول من استعمل تلك الكيفية)^(٢) .

وقال القاضي حسين وغيره : طريق البر : (اللهم ؛ صلّى الله عليه وآله وسلّم) .

ونحوه قول بعضهم : أفضل الحمد والصلاه : (اللهم ؛ لك الحمد كما أنت أهله ، فصلّى الله عليه وآله وسلّم) .

واختار البارزي أن الأفضل : (اللهم ؛ صلّى الله عليه وآله وسلّم) .

وقيل : هو : (اللهم ؛ صلّى الله عليه وآله وسلّم) .

أفضل صلواتك وعدد معلوماتك) ؛ فإنه أبلغ .

(١) الرسالة (ص ١٦) .

(٢) روضة الطالبين (١١/٦٦) .

وقيل : هو : (اللهم ؛ صلّى علیٰ محمد عبدک ونبیک ورسولک النبی الامی ، وعلیٰ آله وأزواجه وذریته ، وسلّم عدد خلقک ، ورضا نفسک ، وزنۃ عرشک ، ومداد کلماتک) ، قال بعض المحققین : وهذه أبلغ .

وقيل : هو : (اللهم ؛ صلّى علیٰ محمد وعلیٰ آل محمد وسلم ، عدد خلقک ، ورضا نفسک ، وزنۃ عرشک ، ومداد کلماتک) ، قال بعض المحققین : وهذا مأخوذ من الحديث الصحيح في التسبیح ، وإنه أفضل من غيره .

وقيل : هو : (اللهم ؛ صلّى علیٰ محمد وعلیٰ آل محمد صلاة دائمة بدوامك) .

وقيل : هو : (اللهم ؛ يا رب محمد وآل محمد ؛ صلّى علیٰ محمد ، وآل محمد ، واجز محمداً صلی الله عليه وسلم ما هو أهله) .

وقيل : هو : (اللهم ؛ صلّى علیٰ محمد النبي ، وأزواجه أمهات المؤمنين ...) إلخ ما مر ؛ لقوله صلی الله عليه وسلم في حديثه : « من سرَّه أن يكتال بالمكيال الأولي ... فليقل ذلك »^(۱) .

والذي أميل إليه وأفعله منذ سنين : أن الأفضل ما يجمع جميع ما مر بزيادة ، وهو : (اللهم ؛ صلّى علیٰ محمد عبدک ورسولک النبی الامی ، وعلیٰ آل محمد وأزواجه أمهات المؤمنين ، وذریته وأهل بيته ، كما صلیت علیٰ إبراهیم وعلیٰ آل إبراهیم في العالمین ، إنك حمید مجید ، وبارک علیٰ محمد عبدک ورسولک النبی الامی ، وعلیٰ آل محمد وأزواجه أمهات المؤمنين ، وذریته وأهل بيته ، كما بارکت علیٰ إبراهیم وعلیٰ آل إبراهیم في العالمین ، إنك حمید مجید ، وكما يليق بعظيم شرفه وكماله ورضاک عنہ ، وما تحب وترضی له ، دائمًا أبدًا ، عدد معلوماتک ، ومداد کلماتک ، ورضا نفسک ، وزنۃ عرشک ، أفضـل صلاة وأكملها وأتمها ، كلما ذكرك وذكره الذاکرون ،

(۱) تقدم تخریجه (ص ۹۱) .

وغفل عن ذكره وذكره الغافلون ، وسلم تسليماً كذلك ، وعلينا معهم) .

فهلهذه الكيفية قد جمعت الوارد في معظم كيفيات التشهد التي هي أفضل الكيفيات كما مرّ ، وسائر ما استنبطه العلماء رضي الله تعالى عنهم من الكيفيات ، وادعوا أنها أفضل ، وزادت عليهم زيادات بلغة ، تميزت بها ، فلتكن هي الأفضل على الإطلاق .

ثم رأيت الياافي رحمة الله تعالى قال : (ينبغي أن يجمع بين الكيفيات الثلاث فيقول . . .) ، وذكر بعض هذه الكيفية .

وبعض المحققين قال : (لو جمع بين ما في الحديث ، وأثر الشافعي رضي الله تعالى عنه ، وما قاله القاضي حسين . . لكان أشمل) اهـ

وهذه الثلاث مذكورة في هذه الكيفية التي استنبطتها ، مع ما فيها من زيادات .

وقال المحقق الكمال بن الهمام : (كل ما ذُكر من الكيفيات موجود في : « اللهم ؛ صلّ أبداً أفضل صلواتك على سيدنا عبدك ونبيك ورسولك محمد وآله وسلم عليه تسليماً كثيراً ، وزده شرفاً وتكريماً ، وأنزله المنزل المقرب عندك يوم القيمة ») اهـ

ولا شك أن الكيفية التي ذكرتها مشتملة على جميع ما في هذه وزيادة ، فلتكن أولى منها وأفضل .

ونقل ابن مسدي عن جمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين ومن بعدهم : أن هذا لا يوقف فيه مع المنصوص ، وأن من رزقه الله تعالى بياناً ، فأبان عن المعاني بالألفاظ الفصيحة المباني ، الصريحة المعاني ، مما يعرب عن كمال شرفه صلى الله عليه وسلم ، وعظيم حرمته . . كان ذلك واسعاً ، واحتجوا بقول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه : (فأحسنوا الصلاة على نبيكم صلى الله عليه وسلم ؛ فإنكم لا تدركون لعل ذلك يعرض عليه) .

وحاول بعضهم كيفية تجمع جميع ما مر من الوارد ، وهي : (اللهم ؛ صلّ

وبارك وترحم على محمد عبدك ونبيك رسولك النبي الأمي ، سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وختام النبيين ، إمام الخير ، وقائد الخير ، ورسول الرحمة ، وعلى أزواجه أمهات المؤمنين ، وذريته وأهل بيته ، وأله وأصحابه وأنصاره ، وأتباعه وأشياعه ومحببه ، كما صلية وباركت وترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد .

وصل وبارك وترحم علينا معهم ، أفضل صلواتك ، وأذكي بركاتك ، كلما ذكرك الذاكرون ، وغفل عن ذكر الغافلون ، عدد الشفع والوتر ، وعدد كلماتك التامات المباركات ، وعدد خلقك ، ورضا نفسك ، وزنة عرشك ، ومداد كلماتك ، صلاة دائمة بدوامك .

اللهم ؛ ابعثه يوم القيمة مقاماً مموداً ، يغبطه به الأولون والآخرون ، وأنزله المقدد المقرب عندك يوم القيمة ، وتبلي شفاعته الكبرى ، وارفع درجته العليا ، وأعطه سؤله في الدنيا والأخرى ، كما آتيت إبراهيم وموسى .

اللهم ؛ اجعل في المصطفين محبته ، وفي المقربين مودته ، وفي الأعلين ذكره ، واجزه علينا ما هو أهله ، خير ما جزيت نبياً عن أمته ، واجز الأنبياء كلهم خيراً .

صلوات الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الأمي ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه ، اللهم ؛ أبلغه منا السلام ، واردد علينا منه السلام ، وأتبعه من أمته وذريته ما تقرّ به عينه ، يا رب العالمين) .

وهذه وإن جمعت الألفاظ الواردة ، لكن الكيفية التي قدمتها أبلغ منها ؛ لاشتمالها على أصح الكيفيات ، مع زيادة أبلغية متضمنة لمعاني جميع هذه الألفاظ وزيادة .

واعلم أن صلاة التشهد التي مررت عن النwoي رحمة الله تعالى أنها أفضل الكيفيات .. لها كيفيات جاءت في الأحاديث الصحيحة وغيرها ، كما قدمتها في (الفصل الثاني) ، فيحصل بكل منها المقصود ، لكن قال الشافعي

رضي الله تعالى عنه : الأفضل أن يقول - يعني في التشهد - : (اللهم ؛ صلّى الله عليه وعلّى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وبارك الله على محمد وآل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجيد) .

ونقله النووي في « شرح المذهب » عن الأصحاب أيضاً ، وقال : (إنه الأولى ، لكن بزيادة « على » قبل « آل » في الموضعين لثبوتها في روایات ، قال : وينبغي أن يجمع ما في الأحاديث الصحيحة ، فيقول : « اللهم ؛ صلّى الله على محمد النبي الأمي ، وعلى آل محمد وأزواجها وذراته ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد النبي الأمي ، وعلى آل محمد وأزواجها وذراته ، كما باركت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد») ^(١) .

زاد في « الأذكار » بعد (محمد) في (صلّى) فقط : (عبدك ورسولك) ^(٢) ، وأسقط في « الفتاوى » : (النبي الأمي) في (وبارك) ^(٣) ، واعتراض بأنه فاته أشياء واردة تفضل ما زاده ، أو تزيد عليه ك(أمهات المؤمنين) بعد (وأزواجه) ، ونحو (وأهل بيته) بعد (وذريته) ، وك(عبدك ورسولك) في (وبارك) ، ونحو (في العالمين) في الأولى ، ونحو (إنك حميد مجيد) قبل (وبازك) ، ونحو (وترحم على محمد) ... إلخ (وصلّى علينا معهم) آخر التشهد ؛ لورودها عند الترمذى وغيره .

ومنازعة ابن العربي فيها بأنها تكرار بلا فائدة ؛ لجريان قول في (الآل) بأنهم كل الأمة ، وبالخلاف في الصلاة على غير الأنبياء ، وبأن راويها انفرد بها .. مردودة لأن راويها ثبت ، فلا يضر انفراده على أنه لم ينفرد .

(١) المجموع (٤٣٠ / ٣) .

(٢) الأذكار (١٧٠) .

(٣) فتاوى الإمام النووي (ص ٤٨) .

والصلاوة على غير الأنبياء تبعاً لا خلاف في جوازها ، وقد شرع الدعاء للأحاديث بما دعا به النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه في الحديث الصحيح : « اللهم ؛ إني أسألك من خير ما سألك منه محمد صلى الله عليه وسلم » ، والتكرار إنما يأتي عند القائل بأن (الآل) كل الأمة ، على أنه لا محذور في ذلك على هذا ؛ لأنه من عطف الخاص على العام ، ونكتته الاهتمام بالخاص ، كما في : « **وَمَلَئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجَبَرِيلَ وَمِيكَلَ** » .

واعتراض الأذرعي ما مرّ عن النووي رحمه الله تعالى أيضاً بأن التلفيق يستلزم إحداث صفة في التشهد لم ترد مجموعه في حديث واحد ، فالالأولى أن يأتي بأكمل الروايات ، ويقول كل ما ثبت مرة ، وسبقه لنحو ذلك بعض الحنابلة .

وللعزيز بن جماعة اعتراض عليه في قوله : (ينبغي أن يأتي بـ « إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً » ليجمع بين الروايتين) ، ورددته عليه في « حاشية الإيضاح » في (مبحث الوقوف)^(١) ، فاستحضر نظيره هنا .. يظهر لك صحة .

(١) قال المؤلف رحمه الله تعالى في « حاشيته على الإيضاح » (ص ٣٣٠) : (قال المصنف - يعني الإمام النووي - : « ينبغي أن يجمع بينهما ، أي : لأنه حينئذ يتيقن النطق بما نطق به صلى الله عليه وسلم ، وزيادة لفظة على الوارد لا تخرجه عن كونه نطق بالوارد ، وبذلك يندفع قول ابن جماعة : ليس فيما ذكره إثبات بالسنية ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لم ينطق بهما ، وإنما الذي ينبغي : أن يدعو مرة بالمثلثة ، ومرة بالموحدة ؛ لنطقه حينئذ بالوارد يقيناً » اهـ)

على أن ما قاله المصنف فيه إثبات بالوارد يقيناً في كل مرة بخلاف ما ذكره ابن جماعة ؛ فإنه ليس فيه إثبات به إلا في مرة من كل مرتين .

فإن قلت : لا يحتاج إلى ذلك - أي : إلى الجمع بين اللفظتين - ويحتمل اختلاف الروايتين على أنه صلى الله عليه وسلم نطق بكل منهما ، فالنطق بكل سنة وإن لم ينطق بالأخرى ؛ فلا يحتاج للجمع ، ولا أن يقول لهذا مرة وهذا مرة .. قلت : هو محتمل ، لكن ما ذكراه أحوط فقط ؛ لاحتمال أن أحد الروايتين بالمعنى وإن كان بعيداً ، كيف ! وقد قال المصنف في « شرح مسلم » (١ / ١٧٨) في قول ابن الصلاح في رواية تقديم الحج على الصوم في خبر « بنى الإسلام على خمس » : يحتمل أنها رواية بالمعنى : « هذا =

اتجاه ما ذكره النووي رحمه الله تعالى .

واعتراضه الإسنوي بأنه يلزم أن يجمع الأحاديث الواردة في التشهد ، ورددته عليه في « شرح العباب » ، ويفرق بين ما هنا والقراءات ؟ حيث لم يقل أحد من الأئمة باستحباب التلاوة بجميع الألفاظ المختلفة في الحرف الواحد ، وإن أجازه بعضهم عند التعلم للتمرن .. بأننا متعبدون بالإتيان بألفاظ القرآن على الكيفية الواردة ، فلم يشرع لنا تغييرها بخلاف نحو ألفاظ الصلاة ؛ فإن القصد بالذات معاني ألفاظها ، دون نفس ألفاظها ، فلم يتغير رعاية ذلك ، وشرع لنا الإتيان بكل ما فيه زيادة في المعنى المطلوب من ذلك ، وهو زيادة تعظيمه صلى الله عليه وسلم وتوقيره .

إذا تقرر ذلك .. فالذي يظهر : أنه متى كان بين لفظين واردين ترافق .. تخيّر بين أن يأتي بهذا أو بهذا ، وإلا : فإن أفاد كلٌ ما لا يفيده الآخر .. أتى بكل منهما ، وإن أفاد أحدهما معنى الآخر وزيادة .. أتى بما يفيد الزيادة ، لهذا كله إن استويتا صحة ، وإلا آثر الصحيح .

واعلم أن مذهبنا أنه لا يتغير اللفظ الوارد في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، وقيل : يتعين ؛ فعلى الأول : يكفي (اللهم ؛ صلّى على محمد) وكذا (صلى الله على محمد) على الأصح ؛ لأن الدعاء بلفظ الخبر أكيد ، بخلاف (الصلاة على رسول الله) صلى الله عليه وسلم لا يجزئ اتفاقاً ؛ لأنه ليس فيه إسناد الصلاة إلى الله سبحانه وتعالى ، فليس في معنى الوارد .

ضعيف ؛ إذ باب احتمال التقديم والتأخير في مثل هذا قدح في الرواية والروايات ؛ فإنه لو فتح ذلك .. لم يبق لنا ثوق بشيء من الروايات إلا القليل ، ولا يخفى بطلان هذا وما يتربّع عليه من المفاسد ، وتعلق من يتعلق به ممن في قلبه مرض ، ولأن الروايتين قد ثبتتا في الصحيح ، هما صحيحتا المعنى ، لا تنافي بينهما « اهـ ملخصاً .

وبتأمله يعلم قوّة ما ذكرته من أن النطق بكل سنة ، وأنه لا يحتاج للجمع المذكور إلا لمجرد الاحتياط) .

ومن ثمَّ قال النيسابوري : لا يكفي صلیتُ علیِّي محمدٌ ؛ لأنَّ مرتبة العبد تقصُّر عن ذلك ، بل يسأل ربه أن يصلي عليه ، وحيثُنَد فالصلوة حقيقة هو الله تعالى ، وتسمية العبد مصلياً عليه مجاز عن سؤاله الصلاة من الله تعالى عليه .

ويؤيده قول أبي اليمِن ابن عساكر : (حَسْنٌ قول مَنْ قال : لَمَّا أَمْرَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. لَمْ يَنْبُغِي مَعْرِفَةُ فَضْلِيلِهَا ، وَلَمْ يَنْدِرِكِ حَقِيقَةُ مَرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ ، فَأَحَلَّنَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى ، فَقَلَنَا : اللَّهُمَّ ؎ صَلِّ أَنْتَ عَلَى رَسُولِكَ ؎ لَأَنْكَ أَعْلَمُ بِمَا يَلِيقُ بِهِ ، وَبِمَا أَرْدَتَهُ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .

ويجوز إيدال لفظ (محمد) بـ (النبي) وـ (رسول الله) ، لا بـ (أحمد) ، ولا بالضمير ، وإن سبق ما يعود عليه ؛ لأنَّ العَلَمَ يشبه المتبعد به ؛ فلم يُجزِئ نظيره ، وأجزأ عنه الوصف ؛ لأنَّه أعلى منه ، وظاهر أنه لا يجزِئ (الرسول) بدل (النبي) لقول الشافعي رضي الله عنه ، كما نقله البيهقي والعبادي : (يكره أن يقال : « قال الرسول » ، ولكن « قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » تعظِيماً له)^(١) أي : لأنَّ لفظ الرسول يشمل غير النبي ، فلا تعظيم فيه ، ولا ينافي قوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ لأنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يخاطب عبده بما شاء ، على أنَّ فيه غاية التعظيم ؛ إذ معناه : يا أيها الرسول عَنِّي ، بخلافه من غيره ؛ فإنه ليس ناصحاً في ذلك ، وإن قال عقبه : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ولا تجزِئ الصلاة إلا بعد فراغ جميع التشهد ، لأنَّها ركن مستقل ، فوجب الترتيب بينهما ، ووقع لبعضهم هنا وَهُمْ ، فاحذر .

وإنما اكتفي في الوجوب بـ (اللَّهُمَّ ؎ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ) مثلاً ، مع مخالفته للكيفيات الواردة في تعليم الصلاة ؛ لأنَّ الوجوب ثبت بنص القرآن بقوله

(١) مناقب الشافعي (٢٢٤ / ١) .

تعالى : «**صلوا عليه**» فلما سأله الصحابة عن الكيفية ، وعلّمها النبي صلى الله عليه وسلم لهم ، واختلف النقل لتلك الألفاظ .. اقتصر على ما اتفقت عليه الروايات ، وترك الزائد عليه ، كما في التشهد ؛ إذ لو وجّب المتروك .. لما سكت عنه .

وقيل : يجب ذكر إبراهيم ؛ لأن أقل ما وقع في الروايات : « اللهم ؛ صل على محمد ، كما صلّيت على إبراهيم » ، وردد بأنه ورد بدون ذكره في حديث زيد بن خارجة عند النسائي بسند قويٍّ ، ولفظه : « **صلوا عليه** ، وقولوا : اللهم ؛ صل على محمد ، وعلى آل محمد ^(١) » ، ونظر فيه بأنه من اختصار بعض الرواية ؛ فإن النسائي أخرجها من هذا الوجه تاماً ، ويرد بأن إخراجها له كذلك لا يعین الاختصار ؛ لجواز أن يكون سمعه مرتين ، مختصراً وتاماً ، فتمت الحجة به ؛ لأن الأصل عدم الاختصار .

والإتيان خارج الصلاة بصيغة الطلب .. أفضل منه بصيغة الخبر ؛ لأنها الواردة عقب التشهد ، وأجيب عن إطباقي المحدثين على الإتيان بها خيراً بأنه مما أمرنا به من تحديد الناس بما يعرفون ؛ إذ كتب الحديث يجتمع عند قراءتها أكثر العوام ، فخفيف أن يفهموا من صيغة الطلب أن الصلاة عليه لم توجد من الله سبحانه وتعالى بعد ، وإنما طلبنا حصولها له ، فأتي بصيغة يتبادر إلى أفهمانا منها الحصول ، وهي مع إبعادهم من هذه الورطة متضمنة للطلب الذي أمرنا به .

وحكمه اقتصاره صلى الله عليه وسلم في كثير من الروايات السابقة على اسمه العَلَم بقوله : « **قولوا** : اللهم ؛ صل على محمد » ، مع أنه في مقام تعليمهم ما هو اللائق به صلى الله عليه وسلم .. أنه آثر التواضع لربه سبحانه وتعالى ، أو مع أبيه إبراهيم فإنه ذكره باسمه العَلَم ، ولم يأت له بوصفٍ ؛ إشارة إلى أن شهرة عظيم أوصافه تغنى عن ذكرها ، وإتباعه في بعض الروايات

(١) أخرج النسائي في « الكبرى » (١٢١٦) .

السابقة بـ « عبدك ونبيك ورسولك . . . » إلخ ؛ لبيان ما يقتضيه حق مقام النبوة من مزيد التأدب معه بذكر عظيم أو صافه .

والحاصل : أن شهوده صلى الله عليه وسلم كان يتفاوت ، فتارةً يؤثر مقام التواضع وهو الأكثر في الروايات ، وتارةً يؤثر بيان ما هو الواقع ؛ مبالغةً في نصح الأمة وإرشادهم إلى الأولي والأكمل ، وقد يجب هذا كما في (السلام عليك أيها النبي) في التشهد ؛ فإنه لا يُجزئ غير هذا اللفظ ، اقتصاراً على الوارد لتطابق جميع روایات التشهد عليه ، بخلاف روایات تعليم كيفية الصلاة ؛ فإنها اختلفت كما مرّ .

وحكمة اتفاقها ثمَّ واختلافها هنا : أنه هنا مقتضٍ للتواضع ، وهو مقابلة اسمه باسم أبيه إبراهيم صلى الله عليهما وسلم ، فآثره في الأكثر كما مرّ ، وفي التشهد لا مقتضى له ، فآثر ما هو الأنفع للأمة ، وهو إيتانهم بما هو الأنقي بكماله صلى الله عليه وسلم .

واقتصر صلى الله عليه وسلم على اسمه محمد في حديث الترمذى الآتى في (الخامس والثلاثين من الأحوال التي تستحب فيها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) ، حيث علِم الأعمى أن يقول : « يا محمد ؛ إني متوجه بك إلى ربِّي . . . » إلخ^(١) ؛ لأنَّه في مقام الدعاء والتَّوسل به صلى الله عليه وسلم ، فكان التواضع أليق به ، على أنه بيَّنَ حق المقام بقوله قبلَ (يا محمد) : (نَبِيُّ الرَّحْمَةِ) فتأمل ذلك ، وأعرض عمَّا سواه .

وحكمة قول عيسى في حديث الشفاعة : « اذهبوا إلى محمد » . . الإعلامُ بمقامه المحمود الذي اختص به ذلك اليوم ، ولهذا يقال له صلى الله عليه وسلم لَمَّا يخر ساجداً لربه سبحانه وتعالى : « يا محمد ؛ ارفع رأسك »^(٢) إشعاراً بذلك ، وبقبول شفاعته صلى الله عليه وسلم ، ومن ثم قيل له عَقبَةُ :

(١) سيراتي تخريجه (ص ٢٤٢) .

(٢) أخرجه البخاري (٤٧١٢) ، ومسلم (١٩٤) .

«قل.. يُسمع لك»^(١)، ولَمَّا خلا نداونا له صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد موته بـ(يا محمد) عن التعظيم.. كان حراماً ، كما يأتي أواخر الكتاب .

الثالثة :

صرح النووي رحمه الله تعالى في «أذكاره» وغيره بكرامة إفراد الصلاة عن السلام وعكسه ، واستدل بورود الأمر بهما معاً في الآية^(٢) ، واعتراض بما مر في الأحاديث من أن تعليم التسلیم تقدم قبل تعليم الصلاة ، فأفرد التسلیم مدة قبل الصلاة في التشهد ، ويرد بأن الإفراد في ذلك الزمن لا حجة فيه ؛ لأنه لم يقع منه صلى الله عليه وسلم قصداً ، كيف والآية ناصحةٌ عليهما؟ وإنما يحتمل أنه علّمهم السلام ، وظن أنهم يعلمون الصلاة ، فسكت عن تعليمهم إياها ، فلما سأله عن تعليمها.. أجابهم لذلك ، على أنه لا إفراد حقيقة ، لما يأتي في معنى قولهم : (كيف نصلِّي عليك) ، والحق أن المراد بالكرامة خلاف الأولى ؛ إذ لم يوجد هنا مقتضيها من النهي المخصوص ، وما وقع في «الأم» وغيرها من الإفراد خطأ لا دليل فيه ؛ لاحتمال الجمع لفظاً .

فإن قلت : الإفراد خطأ مكروه أيضاً على ما صرَح به غير واحد.. قلت : هو وإن صرَح به الزين العراقي وغيره .. فيه نظر ؛ فقد وقع من الشافعى وغيره كما تقرر ، وهو يرد على من ادعى الكرامة .

قيل : والمراد بالسلام في قولهم : (أما السلام عليك فقد عرفناه) .. سلام التحلل من الصلاة ، وهو بعيد جداً ، والأظهر - بل الصواب - : أنه ما علِمه لهم في التشهد ، وهو : (السلام عليك أيها النبي) .

ومما ورد في فضل السلام عليه صلى الله عليه وسلم حديث : «لَمَّا كَانَتْ لِيْلَةُ بُعْثَتْ .. مَا مَرَّتْ بِشَجَرٍ وَلَا حَجَرٍ إِلَّا قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٧٥١٠) ، ومسلم (١٩٣) .

(٢) الأذكار (ص ٢١٤) .

(٣) ذكره الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ١٥٩) ، وأخرجه البيهقي بنحوه في «دلائل

وحدثٌ : « إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علىَ قبل أن أبعث »^(١) ، وفي لفظ : « إن بمكة حجراً كان يسلم علىَ ليالي بعثت ، إني لأعرفه إذا مررت عليه »^(٢) ، وفيه إيماء إلى ما اشتهر علىَ السنة الخلف عن السلف أنه الحجر البارز الآن بزقاق المرفق ؛ لأنَّه كان علىَ ممرٍّه صلى الله عليه وسلم إلى بيت خديجة .

وحدثٌ : « عَلِمَ جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يتوضأ ، فتوضاً ثم صلَّى ركعتين ثم انصرف ؛ فلم يمر علىَ حجر ولا مَدَر.. إلا وهو يسلم عليه يقول : سلام عليك »^(٣) .

واختلف في معناه :

فقيل : (السلام) الذي هو من أسماء الله تعالى (عليك) أي : لا خلوت من الخير والبركة ، وسلمت من كل مكروره ؛ لأنَّ اسم الله تعالى المنقول من معنى إذا ذكر علىَ شيء .. أفاده ذلك .

وقيل : بمعنى السلمة من المذام والنقائص ؛ فمعنى (اللهم سلم عليه) : اللهم اكتب له في دعوته وأُمته وذِكره السلامَ من كل نقص ؛ لتزداد دعوته على ممر الأيام علواً ، وأُمته تكاثراً ، وذِكره ارتفاعاً .

وقيل : من المسالمة والانقياد ، وعلى الآخرين إنما عُذِّيَ بـ (على) لأنَّ المعنى : قضى الله به عليك ، وقضاؤه تعالى إنما ينفذ في العبد من أجل مُلكه وسلطانه الذي عليه ؛ فلا إفادة (على) ذلك كانت أبلغ من (لك) .

وخطب بالحضور مع أن سياق التشهد يقتضي الغيبة ؛ لأنَّ المصلي لَمَا

= النبوة» (٦٩/٦) .

(١) أخرجه مسلم (٢٢٧٧) ، وابن حبان (٦٤٨٢) ، وأحمد (٥/٨٩) ، وغيرهم .

(٢) أخرجه الترمذى (٣٦٢٤) ، والطبراني في « الكبير» (٢٤٥/٢) ، وأحمد (٥/١٠٥) .

(٣) لم نجده بتمامه ، وعزَّ الإمام الهيثمي في « مجمع الزوائد» (٨/٢٦٢) شطره الثاني إلى البزار .

استفتح باب الملوك بالتحيات.. أذن له بالدخول في حرم الحي الذي لا يموت ، فقررت عينه بالمناجاة ، فبنّه على أن ذلك بواسطة نبي الرحمة وبركة متابعته ، فالتفت فإذا الحبيب حاضر ثمَّ ، فأقبل عليه قائلاً (السلام عليك...) إلخ .

ولا يعارض وجوب الخطاب الخبر الدال على اختصاص ذلك ب حياته صلى الله عليه وسلم ، وهو ما صح عن ابن مسعود : (أنهم كانوا في حياته صلى الله عليه وسلم يقولون في التشهد : السلام عليك أيها النبي ، فلما قُبض .. قالوا السلام على النبي)^(١) لما بينته في « شرح العباب »^(٢) .

وأيضاً : فلفظه ليس صريحاً في أن هذا إجماع ، وإنما هو حكاية عن جمع ، وليس حجة على غيرهم ، على أنه يلزمهم أحد أمرين : إما أنهم في بعدهم عنه في حياته بنحو سفر كانوا لا يخاطبونه ، فینافي عموم قوله : (كانوا

(١) أخرجه البخاري (٦٢٦٥) ، والبيهقي (١٣٨/٢) ، وأبو عوانة (٢٠٢٢) ، وغيرهم .

(٢) في هامش (ج) : (قال شيخنا في « شرحه على العباب » : وخطب صلى الله عليه وسلم كأنه إشارة إلى أنه تعالى يكشف له عن المصلين من أمته حتى يكون كالحاضر معهم بأفضل أعمالهم ، ولن يكون بذلك حضوره سبباً لمزيد الخشوع والحضور ، ثم رأيت الغزالى قال في « الإحياء » : « قبل قوله : السلام عليك أيها النبي .. أحضر شخصه الكريم في قلبك ، ولتصدق أملك في أنه يبلغه ويرد عليك بما هو أوفي » اهـ

ولا ينافي ما تقرر قول ابن مسعود : « كنا نقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم : السلام عليك أيها النبي ، فلما قبض صلى الله عليه وسلم .. قلنا : السلام على النبي » وذلك ؛ لأن هذا اللفظ رواية أبي عوانة ، ورواية البخاري الأصح منها بينت أن ذلك ليس في قول ابن مسعود ، بل من فهم الراوي عنه ، ولوفظها : « فلما قبض .. قلنا : سلام » يعني : على النبي ، فقوله : « قلنا : سلام » يحتمل أنه أراد به استمررنا على ما كان عليه في حياته ، ويحتمل أنه أراد أغرضنا عن الخطاب ، وإذا احتمل اللفظ .. لم يبق فيه دلالة ، وحيث لم يبق فيه دلالة .. لم يصح لمعارضة وجوب الخطاب ؛ إذ وجوب الخطاب عرف واستمر ، إذ لم يعارضه ما يستدل به على الإعراض .. الخطاب في لفظ ابن مسعود على رواية البخاري ، ولا ينظر إلى لفظ أبي عوانة ؛ إذ رواية البخاري أصح ، وقد بينت أن لفظ ابن مسعود ليس فيه على النبي ، وإنما هو : « قلنا : سلام » ففهم الراوي أن المراد : سلام على النبي ، فقال : على النبي) .

في حياته يقولون : السلام عليك) ، وإنما أنهم يخاطبونه ، فهو في مماته ك فهو حال بعدهم عنه في حياته ؛ إذ هو حي في قبره يصلّي كما يأتي^(١) .

ووصف أولاً بالنبوة هنا ، ثم بالرسالة آخر التشهد ؛ لأنهما كذلك وجدتا في الخارج لتقديم نبوته على رسالته بنحو ثلاثة سنين ، كما بيّنته في أول « شرح الشمائل »^(٢) .

وقدم السلام على الصلاة هنا عكس الآية ؛ لأن الغرض المقصود منها التعليم والإيتان بالمؤمر به ، وذلك يبدأ فيه بالأهم الأحق بالمعرفة والفعل ، وهو الصلاة ؛ لأنها لعل مقامها اختصت بالله تعالى وملائكته ، ولأنها تستلزم السلام بمعنى التحيّة بخلاف السلام ؛ فإن من معانيه ما لا يتّأثّر في حق الله تعالى وملائكته ، وهو الانقياد والإذعان كما مرّ ، وأيضاً : فهو لا يستلزم الصلاة ، فكان دونها في الرتبة .

ومبني الصلاة ذات الأركان على أنه يُترقى فيها من الأدنى إلى الأعلى في كل مقام من مقاماتها ، وتشهدُها الأخير هو غايتها ، فبدئ فيه بالثناء على الله تعالى بأكمل الأوصاف وأجمعها ، وهو إثبات التحيّات وما بعدها لله تعالى على الوجه الأكمل الأبلغ ، وهذا هو الغاية المطلوبة من الصلاة بالنسبة إلى تعظيم الله سبحانه وتعالى والخصوص [له] .

(١) قول المصنف رحمة الله تعالى : (كهو حال بعدهم) .. كثيراً ما يستعمله الفقهاء ، وهو قليل ، فإن الكاف لا تجر إلا الظاهر فقط ، وجرها ضمير الغائب المرفوع والمنصوب .. شاذ من جهتين : كون مدخلها ضميراً ، وكون ذلك الضمير ضمير رفع أو نصب . انظر « حاشية الصبان على الأشموني » (٢٠٩ / ٢) .

(٢) قال المؤلف رحمة الله تعالى في كتابه « أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل » (ص ٤٦) بعد أن ساق قصة نزول الوحي عليه صلى الله عليه وسلم في غار حراء ، وفتور الوحي بعد ذلك ثلاثة سنين ، ثم نزول (يا أيها المدثر) : (وبيان بما تقرر أن نبوته كانت متقدمة على رسالته ، وبه صرخ أبو عمر وغيره ، وعليه يحمل قول صاحب « الأصول » : « الصحيح عند أهل العلم بالأثر أنه بعث على رأس ثلاثة وأربعين سنة » اهـ فكان في (اقرأ) نبوته ، وفي (المدثر) رسالته بالنذارة والبشرة والتشريع ؛ لأن هذا قطعاً متأخر عن الأول) .

ثم لَمَّا تَمَّ هَذَا الْمَقَامُ .. انتَقَلْنَا لِمَقَامٍ مِّنْ وَصْلَتْ لَنَا تَلْكَ الْهَدَى الْبَاهِرَةَ عَلَى يَدِيهِ ، فَابْتَدَأْنَا بِمُخَاطَبَتِهِ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ ؛ إِشَارَةً إِلَى حُضُورِهِ مَعْنَى بِالْمَعْنَى ، ثُمَّ بِالسَّلَامِ عَلَى خَلْفَائِهِ فِي الْهَدَى وَالْبَلَاغِ ، وَهُمُ الصَّالِحُونَ ، ثُمَّ خَتَمْنَا ذَلِكَ بِمَقَامِ التَّوْحِيدِ الَّذِي بِهِ يَنْتَظِمُ شَمْلُ تَينِكَ الْمَرْتَبَتَيْنِ ؛ مَرْتَبَةِ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَالثَّنَاءِ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَلْفَائِهِ .

ثُمَّ لَمَّا تَمَّ ذَلِكَ انتَقَلْنَا إِلَى أَعْلَى مَا يَسْتَحْقُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا مِنَ الثَّنَاءِ ، وَهُوَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَتَمْنَا بِهِ ، وَجَعَلْنَا وَصْلَةَ إِلَى اسْتِجَابَةِ دُعَائِنَا الَّذِي أُمِرْنَا بِهِ عَقِبَهُ ، فَتَأَمَّلُ ذَلِكَ وَتَدْبِرُهُ .. تَعْلَمُ فُرْقَانَ مَا بَيْنِهِ وَبَيْنِ غَيْرِهِ مَا أُطْلِيَ بِهِ فِي الْجَوابِ عَنْ ذَلِكَ ، مَعَ أَنَّهُ لَا يُجْدِي شَيْئًا ، كَمَا يَعْلَمُهُ مِنْ وَقْفٍ عَلَيْهِ .

الرابعة :

اخْتَلَفَ فِي الْمَرَادِ بِقَوْلِهِمْ : كَيْفَ نَصَّلِي عَلَيْكَ ؟ فَقَيْلٌ : هُوَ سُؤَالٌ عَنْ صَفَتِهَا لَا عَنْ جَنْسِهَا ؛ لَأَنَّهُمْ فَهَمُوا أَصْلَهَا ، فَسَأَلُوا عَنِ الصَّفَةِ الْلَّائِقَةِ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَعْمِلُوهَا .

وَقَيْلٌ : عَنْ مَعْنَاهَا ، وَبِأَيِّ لَفْظٍ تَؤَدِّيُ ؟ لَأَنَّ لَفْظَهَا الْمَأْمُورُ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «صَلُّو عَلَيْتِهِ» يَحْتَمِلُ الرَّحْمَةَ وَالدُّعَاءَ وَالْتَّعْزِيزَ ، فَسَأَلُوا : بِأَيِّ لَفْظٍ يَؤَدِّيُ ذَلِكَ ؟

وَالْأَرجُحُ الْأَوَّلُ ، كَمَا قَالَهُ الْبَاجِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَجَزَمَ بِهِ الْقَرْطَبِيُّ ؛ لَأَنَّ لَفْظَ (كَيْفَ) ظَاهِرٌ فِي الصَّفَةِ ، وَأَمَّا الْجِنْسُ فَيُسَأَلُ عَنْهُ بـ(مَا) .

وَالحاَمِلُ لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ السَّلَامَ لَمَّا وَرَدَ فِي التَّشْهِيدِ بِلَفْظِ مُخْصُوصٍ .. فَهَمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ أَيْضًا تَقْعُدُ بِلَفْظِ مُخْصُوصٍ ، وَلَمْ يَفْرُوا إِلَى الْقِيَاسِ لِتَيسِيرِ الْوُقُوفِ عَلَى النَّصِّ ، سِيمَا وَالْأَذْكَارِ يُرَاعَى فِيهَا الْلَّفْظُ مَا أَمْكَنَ ، فَوْقَ الْأُمْرِ كَمَا فَهَمُوهُ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ لَهُمْ : كَالسَّلَامُ ، بَلْ عَلَمُهُمْ صَفَةً أُخْرَى .

الخامسة :

في بيان ألفاظ مرأة في صلاة التشهد :

منها : (اللهم) كلمة كثرة استعمالها في الدعاء ، وهي بمعنى : يا الله ، فـ(الميم) عوض عن (يا) ، ومن ثم لا يجمع بينهما إلا نادراً ، ولا يقال : اللهم عفو ، بل اعف ، أو عفوا بالنصب ، وقيل : ميمها كـ(واو) الجمع ؛ أي : يا من اجتمعت له الأسماء الحسنة ، وشدّدت لتكون عوضاً عن عالمة الجمع ، ومن ثم جاء عن الحسن البصري : أنها مجتمع الدعاء ، وعن النضر بن شميل : من قالها .. فقد سأله تعالى بجميع أسمائه ، وعن أبي رجاء : أن في مادتها تسعه وتسعين اسماء من أسمائه تعالى .

وـ(محمد) : عَلَمٌ منقول من اسم مفعول المُضَعَّف ، لمن كثرت خصاله المحمودة ، وقد كثرت محاذه صلى الله عليه وسلم حتى صار هو صاحب المقام محمود ، الذي يغبطه به الأولون والآخرون ، ويحمده فيه أهل الموقف كلهم ، فجمعت له معاني الحمد وأنواعه ، وجعل لواوه صلى الله عليه وسلم لواء الحمد ، وهو اللواء الجامع الذي دخل تحته آدم ومن دونه ، وما يدل على عظم موقعه : أنه تعالى يلهمه نبيه صلى الله عليه وسلم حين يخرساجداً .

ولم يسم بـ(أحمد) أحد قبله صلى الله عليه وسلم ولا بـ(محمد) ، لكن لما شاع قبيل ولادته صلى الله عليه وسلم أن نبياً يبعث اسمه محمد .. سُمِّيَّ قوم من العرب أبناءهم بذلك ؛ رجاء أن يكون أحدهم هو ، والله أعلم حيث يجعل رسالته ، وعدتهم خمسة عشر ، خلافاً لما في «الشفاء» وـ«الروض»^(١) ، وفيه كبقية أسمائه صلى الله عليه وسلم أبحاث بينت المهم

(١) قال الإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي في «سبل الهدى والرشاد» (٥٠٣/١) : (والذين سُمُّوا محمداً في الجاهلية دون العشرين ، وحوى الله تعالى هؤلاء أن يدعى أحدهم منهم النبوة ، أو يدعىها أحد له ، أو يظهر عليه شيء من سماتها ، حتى تحققت لنبينا صلى الله عليه وسلم) وذكرهم ستة عشر :

مُحَمَّد بْنُ أَحِيَّةَ بْنِ الْجُلَاحِ بْنِ الْحَرِيشِ ، وَمُحَمَّد بْنُ أُسَامَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ حُبَيْبِ بْنِ
الْعَنْبَرِ ، وَمُحَمَّد بْنُ الْبَرَّ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَتْوَارَةَ ، وَمُحَمَّد بْنُ الْحَارِثِ بْنِ حُدَيْجِ بْنِ حُوَيْصِ ،
وَمُحَمَّد بْنُ حِرَمازَ ، وَمُحَمَّد بْنُ حَمْرَانَ بْنِ أَبِي حَمْرَانَ ، وَمُحَمَّد بْنُ خُزَاعِيَّ ، وَمُحَمَّد بْنُ
خَوْلَى الْهَمَدَانِيَّ ، وَمُحَمَّد بْنُ سَفِيَّانَ بْنِ مُجَاشَعَ جَدَّ جَدَّ الْفَرِزَدْقَ ، وَمُحَمَّد بْنُ عَدَى بْنِ
رَبِيعَةَ بْنِ سَوَادَ بْنِ جُشَمَّ ، وَمُحَمَّد بْنُ عَمْرَ بْنِ مُغْفِلَ ، وَمُحَمَّد بْنُ الْيُخْمِدَ ، وَمُحَمَّد بْنُ
يَزِيدَ بْنِ عَمْرُو بْنِ رَبِيعَةَ ، وَمُحَمَّدُ الْأَسْدِيَّ ، وَمُحَمَّدُ الْفُقَيْمِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَقْبَةَ بْنِ
أَحِيَّةَ بْنِ الْجُلَاحِ الْأَوْسِيِّ ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « فَتْحُ الْبَارِيِّ »
(٥٥٦/٦) فِي الْأَخِيرِ وَالْأُولِيِّ : (لَا أَدْرِي أَهْمَاءً وَاحِدَ نَسْبَةَ إِلَيْهِ جَدُّهُ ، أَمْ هُمَا إِثْنَانِ) .
وَذَكْرُهُمُ الْقَاضِي عِيَاضُ سَتَةُ لَا سَابِعٌ لَهُمْ فَقَالَ فِي « الشَّفَاءِ » (ص ٢٨٧) : (هُمْ :
مُحَمَّدُ بْنُ أَحِيَّةَ بْنِ الْجُلَاحِ الْأَوْسِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَاءَ
الْبَكْرِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَفِيَّانَ بْنِ مُجَاشَعَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَانَ الْجَعْفِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ خُزَاعِيَّ
السُّلْطَانِيُّ) .

وَذَكْرُهُمُ السَّهِيلِيُّ فِي « الرُّوضَ الْأَنْفَ » (٩٥/٢) ثَلَاثَةٌ : (هُمْ : مُحَمَّدُ بْنُ سَفِيَّانَ بْنِ
مُجَاشَعَ جَدَ الْفَرِزَدْقَ الشَّاعِرَ ، وَالْآخَرُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحِيَّةَ بْنِ الْحَرِيشِ ، وَالْآخَرُ مُحَمَّدُ بْنُ
حَمْرَانَ بْنِ رَبِيعَةَ) .

(١) فِي هَامِشِ (ج) : (قَالَ شِيخُنَا الْمُؤْلِفُ فِي « شِرْحِهِ عَلَى الشَّمَائِلِ » : إِذْ صِيغَةُ التَّفْعِيلِ فِي
مُحَمَّدٍ مِنْبَثَةٌ عَلَى التَّضْعِيفِ وَالتَّكْثِيرِ إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ ، وَصِيغَةُ أَفْعُلِ فِي أَحْمَدَ مِنْبَثَةٌ عَنِ
الْوَصْوَلِ لِغَايَةِ لِيْسَ وَرَاءَهَا مِنْتَهَى ؛ إِذْ مَعْنَى أَحْمَدَ : أَحْمَدُ الْحَامِدِينَ لِرَبِّهِ بِمَا يَفْتَحُ عَلَيْهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ بِمَحَامِدِ لَمْ يَفْتَحْ بَهَا عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ ، فَيَحْمِدُ رَبَّهُ بَهَا ؛ وَلَذِذَا يَعْقُدُ لَهُ لَوَاءُ الْحَمْدِ ثُمَّ ،
وَلَمْ يَكُنْ مُحَمَّداً حَتَّى كَانَ أَحْمَدَ ، حَمَدَ رَبَّهُ فَكَنَاهُ وَشَرَفَهُ ؛ وَلَذِذَا تَقْدِيمُ فِي قَوْلِ مُوسَى :
« اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَمَّةِ أَحْمَدٍ » ، وَقَوْلُ عِيسَى : « أَمَّةُ أَحْمَدٍ » [الصَّفَ : ٦] عَلَى مُحَمَّدٍ ؛
لَانْ حَمْدَهُ لِرَبِّهِ كَانَ قَبْلَ خَلْقِ حَمْدِ النَّاسِ لَهُ ، فَلَمَّا وَجَدَ وَبَعْثَ .. كَانَ مُحَمَّداً بِالْفَعْلِ ،
فَبِأَحْمَدَ ذَكْرُ قَبْلَ أَنْ يَذَكُرَ بِمُحَمَّدٍ ، وَكَذَلِكَ فِي الشَّفَاعَةِ يَحْمِدُ رَبَّهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ الَّتِي لَمْ يَفْتَحْ
بَهَا عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ ، فَيَكُونُ أَحْمَدُ الْحَامِدِينَ لِرَبِّهِ ، ثُمَّ يَشْفَعُ فِيْحُمَدَ عَلَى شَفَاعَتِهِ ، فَتَقْدِيمُ
أَحْمَدَ ذَكْرًا وَوِجُودًا وَدُنْيَا وَأُخْرَى . هَذَا حَاصِلُ كَلَامِ السَّهِيلِيِّ [الرُّوضَ (٩٦/٢)] ،
وَجَرِيُّ عَلَيْهِ الْقَاضِي فِي « الشَّفَاءِ » [ص ٢٨٦] وَغَيْرِهِ ، وَهُوَ أَظَهَرُ مِنْ دُعَوَى ابْنِ الْقِيمِ فِي
أَحْمَدَ : أَنَّهُ قِيلَ فِيهِ : إِنَّهُ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ؛ أَيْ : إِنَّهُ أَوْلَى النَّاسِ بِأَنْ يَحْمِدَ ، فَهُوَ بِمَعْنَى :
مُحَمَّدٌ وَإِنْ تَفَارَقَا : أَنْ مُحَمَّداً كَثِيرٌ خَصَالٌ يَحْمِدُ عَلَيْهَا ، وَأَحْمَدَ : هُوَ الَّذِي يَحْمِدُ أَفْضَلَ مَا
يَحْمِدُ غَيْرَهُ ، وَلَوْ أُرِيدَ أَكْثَرَ حَمْدًا لِرَبِّهِ .. لَكَانَ أَوْلَى بِهِ الْحَمْمَادَ ، وَمِنْ مَزَايَا هُمَا مَسَاواهُمَا
لِحَرْفَ الْجَلَالَةِ ، وَمِنْ مَزَايَا مُحَمَّدٍ مَوْافِقَتِهِ لِمُحَمَّدٍ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى ، وَمِنْ ثُمَّ =

و(الأُمِّيُّ) - بالتشديد - : منسوب إلى الأم ، وهو الذي لا يكتب ولا يقرأ المكتوب ، كأنه على أصل ولادة أمه أو مثلها ؛ إذ الغالب في النساء عدم الكتابة ، وقيل : نسبة لأم القرى ، وقيل : للأمة التي لا تقرأ ولا تكتب في الأغلب ، وهم العرب ، وقيل : للأمة لكثره اهتمامه بها ، وقيل : لأم الكتاب لتزولها عليه ، أو لدعائه إلى التصديق بها ، وقد كان عدم الكتابة معجزة لنبينا صلى الله عليه وسلم مع ما أوتته من العلوم التي لا حد لها ولا غاية ، ووقوع الكتابة منه في قصة الحديبية على الخلاف فيه .. معجزة له أيضاً .

و(أزواجه) صلى الله عليه وسلم :

- أولهن : خديجة رضي الله تعالى عنها ، تزوجها وهي بنت أربعين ، وهو ابن خمس وعشرين سنة ، وبقيت معه إلى أن أكرمه الله تعالى برسالته ، فآمنت به ونصرته ، وكل أولاده عليه الصلاة والسلام منها إلا إبراهيم ؛ فإنه من سريرته مارية القبطية ، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصح .

- ثم سودة بنت زمعة ، تزوجها قبل أن تفرض الصلاة على الجنائز بعد موت خديجة بأيام ، وماتت سنة ثلث وعشرين .

- ثم عائشة رضي الله تعالى عنها ، ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم بكرًا غيرها ، وبني بها في شوال - ثامن شهور الهجرة - وهي بنت تسع ، ماتت في رمضان سنة ثمان وخمسين .

- ثم حفصة بنت عمر رضي الله تعالى عنهم ، تزوجها في شعبان بعد ثلاثين شهراً من الهجرة ، توفيت رضي الله تعالى عنها في شعبان سنة خمس وأربعين .

= قال حسان [في «ديوانه» (٣٠٦/١) من الطويل] :

وشَقَّ لَهُ مِنْ إِسْمِهِ لِيَجْلَهُ فَذُو الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ قيل عن كعب : إن اسم محمد مكتوب على ساق العرش في السماوات السبع ، وفي قصور الجنة ، وورق طوي ، وسدرة المنتهى ، وأطراف الحجب ، وبين أعين الملائكة ، وعلى ورد الدنيا بالهند ، وعلى جنب سمكة ، وأذن أخرى) .

- ثم زينب بنت خزيمة الهلالية ، و تُكْنَى : أُمَّ الْمَسَاكِين ؛ لكثره نفقتها عليهم ، تزوجها في رمضان من السنة الثالثة ، ثم ماتت بعد ثمانية أشهر ، ولم يمت منها بعد الهجرة بالإجماع في حياته غيرها .

- ثم أُمَّ سلمة ، تزوجها أواخر شوال سنة أربع ، و ماتت سنة اثنين وستين .

- ثم زينب بنت جحش تزوجها لهلال ذي القعده سنة أربع على الأصح ، و ماتت سنة عشرين .

- ثم جُوَيْرِيَة بنت الحارث الْمُصْطَلِقِيَّة تزوجها سنة ست ، و ماتت سنة ست وخمسين .

- ثم ريحانة بنت شمعون من بنى النضير إخوة قريظة ، و قعت في سَبْيِ بنى قريظة ، فأعتقها صلٰى الله عليه وسلم و تزوجها بصادق خمس مئة درهم كمية نسائه ، وقيل : كانت سُرِّيَّة ، و ماتت في حياته ، وقيل : بعده .

- ثم أُمَّ حبيبة بنت أبي سفيان الأُمويَّة ، تزوجها صلٰى الله عليه وسلم وهي عند النجاشي سنة سبع ، وأصدقها عنه أربع مئة دينار ، و ماتت بالمدينة بعد الأربعين .

- ثم صفية الإِسْرَائِيلِيَّة ، من ولد هارون أخي موسى صلٰى الله على نبينا وعليهما وسلم ، تزوجها سنة سبع ، و ماتت سنة خمس - وقيل : اثنين وخمسين .

- ثم ميمونة بنت الحارث الهلالية ، تزوجها بسرف ، و ماتت سنة إحدى وخمسين ، ودفنت به .

فهؤلاء الاثنتا عشرة جملةً من دخل بهن ، وعقد على سبع ولم يدخل بهن⁽¹⁾ .

(1) لتمام الفائدة انظر « سبل الهدى والرشاد » (١٤٠ / ١٥٥) .

تنبيه :

جاء في رواية الاقتصار على (أزواجها) ، وفي أخرى وصفهن بـ (أمهات المؤمنين) ، والأولى تشمل غير المدخول بهن بخلاف الثانية . وقاعدة أن المقيد يُحکم به على المطلق ، والخاص يُحکم به على العام .. تُبيّن أن المراد المدخل بهن .

و(الذرّيّة) - بضم المعجمة وقد تكسر - : نسل الإنسان من ذكر وأنثى ، وقد تخص بالنساء والأطفال ، ومنه ذراري المشركين من الذرء ، وهوخلق ، ولكثرتها أُسْقِطَ الهمز ، وقيل : من ذرَ فرق ، أو من الذر ؛ لأنهم خلِقُوا أولاً مثلَ الذر ، وهو النَّمل الصغير ، وعليهما فلا أصل له في الهمز .

ويدخل فيهم أولاد البنات اتفاقاً على ما قاله ابن الحاجب ، لكن رُدّ بأن مذهب أبي حنيفة : أنهم لا يدخلون ، وهو رواية عن أحمد .

نعم ؛ أجمعوا على دخول أولاد فاطمة في ذريته صلى الله عليه وسلم ؛ خصوصية لهم لشرف هذا الأصل العظيم ، والمُحْتَدِّ الكريم^(١) .

و(الآل) قيل : أصله أهل ، قلبت الهاء همزة ثم سُهلت ، بدليل أَهِيلُ ، وهذا هو المشهور ، وهو مذهب سيبويه ومحققي النحوة ، وقيل : أَوَّل من آل يؤول إذا رجع ، بدليل أُوَيْلُ ، حكاه الكسائي^(٢) ، ويختص بالإضافة إلى معظم كـ (حملة القرآن آل الله)^(٣) ، وإنما قيل : آل فرعون لتصوره بصورة

(١) المُحْتَدِّ : الأصل .

(٢) وفي ذلك يقول بعضهم من الرجز :

الأصل في آل لديهم أَهِيلُ
قد أبدلوا الها همزة والهمزا
والسواء منها ألفاً قد أبدلوا
وشهادةً لأَوَّل أَهِيلُ

قال الإمام سيبويه العدل
فأبدلوا الها همزة والهمزا
إلى الكسائي أن الأصل أَوَّل
وشهادةً لأَوَّل أَهِيلُ

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (١٢/٧) ، والكتابي في « تنزيه الشريعة » =

العظماء ، ويضاف للضمير على الأصح ، لا لغير العاقل ، ويدخل المضاف إليه فيه كـ(فعل آل فلان كذا) إلا بقرينة ، ومنه^(١) : قوله صلى الله عليه وسلم للحسن : « إِنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحْلُ لَنَا الصَّدَقَةُ »^(٢) فإن ذكراً معاً .. فلا كالغافر والمسكين .

والمراد بهم هنا عند الشافعي والجمهور رضي الله تعالى عنهم : من حرمت عليهم الزكاة ، وهم مؤمنوبني هاشم والمطلب ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم للحسن ما ذكر ، وقوله : « وإنها لا تحل لمحمد ، ولا لآل محمد »^(٣) .

وقيل : أزواجه وذرتيه للتعبير بهما في رواية مكان « آله » ، ورُدَّ بأنه صح الجمع بين الثلاثة ، فدل على تغايرها .

وقد يطلق الآل على الزوجات ، كما في خبر عائشة : (ما شبع آل محمد من خبز مأdom ثلاثة)^(٤) .

وقيل : ذرية فاطمة خاصة .

وقيل : ذرية علي والعباس وجعفر وعَقِيل وحمزة ، وهم ورائهم لو فرض أنه يورث ، وبالغ بعضهم في الانتصار لهذا القول ، فقال : من فسر الآل بغير هؤلاء .. فقد غلط ، وليس كما زعم .

وقيل : جميع قريش .

وقيل : جميع أمة الإجابة ، ومال إلهي مالك ، واختاره الأزهرى وبعض

= (١/١٠١) ، والعجلوني في « كشف الخفاء » (١٨/١) ، كلهم بلفظ : « أهل القرآن آل الله » .

(١) أي : من دخول المضاف إليه في المضاف .

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٣٤٧) ، وابن حبان (٧٢٢) ، والطبراني في « الكبير » (٣/٧٦) .

(٣) أخرجه مسلم (١٦٨/١٠٧٢) ، وابن خزيمة (٢٣٤٢) ، وابن حبان (٤٥٢٦) .

(٤) أخرجه البخاري (٥٤٣٨) ، ومسلم (٢٩٧٠) .

الشافعية ، ورجحه النووي في « شرح مسلم »^(١) ، لكن قيده القاضي حسين وغيره بالأتقين منهم ، ويؤيد هذه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوْلَى الْأَوَّلِيَّةِ بِإِلَّا الْمُتَّقُونَ ﴾ ، قيل : فيحمل كلام من أطلق عليه ، وقيل : يبقى على إطلاقه بأن يراد بالصلاحة الرحمة المطلقة ، وخبر « آل محمد كل تقي » .. سنه واه جداً^(٢) ، وروي عن جابر من قوله بسند ضعيف^(٣) .

وأفتى ابن عبد السلام (بأن الأولى الاقتصار على ما ورد من ذكر الآل والأزواج والذرية دون الأصحاب)^(٤) ، وهو ظاهر بالنسبة لصلاة التشهد ، أما الصلاة خارج الصلاة .. فالأولى ذكر الصحابة فيها ؛ لأنها إذا أطلقت على جميع الآل ومنهم من ليس بصحابي .. فعلى الصحابي أولى .

و(البركة) : النمو وزيادة الخير والكرامة ، وقيل : التطهير من العيب ، وقيل : استمرار ذلك ، ومنه بركة الماء لإقامته فيها ، وبرك البعير إذا لزم محله الذي أنfix فيه ، ويقال : للميمون مبارك ؛ أي : محبوب مرغوب فيه ؛ فمعنى (اللهم بارك على محمد) : اللهم أعطه من الخير أوفاه ، وأدم ذكره وشريعته ، وكثر أتباعه ، وعرّفهم من يمنه وسعادته أن تشفعه فيهم ، وتجلّهم دار رضوانك ؛ فيجمع التبريك عليه الدوام والزيادة والسعادة ، (وعلى الله) أن يعطوا من الخير ما يليق بهم ، ويدام لهم ذلك .

و(إبراهيم) صلّى الله على نبينا وعليه وسلم : هو ابن آزر على ما نطق به القرآن ، وقيل : آزر عمه ، كما أجمع عليه أهل الكتاب ، والعلم يسمى أباً ، كما في : ﴿ قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكُمْ وَإِلَهَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﴾ إذ إسماعيل عم

(١) « شرح مسلم » (٤/١٢٤) .

(٢) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٣٣٥٦) ، والدليمي في « الفردوس » (١٦٩٢) ، وانظر « كشف الخفاء » (١/١٩) .

(٣) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٩٤) للبيهقي .

(٤) الفتاوى الموصلية (ص ٣٦) .

يعقوب صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِمْ^(١).

و(آل) : ذريته من ولديه إسماعيل وإسحاق ؛ أي : المتقون منهم ، ولا تجب الصلاة على الآل عند الشافعي والجمهور ، بل نقل كثير الإجماع على ذلك ، لكن فيه رواية عن أحمد ، ونقل عن الشافعي رضي الله تعالى عنه ، وقال به من أصحابه أبو إسحاق المروزي وغيره ، قال البيهقي : وفي الأحاديث الصحيحة دلالة له ، وأجيب عنه بجوابين أحسنهما ، بل أصوبهما : أن جوابه صلى الله عليه وسلم ورد بزيادات ونقص ، وإنما يحمل على الوجوب ما اتفقت الروايات عليه ؛ إذ لو وجب الكل .. لما اقتصر في بعض الأوقات على بعضه .

وإسقاط الصلاة على الآل جاء في رواية للبخاري في حديث أبي سعيد ، لكنه أثبتها في البركة ، مع أنهم لم يسألوه عن البركة ، ولا أمر بها في الآية^(٢) .

وأيضاً : فحديث أبي حميد المتفق عليه ليس فيه الصلاة على الآل ، ولا فيه ذكر البركة ، وإنما فيه : « وعلى أزواجه وذريته »^(٣) .

وبين الأزواج والآل عموم وخصوص من وجهه ، وبين الذرية والآل عموم وخصوص مطلق ، وبنظير ذلك استدل على عدم وجوب التشبيه ؛ لسقوطه في حديث خارجة ، كما مر مع حكاية وجه فيه بالوجوب^(٤) .

ومذهبنا : سُنُّ الصلاة على الآل في التشهد الأخير ، دون الأول ،

(١) استشهد المصنف رحمة الله تعالى - كما في النسخ التي بين أيدينا - بقوله تعالى : ﴿ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ مَآبَأَوَّتِ إِبْرَاهِيمَ وَلَاسْتَحْقَقَ ﴾ [يوسف : ٣٨] ، أضف إلى ذلك أنه وقع (إسماعيل) بدل قوله : (إسحاق) ، ولعل محل الاستشهاد هو في الآية التي أثبتت في النص ، فليتبه ، والله أعلم .

(٢) البخاري (٤٧٩٨) .

(٣) البخاري (٣٣٦٩) ، مسلم (٤٠٧) .

(٤) انظر (ص ١١٠) .

واستشكله النووي بأنه ينبغي أن يسأَّ جمِيعاً أو لا يسأَّ جمِيعاً ، ولا يظهر فرق مع الأحاديث الصحيحة المصرحة بالجمع بينهما ، واستظهره غيره .

ويجب عنه : بأن من القواعد أنه يستتبع من النص معنى يخصّصه ، وهو هنا أنه يلزم من ندب الصلاة على الآل في الأول .. ندب بقية الكيفية من التشبيه بإبراهيم والله للأمر بالكل ؛ فلا مخصوص لبعضها ، وفي ذلك تطويل للتشهد الأول ، وهو خلاف المعروف .

وأيضاً : فقد جرى قول بوجوب ذلك في التشهد الأخير ؛ ففي ندبه في الأول قياساً نقل ركن قوله على قول ، وهو مبطل على قول ، ولا شك أن الاحتياط للإبطال أولى وأكدر .

وظاهر كلام بعض الحنابلة وجوبُ (وبارك علىَ محمد) في الصلاة ،
وابن حزم وجوبه ولو مرة في العمر ، كذا قيل ، والظاهر : أن أحداً من الفقهاء
لا يوافق على ذلك .

و(العالَمون) : جمع عالَم ، وهو : ما سوى اللهِ تعالى ، وقيل : العقلاء ، وقيل : الإِنس والجَن ، وقيل : والملائكة والشياطين ، ولا واحد له ، وجُمع باعتبار أصنافه بالواو والنون ؛ تغليباً للعقلاء لشرفهم .

وأشار بقوله : « في العالمين » إلى اشتهر الصلاة والبركة على إبراهيم وأله
فيهم ، وانتشار شرفه وتعظيمه ، وأن المطلوب لنبينا صلى الله عليه وسلم صلاة
ويركة يشهان ذينك فيما ذكر .

و(الحميد) : فعيل بمعنى محمود وأبلغ منه ، وهو : من جمّع أكمل صفات الحمد ، وقيل : بمعنى حامد لأفعال عباده .

و(المجيد) : من المجد ، وهو : الكرم ، فهو بمعنى ماجد ؛ أي : كريم .

وختم بهما ؛ لأن معناهما : أنه تعالى فاعل ما يستوجب به الحمد من النعم المترادفة ، كريم بكثرة الإحسان إلى جميع عباده ، فناسبا المطلوب قبلهما ،

من طلب ثناء الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم ، والتنويه به ، وتكريمه بزيادة تكريمه ، فهما كالتعليل لذلك ، أو التذليل له .

و(الأعلون) في الرواية السابقة - بفتح اللام - : الملائكة ؛ لأنهم يسكنون السماوات ، والأسفلون : الجن لسكناتهم أسفل الأرض .

و(المصطفون) فيها أيضاً - بفتح الفاء - : المختارون من أبناء جنسهم ، فهم بقية أولي العزم : نوح ، وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى ، وقيل : هم المصطفون من الدنس ، وقيل : الصحابة ، وقيل : الأمة .

و(المقربون) فيها أيضاً هم :

من الملائكة : خواصهم المعنيون بقوله تعالى : ﴿وَلَا الْمَلِئَكُهُ الْمَقْرُبُونَ﴾ واختلف فيهم ، فقيل : حملة العرش ، وجزم به البغوي ، وقيل : الكروبيون الذين حوله^(١) ، كجبريل وميكائيل ، وقيل : مدبرو الأجرام السماوية ، وقيل : هم سبعة : إسرافيل ، وجبرائيل ، وميكائيل ، وعزراiel ، ورضوان ، ومالك ، وروح القدس بناء على أنه غير جبرائيل .

ومن البشر : السابقون ؛ لقوله تعالى : ﴿وَالسَّقِيقُونَ السَّقِيقُونَ * أُولَئِكَ الْمَقْرُبُونَ﴾ .

و(المكيال الأوفي) في الرواية السابقة أيضاً : كناية عن كثرة الثواب ؛ إذ التقدير به يغلب في الكثير ، وبالوزن يغلب في القليل ، وأكده ذلك بقوله : (الأوفي) ، وقيل : التقدير أن يكتال بالمكيال الأوفي الماء من حوضه صلى الله عليه وسلم ؛ لأثر عن الحسن يدل له ، وهو تقدير بعيد .

ال السادسة :

وجه تخصيص إبراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم بالتشبيه به وبآله .. أنه لم يجمع لأحد غيرهم بين الرحمة والبركة ؛ قال تعالى : ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ

(١) الكروبيون : سادة الملائكة .

وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمَدٌ مَجِيدٌ ﴿١﴾ .

وأيضاً : فإن إبراهيم أفضل الأنبياء بعد محمد صلى الله عليهما وسلم ؛ فلذا أوثر بالذكر ، أو أنه كوفي بذلك على دعائه صلى الله عليه وسلم لهذه الأمة بقوله : « أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ » كذا قيل ، وأنص منه دعاوه لهم بقوله : « وَأَبَعَثُ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَرِزْكَهُمْ » ، وأجيب بأوجوبة أخرى فيها نظر ، على أنها تحتاج إلى صحة النقل بما ادعاه قائلوها .

ووجه ذلك التشبيه مع ما هو مقرر : أن المشبه دون المشبه به ، ومحمد صلى الله عليه وسلم أفضل من إبراهيم وأله :

- إنما أنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل ؛ لخبر مسلم : أن رجلاً قال له : يا خير البرية ، قال : « ذاك إبراهيم »^(١) ، واعتراض بأنه لو كان كذلك .. لغير صفة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بعد أن علم أنه الأفضل .
- وإنما أنه قاله تواضعاً ، وشرع لأمهاته ليكتسبوا به الفضيلة .

- وإنما أنه تشبيه لأصل الصلاة بالصلاحة ، دون القدر بالقدر ؛ أي : قد تقدمت منك الصلاة على إبراهيم وأله ، فسألها منك على سيدنا محمد وأله بالأولى ؛ إذ ما ثبت للفاضل .. أولى أن يثبت للأفضل ؛ فالتشبيه للتهييج ونحوه .

- وإنما أن الكاف للتعليل ، كما في : « وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَذَا نَحْنُمْ » .

- وإنما أنه لطلب أن يضاف لما اختص به صلى الله عليه وسلم من المحبة الخلية و« لِسَانَ صِدِيقٍ فِي الْأَخْرِينَ » اللذان امتاز بهما إبراهيم ، فأضيفا له ، كما أخبر عن أولهما بقوله : « ولكن صاحبكم خليل الله »^(٢) .

(١) أخرجه مسلم (٢٣٦٩) ، وأبو داود (٤٦٧٢) ، والترمذى (٣٣٥٢) ، وأحمد (١٧٨/٣) .

(٢) أخرجه مسلم (٦/٢٣٨٣) ، والطبراني في « الكبير » (٢٤٦/٣) وغيرهما .

ومثال ذلك رجلان يملك أحدهما ألفاً والأخر ألفين ، فيسأل صاحبُ الألفين : أن يُعطى ألفاً أخرى نظير ألف الأول ، فيجتمع له أضعاف ما للأول .

- وإنما أن التشبيه عائد لآل محمد فقط ، وفي «البيان» عن الشيخ أبي حامد : أن الشافعي رضي الله تعالى عنه نص عليه^(١) ، وغير الأنبياء وإن لم يساوهم ، لكن المطلوب هنا صلاة على آل محمد صلى الله عليه وسلم مثل الصلاة على إبراهيم - صلى الله على نبينا وعليه وسلم - وآله في أصل الثواب والتعظيم ، دون كمالهما لاستحالة مساواة غير النبي صلى الله عليه وسلم له فيه .

وزعم ابن القيم بطلان ذلك عن الشافعي رضي الله تعالى عنه ؛ لأن فصاحته تأباه ؛ لأنه تركيب ركيك^(٢) .. ليس في محله ، وليس بركيك ؛ إذ التقدير : وصل على آل محمد كما صلية على إبراهيم ؛ فهو متعلق بالجملة الثانية ، وليس مخالفًا لقاعدة الشافعي رحمه الله تعالى : أن المتعلقات ترجع إلى جميع الجمل ، خلافاً للزركشي ؛ لأن محله ما لم يمنع منه مانع ، وهذا المانع إيهام أن إبراهيم أفضل .

نعم ؛ جاء التشبيه في روایة من غير ذكر الآل .

- وإنما أن التشبيه للمجموع بالمجموع ؛ فإن الأنبياء من آل إبراهيم كثيرون ، فإذا قوبلت تلك الذوات الكثيرة من إبراهيم وآلها بالصفات الكثيرة التي لمحمد صلى الله عليه وسلم .. أمكن انتفاء التفاضل ، ويقرب منه قول أبي اليمن بن عساكر ، وابن عبد السلام ما حاصله : (أن الصلاة على النبي وآلها شُبهت بالصلاحة على إبراهيم وآلها ، فيحصل لنبينا صلى الله عليه وسلم وآلها من آثار الرضوان ما يقارب الحاصل لإبراهيم وآلها ، الذين هم معظم الأنبياء ،

(١) البيان (٢/٢٤٠) .

(٢) انظر «جلاء الأفهام» (ص ٢١٥) .

ثم تُقسم الجملة ، فلا يحصل لآل إبراهيم ؛ إذ غير الأنبياء لا يساوينهم ، فيتتوفر ما بقي من آثار الرضوان الشاملة لمحمد وآله على محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا يُشعر بأنه أفضل من إبراهيم) أهـ^(١)

واعتراض بأنه جاء في رواية مُقابلةُ الاسم بالاسم فقط ، ولفظها : « اللهم ؛ صلّى على محمد ، كما صلّيت على إبراهيم »^(٢) .

- وإنما أن التشبيه هنا إنما وقع بين عطية تحصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن حصلت له قبل ؛ إذ الدعاء إنما يتعلق بمعدوم مستقبل ، وبين عطية حصلت لإبراهيم ، وحيثئذ فالذي حصل له قبل الدعاء لم يدخل في التشبيه ، وهو الذي فَضَلَ به سيدنا إبراهيم عليهما الصلاة والسلام ، فسقط الإشكال من أصله ، وإنما يَرِدُ لو وقع التشبيه في الخبر بأن يقال : العطية الحاصلة لمحمد صلى الله عليه وسلم كالعطية الحاصلة لإبراهيم صلى الله عليه وسلم .

- وإنما أن التشبيه باعتبار ما يحصل لمحمد وآله من صلاة كل فرد فرد ، فيحصل من مجموع ذلك أضعاف ما لإبراهيم وآله ، مما لا يحصيه إلا الله تعالى .

وبينه السبكي وولده بأن كل من صلّى بهذه الكيفية يستجاب له ؛ إذ الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم دعوة مستجابة ، وما طلبه كُلُّ غير ما طلبه الآخر ، وإلا كان تحصيلاً للحاصل ، وحيثئذ فالله تعالى يصلي على نبيه صلى الله عليه وسلم صلاة مماثلة لصلاته على إبراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم وآله كلما صلّى عليه ؛ فلا تنحصر الصلوات عليه من ربِّه عز وجل ، التي كل واحدة منها بقدر ما حصل لإبراهيم وآله ؛ إذ لا ينحصر عدد من صلّى عليه بهذه الصلاة .

(١) مقاصد الصلاة (ص ٣٥) .

(٢) أخرجه النسائي في « الكبير » (١٢١٥) ، وأبو يعلى (٦٥٣) ، والطبراني في « الكبير » (٢٥٠/١٧) .

- وإنما أن التشبيه راجع للمصلحي ؛ أي : أعطني ثواباً على صلاتي على النبي صلى الله عليه وسلم مثل ثواب المصلي على إبراهيم ، وفيه من البعد والتتكلف ما لا يخفى .

- وإنما أن التشبيه بالأعلى غير مطرد ، بل قد يكون بالأدون ، كما في قوله تعالى : «مَثُل نُورٍ كِشْكُوف» وأين يقع نورها من نوره تعالى ؟ ولكن لاما كان المراد ثم الظهور والوضوح للسامع .. حسُن تشبيه النور بالمشكاة ، وكذا هنا لاما كان تعظيم إبراهيم وآلته مشهوراً عند سائر الطوائف .. حسُن أن يُطلبَ لمحمد وآلته مثل ذلك ، ويرؤيه قوله في خبر مسلم وغيره : «في العالمين» عقب ذكر آل إبراهيم دون آل محمد^(١) ؛ أي : كما أظهرت الصلاة على إبراهيم وآلته في العالمين ، فالتشبيه من باب إلحاد ما لم يستهر بما اشتهر ، لا من بباب إلحاد ناقص بكامل .

- وإنما أن سببه أن محمداً صلى الله عليه وسلم من آل إبراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم ، كما صرحت ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، فكأنه أمرنا أن نصلّي على محمد وآلته خصوصاً بقدر ما صلّينا عليه مع إبراهيم وآلته عموماً ، فيحصل لآل محمد صلى الله عليه وسلم ما يليق بهم ، ويبقىباقي كله له ، وهو أزيد مما لغيره من آل إبراهيم قطعاً ، فحيثئذ ظهرت فائدة التشبيه ، وأن المطلوب له بهذا اللفظ أفضل من المطلوب بغيره من الألفاظ .

- وإنما أن المراد بـ(اللَّهُم صلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ) : أجعل من أتباعه من يبلغ النهاية في أمر الدين ، (كما صلّيت على إبراهيم) بأن جعلت في آله أنبياء يخبرون بالمغبيات ، (وعلى آل محمد ، كما صلّيت على آل إبراهيم) بما أعطيتهم من التشريع والوحي ، فأعطاهم التحديث ؛ فمنهم محدثون - بفتح الدال - وشرع لهم الاجتهاد ، وقرره حكماً شرعاً ، فأشبهوا الأنبياء في ذلك ، وفيه من البعد ما لا يخفى .

(١) أخرجه مسلم (٤٠٥) ، وابن حبان (١٩٥٨) .

واستحسن النووي جواب الشافعي ، وتشبيه الأصل بالأصل ، والمجموع بالمجموع ، وغيره المجموع بالمجموع ، وزيف أكثر مما مر ، وليس كما زعم .

السابعة :

مَرَّ في أحاديث زيادة الترحم في صلاة التشهد ، وبهذا أخذ بعض الشافعية والمالكية والحنفية ، لكن بالغ جمع في الرد عليهم ، وأن ذلك بدعة ، منهم الصيدلاني من أئمتنا ، فإنه قال : ومن الناس من يزيد (وارحم محمداً) ، كما ترحمت - أو رحمت - على آل إبراهيم) ، وهذا لم يرد ، وهو غير صحيح ؛ إذ لا يقال : رحمة عليه ، بل رحمة ، وأما الترحم .. ففيه معنى التكلف والتتصنع ، فلا يحسن إطلاقه في حق الله تعالى ، والنووي وابن العربي وغيرهما يجعلوها بدعة لا أصل لها ، وانتصر لهم بعض المتأخرین ممن جمع بين الفقه والحديث ، فقال : ولا يحتاج بالأحاديث الواردة في زيادتها ؛ فإنها كلها واهية جداً^(١) ، إذ لا يخلو سندها من كذاب ، أو متهم بالكذب ، و يؤيده ما ذكره السبكي : (أن محل العمل بالحديث الضعيف ما لم يستند ضعفه ، وبذلك يُرَدُّ على من أيد الآخذين بتلك الروايات بأنها ضعيفة ، والضعف يعمل به في الفضائل) .

نعم ؟ قول الصيدلاني : (لا يقال : رحمة عليه) .. مردود بأن الرحمة ضُمِّنت معنى الصلاة ، وبنقل الصاغاني عن بعض المتقدمين من أئمة اللغة : أن قول الناس : (ترحمنا عليه) لحن وخطأ ، وإنما الصواب : (رحمنا عليه) بتشديد الحاء ترحينا ، قال المجد اللغوي : (ورحمنا عليه - بكسر الحاء

(١) في هامش (أ) : قوله : « فإنها كلها واهية » : يُرَدُّ على ذلك ما قدمه [ص ٩٠] بقوله : أخرج البخاري في « الأدب المفرد » وابن حجر والعقيلي : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من قال : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وترحم على محمد وعلى آل محمد ، كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم .. شهدت له يوم القيمة بالشهادة وشفعت له » . وهو حديث حسن ، ورجالة رجال الصحيح إلا واحداً) اهـ

المخفة - لم يقله أحد من أئمة اللغة المشاهير فيما علمناه ، وإن صح نقله . .
 فهو في غاية الشذوذ والضعف)^(١) . اهـ

وقال ابن يونس شارح « الوجيز » : قوله : « لا يقال ذلك » . . ممنوع ؛
فقد نقل الجوهرى : أنه يقال ، قوله : « يشعر بالتكلف » . . منتقض بالتكبر
والتفضل) .

واعلم : أن ابن عبد البر ذهب إلى منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم
بالرحمة ، ورددوه بوروده في الأحاديث الصحيحة ، أصححها حديث التشهد :
« السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته »^(٢) ، ومنها قول الأعرابي :
« اللهم ؟ ارحمني ومحمنا »^(٣) ، وتقريره صلى الله عليه وسلم لذلك ، قوله
صلى الله عليه وسلم : « اللهم ؟ إني أسألك رحمة من عندك »^(٤) ، « اللهم ؟
أرجو رحمتك »^(٥) ، « يا حي يا قيوم برحمتك أستغفث »^(٦) ، وفي خطبة
« رسالة الشافعى » رضي الله تعالى عنه : (صلى الله عليه وسلم ورحمة وركم) .

نعم ؛ قضية كلامه كحديث التشهد : أن محل الجواز إن ضم إليها لفظ
الصلاوة والسلام ، وإلا . . لم تجز ، وبهأخذ جمع ، بل نقله القاضي عياض في
« الإكمال » عن الجمهور^(٧) ، قال القرطبي : وهو الصحيح .

وجزم بعدم جوازه - يعني منفرداً - الغزالى ، فقال : لا يجوز (ترجم)

(١) الصّلات والبُشَر (ص ١٧٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٨٣١) ، ومسلم (٤٠٢) وغيرهما .

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٠) ، وابن خزيمة (٨٦٤) وغيرهما .

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١١١٩) ، والترمذى (٣٤١٩) ، والطبرانى في « الكبير »
(٢٨٣ / ١٠) .

(٥) أخرجه ابن حبان (٩٧٠) ، وأبو داود (٥٠٩٠) ، والنمسائي في « الكبرى »
(١٠٤١٢) ، وأحمد (٤٢ / ٥) بنحوه .

(٦) أخرجه الحاكم (٤٠٩ / ١) ، والترمذى (٣٥٢٤) والنمسائي في « الكبرى » (١٠٣٣٠) .

(٧) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣٠٤ / ٢) .

أي : استقلالاً ، ويدل له قوله تعالى : «**لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنَّكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**» ، والصلاحة وإن كانت بمعنى الرحمة ، إلا أنه كالأنباء صلى الله عليهم وسلم خصوا بها تعظيمًا لهم ، وتميزاً لمرتبهم الرفيعة على غيرهم ، على أنها في حقهم ليست بمعنى مطلق الرحمة ، بل المراد بها ما هو أخص من ذلك ، كما مر في المقدمة .

نعم ؛ ظاهر قول الأعرابي السابق : (اللهم ؛ ارحم محمداً) وتقريره صلى الله عليه وسلم له .. الجواز ، ولو بدون انضمام صلاة أو سلام إليها ، وهو الذي يتوجه ، وتقريره المذكور خاص ، فيقدم على العموم الذي اقتضته الآية ، وينبغي حمل قول من قال : (لا يجوز ذلك) على أن مرادهم نفي الجواز المستوى الطرفين ، فيصدق بأن ذلك مكروه ، أو خلاف الأولى ، وإنما دعي له بالرحمة مع أنه عينها بنص : «**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ**» ؛ لأن كونه رحمة لهم من جملة رحمة الله عز وجل له صلى الله عليه وسلم ، والله عليه رحمات أخرى ، فطلب له بالدعاء بالرحمة حصول نظائر تلك .

الثامنة :

في زيادة (سيدنا) قبل (محمد) خلاف ، فأما في الصلاة : فقال المجد اللغوي : (الظاهر أنه لا يقال ؛ اقتصاراً على الوارد)^(١) ، وقال الإسنوي : (في حفظي : أن الشيخ عز الدين بن عبد السلام بناء على أن الأفضل امتثال الأمر أو سلوك الأدب ؟ فعلى الثاني : يستحب) اهـ

وهذا هو الذي ملت إليه في «شرح الإرشاد» وغيره ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لما جاء وأبو بكر رضي الله تعالى عنه يوم الناس فتأخر .. أمره أن يثبت مكانه ، فلم يمثل ، ثم سأله بعد الفراغ عن ذلك ، فأبدى له أنه إنما فعله تأدباً بقوله : (ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله

(١) الصّلات والبُشَر (ص ١٥٧) .

عليه وسلم) ، فأقره صلى الله عليه وسلم على ذلك^(١) ، وهذا فيه دليل أيُّ دليل على أن سلوكَ الأدب أَوْلَى من امثال الأمر الذي عُلم من الأمر عدم الجزم بقضيته ، ثم رأيت عن ابن تيمية أنه أفتى بتركها وأطال فيه ، وأن بعض الشافعية والحنفية ردوا عليه ، وأطالوا في التشنيع عليه ، وهو حقيق بذلك .

وورد عن ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً - وهو أصح - : « حسّنوا الصلاة على نبيكم » ، وذكر الكيفية ، وقال فيها : « على سيد المرسلين »^(٢) ، وهو شامل للصلاحة وخارجها .

وعن المحقق الجلال المحلي أنه قال : (الأدب مع مَنْ ذُكِرَ مطلوب شرعاً بذكر السيد ؛ ففي حديث « الصحيحين » : « قوموا إلى سيدكم »^(٣) أي : سعد بن معاذ ، وسيادته بالعلم والدين ، وقول المصلي : « اللهم ؛ صلّ على سيدنا محمد » فيه الإتيان بما أمرنا به وزيادةُ الإخبار بالواقع الذي هو أدب ؛ فهو أفضل من تركه فيما يظهر من الحديث السابق وإن تردد في أفضليته الشيخ جمال الدين الإسنوي ، وذكر أن في حفظه قدِيماً أن الشيخ ابن عبد السلام بناء على أن الأفضل سلوك الأدب أو امثال الأمر ؟) اهـ

ووقع لبعض من كتب على « الحاوي » أنه قال^(٤) : إن زيادة (سيدنا) مبطلة للصلاحة ، وهو غلط واضح فاجتنبه .

وأما خارجها : فمنه بعضهم أيضاً محتاجاً بأنه صلى الله عليه وسلم أنكر على من قال له : أنت سيدنا ، وليس كما زعم ، والإنكار إنما هو للإفراط في المدح بأوصاف ذكروها بعد ذلك ، ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم لهم : « قولوا بقولكم ، ولا تستهويَنَّكم الشياطين »^(٥) ، وقد صح قوله صلى الله عليه

(١) أخرجه البخاري (٦٨٤) ، ومسلم (٤٢١) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٠٦) ، وأبو يعلى (٥٢٦٧) .

(٣) البخاري (٣٠٤٣) ، ومسلم (١٧٦٨) .

(٤) في هامش (ج) : (هو الطوسي) .

(٥) أخرجه النسائي في « الكبرى » (١٠٠٤) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (١١ / ٢٧٢) ، =

وسلم : « أنا سيد ولد آدم »^(١) ، قوله للحسن : « إن ابني هذا سيد »^(٢) ،
وقوله لسعد : « قوموا السيدكم » .

* * *

= وفي هامش (ج) : (أي : قولوا : يا سيدنا مدحأ ، ولا تزين الشياطين لكم هو حاكم في
المحبة والعشق ، فتحسّن لكم الإفراط إلى حد لا يجوز شرعاً فلا أرضاء ، بل يكفيكم في
المدح والتعظيم ما شرعه الله ، وإن أفرطتم بالقول.. فلا يكن بالقلب والاعتقاد ،
ولا تعتقدوا حسن الإفراط) .

(١) أخرجه مسلم (٢٢٧٨) ، وابن حبان (٦٢٤٢) ، والحاكم (٦٠٤/٢) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٤) ، وابن حبان (٦٩٦٤) ، والحاكم (١٧٥/٣) ، والترمذى
(٣٧٧٣) وغيرهم .

الفصل الرابع

في فوائد الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهي كثيرة :

- منها : صلاة الله تعالى وملائكته ورسوله صلى الله عليه وسلم ، ورفع الدرجات وتکفیر السيئات ، وأنها تعدل عتق عشر رقاب ، فقد صح في « مسلم » وغيره : « من صلى على صلاة واحدة .. صلى الله عليه عشرًا »^(١) .

وفي رواية صحيحة : « كتب الله له عشر حسنات ، ومحى عنه عشر سيئات »^(٢) زاد ابن حبان في « صحيحه » : « ورفعت له عشر درجات »^(٣) .

وفي رواية سندها حسن : « ما من عبد مؤمن يذكرني فيصلي علي .. إلا كتب الله له عشر حسنات ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات »^(٤) .

وفي أخرى بسند لا بأس به : « من صلى على عشرًا .. صلى الله عليه مئة ، ومن صلى على مئة .. صلى الله عليه ألفاً ، ومن زاد صيابةً وشوقاً .. كنتُ له شفيعاً وشهيداً يوم القيمة »^(٥) .

(١) أخرجه مسلم (٤٠٨) ، وابن حبان (٩٠٦) ، وأبو داود (١٥٣٠) ، والنسائي (٢٥/٢) وغيرهم .

(٢) أخرجه أحمد (٢٩/٤) ، وأبو يعلى (١٤٢٥) ، والطبراني في « الكبير » (١٠١/٥) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (٢١٤/٢) .

(٣) هذه الزيادة هي في رواية النسائي (٥٠/٣) .

(٤) أخرجه تمام الرazi في « الفوائد » (٧٠٣) ، وذكره ابن نعمة في « تكملة الإكمال » (١٦٠٧) .

(٥) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٣٢) : (أخرجه أبو موسى المديني بسند =

وفي رواية - في سندها مجهول - بعد «مئة» : «ومن صلَّى علَيَّ مئة . . . كتب الله بين عينيه براءة من التفاق ، وبراءة من النار ، وأسكنه الله يوم القيمة مع الشهداء»^(١) .

وفي أخرى بعد «ألفا» : «ومن صلَّى علَيَّ ألفاً . . . زاحمتْ كتفهُ كتفي على باب الجنة» ، قال الحافظ السخاوي : (ولم أقف على أصلها إلى الآن)^(٢) .

وفي أخرى : «صلُّوا علَيَّ ؛ فإن الصلاة علَيَّ كفارة لكم وزكاة ، فمن صلَّى علَيَّ صلاة . . . صلَّى الله عليه عشرًا»^(٣) .

وفي أخرى : «إن الصلاة علَيَّ درجة لكم» ، قال العراقي : سندها صحيح ، ورُدَّ بأن فيه علة وانقطاعا^(٤) .

وفي أخرى عند الدارقطني : «البخيلُ من ذكرتُ عنده . . . فلم يصلَّ علَيَّ من صلَّى علَيَّ . . .» الحديث^(٥) .

وصح : «من ذُكرتُ عنده . . . فليصلَّ علَيَّ ، ومن صلَّى علَيَّ مرة . . . صلَّى الله عليه عشرًا»^(٦) .

وصحح الحاكم خبر : إن عبد الرحمن بن عوف رأى النبي صلَّى الله عليه وسلم وقد استقبل فخرَ ساجداً ، فأطاف السجود حتى ظن أنه تُؤْفَى ، فدنا منه فرفع رأسه وقال : «من هذا؟» ، فسألَه عن ذلك ، فقال : «إن جبريل أتاني فبشرني فقال : إن الله عز وجل يقول : من صلَّى علَيْك . . . صلَّيتْ علَيْه ، ومن

= قال الشيخ مغلهطي : لا بأس به) .

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٣١) .

(٢) انظر «القول البديع» (ص ٢٤٢) .

(٣) تقدم (ص ٨٠) .

(٤) ذكره الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ٢٣٤) من طريق أبي إسحاق السباعي عن أنس وقال : (قال أبو حاتم : إن أبو إسحاق لا يصح له من أنس سماع ، بل ولا رؤية) .

(٥) عزاه الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ٢٣٥) للدارقطني في «العلل» .

(٦) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٠٦) ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٦١) .

سَلَّمَ عَلَيْكَ .. سَلَّمَتْ عَلَيْهِ ، فَسَجَدَتْ لِلَّهِ شَكْرًا^(١) .

وَفِي رَوَايَةَ : « إِن جَبَرِيلَ لَقِينِي فَقَالَ : أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ .. صَلَيْتُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ .. سَلَّمَتْ عَلَيْهِ »^(٢) .

وَفِي أُخْرَى عَنْهُ : « فَتَوَضَأَ ثُمَّ صَلَّى رُكُعَتَيْنِ ، فَسَجَدَ سَجْدَةً ، فَأَطَّالَ السَّجْدَةَ فِيهَا .. . » فَذَكَرَهُ^(٣) ، وَلَا مَانِعَ مِنْ تَعْدِيدِ الْقَصْةِ .

وَفِي أُخْرَى : « سَجَدَتْ شَكْرًا ؛ لِأَنَّ جَبَرِيلَ أَخْبَرَنِي : أَنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ »^(٤) .

وَفِي أُخْرَى : « سَجَدَتْ شَكْرًا لِرَبِّي فِيمَا أَبْلَانِي - أَيْ : فِيمَا أَنْعَمَ عَلَيَّ - فِي أُمْتِي ، مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً مِنْ أُمْتِي .. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ »^(٥) .

وَفِي أُخْرَى سَنْدُهَا حَسَنٌ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ يَوْمًا وَفِي وِجْهِهِ الْبَشْرُ ، فَقَالَ : « إِن جَبَرِيلَ جَاءَنِي فَقَالَ : أَلَا أُبَشِّرُكَ يَا مُحَمَّدَ بِمَا أَعْطَاكَ رَبِّكَ مِنْ أُمْتِكَ ، وَبِمَا أَعْطَيْتَ أُمْتَكَ مِنْكَ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْهُمْ صَلَاةً .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ مِنْهُمْ .. سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ »^(٦) .

وَفِي أُخْرَى سَنْدُهَا جَيْدٌ ، بَلْ صَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَتَبَرَّزُ ، فَتَبَعَهُ عُمَرٌ بِمُظَهَّرَةٍ ، فَوَجَدَهُ سَاجِدًا ، فَتَنَحَّى عَنْهُ حَتَّى رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَشَكَرَهُ إِذْ تَنَحَّى ، ثُمَّ قَالَ : « إِن جَبَرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمْتِكَ وَاحِدَةً .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرَفَعَهُ عَشْرَ درَجَاتٍ »^(٧) .

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدِرُكَ » (٥٥٠/١) ، وَأَحْمَدُ (١٩١/١) .

(٢) أَخْرَجَهُ الضِيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةَ » (٩٢٩) .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٨٤٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « الشَّعْبَ » (١٥٥٥) .

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي « الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (٥٧) .

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٨٥٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠٠/١) .

(٦) أَخْرَجَهُ الضِيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَةَ » (٩٣٢) ، وَابْنُ عَسَّاْكِرٍ فِي « تَارِيْخِهِ » (٧٢/٥٦) .

(٧) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ » (٦٤٢) ، وَابْنُ عَسَّاْكِرٍ فِي « تَارِيْخِهِ » =

وفي أخرى رجالها ثقات : « ما صلٰى علٰيْ عبدُ من أُمتي صلاة صادقاً من قلبه . . إلا صلٰى الله عليه بها عشر صلوات ، ورفعه بها عشر درجات ، وكتب له بها عشر حسنات ، ومحاعنه بها عشر سيئات »^(١) .

وفي أخرى في سندتها غير مشهور ، لكن وثيقه ابن حبان على قاعدته فيمن لم يُجرَّح : خرج رسول الله صلٰى الله عليه وسلم وهو مسror ، فقال : « المَلِكُ جاءني فقال لي : يا محمد ؛ إن الله تعالى يقول لك : أَمَا ترضي - وفي لفظ : أَمَا يرضيك - يا محمد أَلَا يصلي عليك أحد من عبادي - وفي لفظ : من أُمتك - إلا صلّيت عليه عشرًا ، ولا يسلّم أحد من عبادي - وفي لفظ : من أُمتك - إلا سلمت عشرًا ؟ - وفي لفظ : « عليه » فيهما - قال : بلـي يا رب »^(٢) .

وفي رواية ضعيفة : أصبح رسول الله صلٰى الله عليه وسلم يوماً طيب النفس ، يُرَى في وجهه البشر ، فقالوا : يا رسول الله ؛ أصبحت طيب النفس ، يُرَى في وجهك البشر ، فقال : « أَجل ؛ أَتاني آتٍ من ربِّي ، فقال : من صلٰى عليك من أُمتك صلاة . . كتب الله له بها عشر حسنات ، ومحاعنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، وردَّ عليه مثلها »^(٣) .

وفي أخرى : « أَتاني آتٍ من ربِّي فأخبرني : أنه لن يصلٰى علٰيْ أحد من أُمتي . . إلا ردَّ الله عليه عشر أمثالها »^(٤) .

= (٣٦٢/٥٦) .

(١) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٢/١٩٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٣٧٣) .

(٢) أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٣/١٩٦) ، والنسائي في « الكبير » (١٢٠٧) ، وابن أبي شيبة (٢/٣٩٨) .

(٣) أخرجه أحمد (٤/٢٩) ، وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » (٢٤٧١) .

(٤) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٢/٢١٢) ، والقاضي إسماعيل الجهمسي في « فضل الصلاة على النبي صلٰى الله عليه وسلم » (١) ، وابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي صلٰى الله عليه وسلم » (٤٩) .

وفي أخرى لأبي نعيم عن أبي طلحة رضي الله تعالى عنه : دفعنا^(١) إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو أطيب شيء نفساً ، فقلنا له ، فقال : « ما يمنعني ؟ وإنما خرج جبريل عليه السلام آنفاً ، فأخبرني : أنه من صلّى عليَ صلاة.. كتب الله له عشر حسنات ، ومحا عنه عشر سيئات ، ورد عليه مثل ما قال ؟ ! »^(٢) .

وفي أخرى عنه للطمي وابن عساكر : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم أره أشد استبشاراً منه يومئذ ، ولا أطيب نفساً ، قلت : يا رسول الله ؛ ما رأيتك قط أطيب نفساً ، ولا أشد استبشاراً منك اليوم ؟ ! فقال : « ما يمنعني ؛ وهذا جبريل قد خرج من عندي آنفاً ، فقال : قال الله تعالى : من صلّى عليك صلاة.. صليت عليه بها عشرًا ، ومحوت عنه عشر سيئات ، وكتبت له عشر حسنات ؟ ! »^(٣) .

وفي أخرى عنه للطبراني وغيره : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متهلل وجهه مستبشر ، قلت : يا رسول الله ؛ إنك على حالة ما رأيتك على مثلها ، قال : « وما يمنعني ؛ أتاني جبريل عليه السلام ، فقال : بشّر أمتك أنه من صلّى عليك صلاة.. كتب الله له بها عشر حسنات ، وكفر عنه بها عشر سيئات »^(٤) زاد ابن شاهين : « ورفع له بها عشر درجات ، وردد الله عز وجل عليه مثل قوله ، وعرضت على يوم القيمة ؟ ! »^(٥) .

وفي أخرى عنه للطبراني : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في هامش (ج) : (أي : سرنا) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١٣١/٨) .

(٣) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٤٤) للطمي في « ترغيبه » ، ولأبي القاسم ابن عساكر ، ولأبي اليمن بن عساكر ، كلهم من روایة عبد الحكم .

(٤) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠١/٥) وفي « الأوسط » (٦٤١٠) ، وأبو يعلى (١٤٢٥) .

(٥) هذه الزيادة هي للطبراني في « الكبير » (١٠١/٥) .

وأسارير وجهه تبرق ، فقلت : يا رسول الله ؟ ما رأيتك أطيب نفساً ، ولا أظهر بشرآ من يومك هذا ؟ قال : « وكيف لا تطيب نفسي ، ويظهر بشرى ؛ وإنما فارقني جبريل عليه السلام الساعة ، فقال : يا محمد ؛ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً .. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ درجات ، وقال له المَلَكُ مثلاً مَا قال لك ؟ قلت : يا جبريل ؛ وما ذاك المَلَكُ ؟ قال : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَلَكًا مِنْ خَلْقِكَ إِلَى أَنْ يَبْعَثَكَ ، لَا يَصْلِي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ .. إِلَّا قَالَ : وَأَنْتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ »^(١) .

وفي أخرى : « ما من مُسْلِمٍ يصْلِي عَلَيْكَ صَلَاةً وَاحِدَةً .. إِلَّا صَلَّيْتَ أَنَا وَمَلَائِكَتِي عَلَيْهِ عَشْرَ آتٍ »^(٢) زاد أبو يعلى الصابوني : « فَأَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ .. فَصَلُّوْا عَلَى الْمُرْسَلِينَ ؛ فَلَانِي رَجُلٌ مِنَ الْمُرْسَلِينَ »^(٣) .

وفي أخرى : « وَلَا يَكُونُ لِصَلَاتِهِ مُنْتَهٍ دُونَ الْعَرْشِ ، لَا تَمُرُّ بِمَلَكٍ .. إِلَّا قَالَ : صَلُّوْا عَلَيَّ قَائِلِهَا كَمَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »^(٤) .

وفي أخرى سندها حسن - وقيل : صحيح - : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فإذا بأبي طلحة ، فقام إليه فتلقاء ، فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ؛ إني لأرى السرور في وجهك ، قال : « أجل ؛ أتاني جبريل آنفاً ، فقال : يا محمد ؛ من صَلَّى عَلَيْكَ مَرَّةً - أو قال : واحدة - كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ درجات »^(٥) .

(١) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٥/١٠٠) .

(٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٥/٩٩) .

(٣) هذه الزيادة عزاهما أيضاً الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٤٥) لأبي يعلى الصابوني في « فوائد » من طريق أبي ظلال عن أنس .

(٤) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٨/٤١) ، وعزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٤٥) لأبي الفرج في كتاب « الوفا » له .

(٥) أخرجه ابن الجعدي في « مسنده » (٢٩٤٨) ، والبغوي في « جزئه » (١/٢٦) .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهمَا بسنده حسن :
 (من صلَّى الله عليه وسلام واحِدَة .. صلَّى الله تعالى عليه
 وملائكته بها سبعين صلاة)^(١) ، وحكمه الرفعُ ؛ إذ لا مجال للاجتِهاد فيه .

وروى ابن أبي عاصم في بعض طرق حديث عبد الرحمن بن عوف
 رضي الله تعالى عنه الآتي : « سجدت شكرًا لربِّي فيما أبلغني في أمتي ، من
 صلَّى الله عليه صلاة .. صلت عليه الملائكة مثل ما صلَّى الله عليه ، فليقلَّ عبد أو
 ليكثِر »^(٢) .

وفي رواية : « من صلَّى الله عليه صلاة .. صلَّى الله عليه وملائكته عشرًا ،
 ومن صلَّى الله عليه عشرًا .. صلَّى الله عليه وملائكته مئة ، ومن صلَّى الله عليه مئة ..
 صلَّى الله عليه وملائكته ألف صلاة ، ولم تمس جسده النار »^(٣) .

وفي أخرى ضعيفة : « من صلَّى الله عليه .. صلَّى الله عليه وملائكته ، فليكثِر
 عبد أو ليقلَّ »^(٤) .

وفي أخرى ضعيفة أيضًا : « من صلَّى الله عليه صلاة .. صلت عليه الملائكة
 ما صلَّى الله عليه ، فليكثِر عبد أو ليقلَّ »^(٥) .

نعم ؛ في رواية سندها حسن : « من صلَّى الله عليه صلاة .. لم تزل الملائكة
 تصلي عليه ما صلَّى الله عليه ، فليقلَّ عبد من ذلك أو ليكثِر »^(٦) .

(١) أخرجه أحمد (٢/١٧٢) .

(٢) الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلم (٤٨) .

(٣) أخرجه ابن بشكوال في « القرابة » (٩٣) .

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلم » (٥٥) .

(٥) أخرجه الضياء في « المختار » (٢١٦) ، والخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي وأداب
 السامِع » (١٣٤١) ، وابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلم »
 (٣٧) .

(٦) أخرجه ابن ماجه (٩٠٧) ، وأبو داود الطيالسي (١١٤٢) ، وأحمد (٤٤٥/٣) ،
 وغيرهم .

وجاء بإسناد لا بأس به : « من صلَّى علَيَّ .. بَلَغَتْنِي صَلَاتُه ، وَصَلَيْتُ عَلَيْهِ ، وَكُتِبَ لَه سُوئِي ذَلِك عَشْرُ حَسَنَاتٍ »^(١) .

وسيأتي : « وَمَن صلَّى علَيَّ ، ثُمَّ بَلَغَتْنِي صَلَاتُه .. صَلَيْتُ عَلَيْهِ ، كَمَا صلَّى علَيَّ ، وَمَن صَلَيْتُ عَلَيْهِ .. نَالَتْهُ شَفَاعَتِي »^(٢) .

وروى ابن أبي عاصم : « مَن صلَّى علَيَّ .. كَتَبَ اللَّهُ لَه بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ درَجَاتٍ ، وَكَنَّ لَه عِدْلٌ عَشْرَ رَقَابٍ » ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ يُسَمِّ^(٣) .

وأخرج جماعة : « مَن صلَّى علَيَّ صَلَاتًا تَعْظِيمًا لِحَقِّي .. جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ تَلِكَ الْكَلْمَةِ مَلَكًا ، جَنَاحَ لَه فِي الْمَشْرِقِ ، وَجَنَاحَ لَه فِي الْمَغْرِبِ ، وَرَجْلَاهُ فِي تَحْوِمِ الْأَرْضِ ، وَعَنْقَهُ مَلْوَىٰ تَحْتَ الْعَرْشِ ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَه : صَلَّى عَلَىٰ عَبْدِي ، كَمَا صلَّى عَلَىٰ نَبِيٍّ ؛ فَهُوَ يَصْلِي عَلَيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ^(٤) .

ويروى : « إِنَّ اللَّهَ مَلَكًا لَه جَنَاحَانِ ، أَحَدُهُمَا بِالْمَشْرِقِ ، وَالْآخَرُ بِالْمَغْرِبِ ، فَإِذَا صَلَّى الْعَبْدُ عَلَيَّ حُبَّاً .. انْغَمَسَ فِي الْمَاءِ ، ثُمَّ يَنْتَفِضُ ، فَيَخْلُقُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْهُ مَلَكًا يَسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ الْمُصْلِي إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، قال الحافظ السخاوي : (لَمْ أَقْفَ عَلَىٰ سَنْدِهِ ، وَفِي صَحَّتِهِ نَظَرٌ)^(٥) .

وكذا قال فيما رُوِيَ عن مقاتل أنه قال : (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَكًا تَحْتَ الْعَرْشِ عَلَىٰ رَأْسِهِ ذَوَابَةٌ قَدْ أَحْاطَتْ بِالْعَرْشِ ، مَا مِنْ شَعْرَةٍ عَلَىٰ رَأْسِهِ إِلَّا مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِذَا صَلَّى الْعَبْدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١٦٦٣) .

(٢) انظر (ص ١٧٥) .

(٣) الصلاة على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥٢) .

(٤) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (١١٢٤) .

(٥) القول البديع (ص ٢٥١) .

وسلم . . لم تبقَ شعرة منه إِلَّا استغفرت لصاحبها^(١) يعني : قائلها .

ويروى عنه صلى الله عليه وسلم ، عن جبريل ، عن ميكائيل ، عن إسرافيل ، عن الرفيع ، عن اللوح المحفوظ ، عن الله عز وجل : « من صلّى عليك في اليوم والليلة مئة مرة . . صلّيتُ عليه ألفي صلاة ، ويُقضى له ألف حاجة ، أيسرُها أن يُعْتَقَ من النار » أخرجه ابن الجوزي عن الخطيب ، ونقل عنه أنه قال : هذا حديث باطل^(٢) .

وأخرج الطبراني وابن مردويه والشعلبي وغيرهم بسند فيه متروك : قالوا للنبي صلّى الله عليه وسلم : يا رسول الله ؟ أرأيت قول الله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النِّبِيِّ﴾ ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : « إن هذا من العلم المكنون ، ولو لا أنكم سألتموني عنه . . ما أخبرتكم به ؟ إن الله عز وجل وكل بي ملائكة ، فلا أذكر عند عبد مسلم فيصلّي علىي . . إلا قال ذانك الملكان : غفر الله لك ، وقال الله عز وجل وملائكته جواباً لذينك الملائكة : آمين »^(٣) .

تنبيه :

مِنْ تَفَضُّلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ جَبَاهُ بَأْنَهُ كَمَا قَرَنَ ذِكْرَهُ بِذِكْرِهِ فِي الشَّهَادَتَيْنِ ، وَفِي جَعْلِ طَاعَتِهِ طَاعَتَهُ ، وَمَحْبَبَتِهِ مَحْبَبَتَهُ . . كَذَلِكَ قَرَنَ ثَوَابَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بِذِكْرِهِ تَعَالَى ، فَكَمَا أَنَّهُ قَالَ : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ ، وَقَالَ : « إِذَا ذُكِرْنِي عَبْدِي فِي نَفْسِهِ . . ذُكْرُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِذَا ذُكِرْنِي فِي مَلَأِ . . ذُكْرُهُ فِي مَلَأِ خَيْرِهِمْ » ، كَمَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيفَةِ^(٤) . . كَذَلِكَ فَعَلَ فِي حَقِّ نَبِيِّنا

(١) عزاء الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٥١) لصاحب « شرف المصطفى صلّى الله عليه وسلم » (٨٠/٥) ، وابن سبع في « شفاء الصدور » عن مقاتل بن سليمان .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٢٤٧/٢) ، وانظر « لسان الميزان » (٤/٥٨١) ، و« الموضوعات » لابن الجوزي (١/٢٢٣) .

(٣) المعجم الكبير (٣/٨٩) ، تفسير الشعلبي (٨/٦٢) .

(٤) أخرجه البخاري (٧٤٠٥) ، ومسلم (٢٦٧٥) .

محمد صلى الله عليه وسلم ؛ بأن قابل صلاة العبد عليه بأن يصلّي عليه سبحانه عشرًا ، وكذلك إذا سلم .. يسلم عليه عشرًا .

وبهذا علم الجواب عما يقال : كل حسنة بعشر أمثالها بالنصف ، فما مزية الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ؟

وإيضاحه : أن لها مزية ، وهي : أن غيرها بعشر درجات من الجنة ، وهي صلاة الله تعالى عشرًا ، وذكر الله تعالى للعبد مرة .. أعظم من الحسنة مضاعفة ، على أنه تعالى لم يقتصر على ذلك ، بل ضمَّ إليه رفع عشر درجات ، وحط عشر سيئات ، وكتابة عشر حسنات ، وكونها كعتق عشر رقاب .

فتتأمل شرف هذه العبادة ، وعظم تمثيلها على غيرها بأضعف مضاعفة .. لعل ذلك يحملك على الإكثار منها ؛ لتفوز بخيري الدنيا والآخرة ، وسبق أول المقدمة عن ابن عيينة ما له تعلق بذلك^(١) .

ومن علامة صلاة الله تعالى على عبده أن يزيمه بأنوار الإيمان ، ويحليه بحلية التوفيق ، ويتووجه بتاج الصدق ، ويسقط عن نفسه الأهواء والإرادات الباطلة ، ويبدله به الرضا بالمقدور .

وذكر البيهقي وغيره : أن مظالم العباد إنما توفى من أصول الحسنات ، وأما التضييف - وهو ما زاد على الواحد بالنسبة لكل حسنة - فيدخل للعبد حتى يدخل الجنة ، فيعطي ثوابه ، وهيفائدة جليلة إن عصدها حديث صحيح .

- ومنها : أنها سبب لمحبة الملائكة وإعانتهم وترحيبهم ، وأنهم يكتبونها بأقلام الذهب في قرطيس الفضة ، ويقولون للمصلين : زيدوا زادكم الله ؛ فقد جاء بسند ضعيف : « إن للمساجد أوتاداً جلساؤهم الملائكة ، إن غابوا .. تفتقدوهم ، وإن مرضوا .. عادوهم ، وإن رأوهـم .. رحـبوا بهـم ، وإن طلبوا حاجة .. أـعنـوـهـم ، وإن جـلـسـوـا .. حـفـتـ بـهـمـ الـمـلـائـكـةـ منـ لـدـنـ أـقـدـامـهـمـ إـلـىـ »

(١) انظر (ص ٣٦) .

عَنَانِ السَّمَاوَاتِ، بِأَيْدِيهِمْ قِرَاطِيسِ الْفَضْلَةِ وَأَقْلَامِ الْذَّهَبِ، يَكْتُبُونَ الصَّلَاةَ عَلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُونَ: إِذْكُرُوا رَحْمَكُمُ اللَّهُ، زِيدُوا
زَادَكُمُ اللَّهُ، فَإِذَا اسْتَفْتَحُوا الذَّكْرَ.. فُتُحِتَ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، وَاسْتَجِيبُ لَهُم
الدُّعَاءَ، وَتَطْلُعُ عَلَيْهِمُ الْحُورُ الْعَيْنَ، وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَلَيْهِمْ بِوْجَهِهِ مَا لَمْ
يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَيَتَفَرَّقُوا؛ فَإِذَا تَفَرَّقُوا.. قَامَ الزُّوَّارُ يَلْتَمِسُونَ حِلْقَ
الذَّكْرِ «^(١) أَيْ: بِكَسْرِ فَتْحِ جَمْعِ حَلْقَةِ بِفَتْحِ فَسْكُونِ».

- ومنها: أنها سبب لشفاعته وشهادته صلٰى الله عليه وسلم؛ ففي الخبر السابق: «وَمَنْ زَادَ صَبَائِبَةً وَشَوْقًا.. كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)،
ومرًّا في (الفصل الثاني) رواية: «شَهَدْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشَفَعْتُ»،
ورواية: «وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(٣)، وفي رواية: «مِنْ صَلَّى عَلَيْيَ حِينَ يَصْبِحُ
عَشْرًا، وَحِينَ يَمْسِي عَشْرًا.. أَدْرَكَتْهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواها الطبراني
بِإِسْنَادِيْنِ أَحَدُهُمَا جَيِّدٌ، لَكِنْ فِيهِ انْقِطَاعٌ^(٤).

وفي أُخْرَى ضَعِيفَةٍ: «مِنْ صَلَّى عَلَيْيَ.. كُنْتُ شَفِيعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥).

وَمَمَّا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَبٌ لِشَفَاعَتِهِ.. قَوْلُهُ
تَعَالَى: «وَإِذَا حَيَّنَمِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا».

قال الرازى: (معناه أن الله تعالى أمر الكل بأنه إذا حياهم أحد بتحية أن
يقابلوا تلك التحية بأحسن منها ، أو بأن يردوها ، ثم أمرنا بتحية محمد
صلٰى الله عليه وسلم حيث قال : «يَتَأَمَّلُهَا الَّذِينَ أَمَنُوا صَلَوَاتُهُ عَلَيْهِ» ، والصلوة
من الله الرحمة ، فطلبُها له صلٰى الله عليه وسلم تحية له ، فأوجب هذا

(١) أخرجه ابن بشكوال في «القربة» (١١٨).

(٢) تقدم تحريرجه (ص ١٣٦).

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٠٨)، والبزار في «مسنده» (٢٣١٥)، والطبراني في «الكبير»
(٥/٢٥) وفي «الأوسط» (٣٠٣٩).

(٤) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١٢٣)، وعزاه كذلك للطبراني.

(٥) أخرجه ابن بشكوال في «القربة» (١٩).

بمقتضى الأمر بمقابلة التحية بما ذكر : أن يفعل محمد صلى الله عليه وسلم مثلها ، وهو أن يطلب لكل من صلى عليه الرحمة له من الله تعالى ، وهذا هو معنى الشفاعة ، ثم هو صلى الله عليه وسلم غير مردود الدعاء ، فوجب أن يقبل الله تعالى شفاعته في الكل ، وهو المطلوب) اهـ ملخصاً^(١)

ويؤيده قول بعضهم : (لم يترك الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم تحت مِنَّةِ أُمّتِه بصلاتِهِمْ عَلَيْهِ .. حتَّى عَوَضَهُمْ مِنْهُ بِأَمْرِهِ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾) .

وسائل الغزالى رحمه الله تعالى : ما معنى صلاة الله تعالى على من صلى على نبيه صلى الله عليه وسلم عشرأً ؟ فأجاب : معنى صلاة الله تعالى على نبيه وعلى المصليين عليه .. إفاضةً أنواع الكرامات ، ولطائف النعم عليهم ، ثم أطال في شرح ذلك وبيانه ، وقد قدمته آخر الفائدة الرابعة من فوائد الآية المذكورة في المقدمة ، فراجعه فإنه مشتمل على نفائس ، فيها بيان سر كون الله تعالى يصلى على من صلى على نبيه صلى الله عليه وسلم عشرأً ، وما يناسب ذلك من النفائس^(٢) .

- ومنها : أنها سبب للبراءة من النفاق ومن النار ، وللرِّقِيِّ إلى منازل الشهداء ؛ ففي الخبر السابق أيضاً : « ومن صلى على مئة .. كتب الله تعالى له بين عينيه براءة من النفاق ، وبراءة من النار ، وأسكنه الله يوم القيمة مع الشهداء »^(٣) .

- ومنها : أنها كفارة لنا وزكاة لأعمالنا ، روى التَّرمي : « صُلُوا عَلَيْيَ ؛ فَإِنَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ كَفَارَةٌ لِكُمْ وَزَكَاةٌ ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا »^(٤) .

(١) التفسير الكبير (٦١/٣) .

(٢) تقدم (ص ٥٠) .

(٣) تقدم تخریجه (ص ١٣٧) .

(٤) تقدم تخریجه (ص ٨٠) .

وفي رواية : « إِنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ دَرْجَةٌ لَكُمْ »^(١) وسندها صحيح على ما قاله العراقي ، لكن اعترض بأن فيه انقطاعاً وعلة .

وجاء بسند ضعيف : « صلوا علىي ؛ فإن الصلاة علىي زكاة لكم »^(٢) .

وفي رواية : « أكثروا من الصلاة علىي ؛ فإنها لكم زكاة ، وسلوا الله عز وجل لي الوسيلة - أعلى درجة في الجنة - لا ينالها إلا رجل واحد ، وأرجو أن أكون أنا هو »^(٣) .

ويروى : « صلاتكم علىي محرزة لدعائكم ، ومرضاة ربكم ، وزكاة لأعمالكم » ذكره الديلمي وغيره بلا إسناد^(٤) .

وأخرج التّيمي : « إِنَّ اللَّهَ سِيَارَةُ الْمَلَائِكَةِ ، إِذَا مَرُوا بِحَلْقِ الذَّكْرِ .. قَالَ بَعْضُهُمْ لَبْعَضٍ : أَقْدُمُوا ، إِذَا دَعَا الْقَوْمُ .. أَمْنَوْا عَلَى دُعَائِهِمْ ، إِذَا صَلَوْا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. صَلَوْا مَعَهُمْ حَتَّى يَفْرَغُوا ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لَبْعَضٍ : طَوْبَى لِهُؤُلَاءِ ؛ يَرْجِعُونَ مَغْفُورًا لَهُمْ »^(٥) .

وفي رواية - قال الذهبي : (سندها مظلم ومتناها باطل)^(٦) - : « مِنْ صَلَّى عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، وَكُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ؛ حَبَّا لِي وَشَوْقَا إِلَيَّ .. كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَغْفِرَ لِهِ ذَنْبَهِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَتِلْكَ الْيَوْمِ »^(٧) وهي بعض من حديث طويل يشتمل على ثلاث عشرة خصلة :

- ومنها : أنها سبب لمزاحمة كتفه صلى الله عليه وسلم على باب الجنة ؛

(١) تقدم تخريرها (ص ١٣٧) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٩٩ / ٢) .

(٣) أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٦٤١٤) .

(٤) الفردوس بتأثر الخطاب (٣٧٣٩) .

(٥) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٥٤) لأبي القاسم التّيمي في « ترغيبه » .

(٦) ميزان الاعتدال (٣٥٤ / ٣) .

(٧) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٨ / ٣٦١) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٣ / ١١٣٨) .

ففي الرواية السابقة : « ومن صلٰى علٰيَّ أَلْفًا.. زاحمت كتفه كتفي علٰى باب الجنة » ومرّ ما فيها^(١) .

- ومنها : أنها تستغفر لقائلها ، وتقرُّ بها عينه .

أخرج الديلمي وغيره بسند فيه ضعيف : « ما من عبد صلٰى علٰيَّ صلاة.. إلا عرَجَ بها ملك حتى يجيء بها وجه الرحمن عز وجل ، فيقول ربنا تبارك وتعالى : اذهبوا بها إلى قبر عبدي تستغفر لقائلها ، وتقرُّ بها عينه »^(٢) .

- ومنها : أن المرة الواحدة منها بقيراط كجبل أُحد .

أخرج عبد الرزاق بسند ضعيف : أنه صلٰى الله عليه وسلم قال : « من صلٰى علٰيَّ صلاة.. كتب الله له قيراطاً ، والقيراط مثل أُحد »^(٣) .

- ومنها : أن مَلَكًا قائماً على قبره يبلغه إياها ، وأن الله ملائكة آخرين يبلغونه إياها أيضاً ، وأنه صلٰى الله عليه وسلم يرد سلام من سلم عليه .

أخرج جمع : أنه صلٰى الله عليه وسلم قال : « إن الله مَلَكًا أعطاه أسماع الخلائق ، فهو قائم على قبري إذا مت ، فليس أحد يصلٰى علٰيَّ صلاة.. إلا قال : يا محمد ؛ صلٰى الله عليك فلان بن فلان ، فيصلٰى الله تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشرة ».

وفي أخرى : « فهو قائم على قبري حتى تقوم الساعة ، ليس أحد من أمتني يصلٰى علٰيَّ صلاة.. إلا قال : يا أحمد ؛ فلان بن فلان - باسمه واسم أبيه - يصلٰى علٰيَّ عليك كذا وكذا ، وضمن لي الرب أن من صلٰى علٰيَّ صلاة.. صلٰى الله عليه عشرة ، وإن زاد.. زاده الله تعالى » .

وفي أخرى : « إن الله وكل بقبري مَلَكًا أعطاه أسماع الخلائق ، فلا يصلٰى

(١) تقدم تخريجها (ص ١٣٧) .

(٢) الفردوس بتأثر الخطاب (٦٠٢٦) .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٥١/١) .

عليَّ أحدٌ إلى يوم القيمة.. إِلَّا بَلَغَنِي بِاسْمِهِ وَاسْمُ أَبِيهِ : هَذَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ قَدْ صَلَّى عَلَيْكَ » .

وفي أخرى زيادة : « وإنني سألتُ ربي عزَّ وجلَّ أَلَا يصلي علىَّ واحدٌ منهم صلاة.. إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، وأنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ أَعْطَانِي ذَلِكَ » وفي سند الجميع راوٍ لِيَتَهُ البخاري ووثقه ابن حِبَّان ، وآخر ضعفه بعضهم^(١) .

وفي أخرى : « من صَلَّى عَلَيَّ صلاة.. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بَهَا عَشْرًا بَهَا مَلَكٌ موَكِّلٌ حَتَّى يَبْلُغَنِيهَا » وفي سندتها انقطاع ، ورأوا كذبه أبو حاتم^(٢) .

وأخرج أبو موسى المَدِيني : « من صَلَّى عَلَيَّ صلاة.. جاءني بها مَلَكٌ ، فأقول : أبلغه عنِّي عَشْرًا ، وقل له : لو كانت من هَذِهِ الْعَشْرِ وَاحِدَة.. لَدَخَلْتُ معيَ الْجَنَّةَ كَالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى ، وَحَلَّتْ لَكَ شَفَاعَتِي ، ثُمَّ يَصْدُعُ الْمَلَكُ حَتَّى يَتَهَيَّإِلَى الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا ، فَيَقُولُ : إِنَّ فَلَانًا بْنَ فَلَانٍ صَلَّى عَلَيْهِ نَبِيًّا مَرَّةً وَاحِدَةً ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَبْلَغْهُ عَنِّي عَشْرًا ، وَقُلْ لَهُ : لو كَانَتْ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرَةِ وَاحِدَة.. لَمَّا مَسَّتَكَ النَّارُ ، ثُمَّ يَقُولُ : عَظَمُوكُمْ صلاةُ عَبْدِيِّ ، ثُمَّ اجْعَلُوهَا فِي عَلَيِّينَ ، ثُمَّ يَخْلُقُ مِنْ صَلَاتِهِ بِكُلِّ حِرْفٍ مَلِكًا لِهِ ثَلَاثَةَ وَسِتُّونَ رَأْسًا.. » الحديث ، وهو موضوع بلا ريب ، قاله الحافظ السخاوي^(٣) .

ويروى : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِ غَيْرِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَفَضْلِنِي عَلَيْهِمْ ، وَجَعَلَ لِأَمْتِي فِي الصَّلَاةِ عَلَيَّ أَفْضَلَ الدَّرَجَاتِ ، وَوَكَّلَ بِقَبْرِي مَلِكًا يَقَالُ لَهُ : مَنْتَرُوسٌ ؛ رَأْسَهُ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَرُجْلَاهُ فِي تَخْوِيمِ الْأَرْضِينِ السُّفْلَى ، وَلِهِ ثَمَانُونَ أَلْفَ جَنَاحٍ ، فِي كُلِّ جَنَاحٍ ثَمَانُونَ أَلْفَ رِيشَةً ، تَحْتَ كُلِّ

(١) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٤٦) لأبي الشيخ ، وأبي القاسم التيمي في « ترغيبه » ، والحارث في « مسنده » ، وابن أبي عاصم في « الصلاة » (٥١) ، والطبراني في « الكبير » ، وابن الجراح في « أماليه » ، وأبي علي الطوسي في « أحكامه » ، والبزار في « مسنده » (١٤٢٥) ، وانظر « القول البديع » (ص ٢٤٦) .

(٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٣٤/٨) .

(٣) القول البديع (ص ٢٥٠) .

ريشة ثمانون ألف زغبة ، تحت كل زغبة لسان يسبح الله عز وجل ويحمده ، ويستغفره لمن يصلي علىي من أمتي ، ومن لدن رأسه إلى بطون قدميه أفواه وألسن وريش وزَغَب ، ليس فيه موضع شبر .. إلا وفيه لسان يسبح الله عز وجل ويحمده ، ويستغفره لمن يصلي علىي من أمتي حتى يموت » ، قال الحافظ المذكور : (وهو غريب منكر ، كما صرخ به المجد اللغوي ، بل لوائح الوضع لائحة عليه)^(١) .

وصح : « إن الله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام »^(٢) .

وفي رواية : « إن الله ملائكة يسيحون في الأرض يبلغوني صلاة من صلَّى عليَّ من أمتي »^(٣) .

وفي أخرى سندها حسن - وقيل : فيه من لم يعرف - : « حيثما كتم .. فصلُوا علىَّ ؛ فإن صلاتكم تبلغني »^(٤) صلَّى الله عليه وسلم .

وفي أخرى عند البيهقي موقوفة على ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : (ليس أحد من أمة محمد صلَّى الله عليه وسلم يصلي عليه صلاة .. إلا وهي تبلغه ؛ يقول الملك : فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة)^(٥) .

وفي أخرى : (... يصلي أو يسلم عليه .. إلا بلَّغَه ؛ يصلي عليك فلان أو يسلم عليك فلان)^(٦) .

(١) القول البديع (ص ٢٥١) ، وانظر « الصَّلاتُ وَالبُشْرُ » (ص ٧١) .

(٢) أخرجه ابن حبان (٩١٤) ، والحاكم (٤٢١/٢) ، والنسائي (٤٣/٣) ، وفي « الكبير » (٩٨١١) ، وأحمد (٣٨٧/١) وغيرهم .

(٣) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣١١) : (أخرجه الدارقطني فيما انتقاء من حديث أبي إسحاق المزكي من روايته ، من طريق زاذان عن علي ، وهو وَهَم ، وإنما رواه زاذان عن ابن مسعود) .

(٤) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٣٦٧) و« الأوسط » (٨٢/٣) .

(٥) أخرجه البيهقي في « الشعب » (١٥٨٤) .

(٦) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣١٢) : (رواه إسحاق بن راهويه في « مستنه هكذا موقفاً ») .

وفي أخرى : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبري عيداً ، صلوا علىي ؛ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم » ، صححها النووي في « أذكاره »^(١). وفي رواية سندها حسن : « سلموا عليّ ؛ فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم »^(٢).

وفي أخرى في سندتها من لم يسمّ : « وصلوا عليّ وسلموا حيثما كنتم ، فستبلغني صلاتكم وسلامكم »^(٣).

وفي أخرى : « صلوا عليّ ؛ فإن صلاتكم وتسليمكم يبلغني حيثما كنتم »^(٤).

وفي أخرى : « حيثما كنتم فصلوا عليّ ؛ فإن صلاتكم تبلغني »^(٥).

وروى ابن بشكوال : « ما من أحد يسلم عليّ .. إلا رد الله عليّ روحه - أي : نطقه - حتى أردد عليه السلام »^(٦).

وفي رواية : « ما من أحد يسلم عليّ .. إلا رد الله إلى روحه حتى أردد عليه السلام » وسندها حسن ، بل صححه النووي في « الأذكار » وغيره^(٧) ، ولكن نظر غيره فيه .

(١) الأذكار (٣٤٥) ، والحديث أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) ، وأحمد (٣٦٨/٢) ، والبيهقي في « الشعب » (٤٦٢) وغيرهم .

(٢) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣١٤) : (رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى ، وهو حديث حسن).

(٣) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣١٤) : (أخرجه إسماعيل القاضي).

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (٢٧).

(٥) تقدم تخریجها قریباً.

(٦) أخرجه ابن بشكوال في « القرابة » (٩١) ، وأبو داود (٢٠٤١) ، والبيهقي في « الشعب » (٤٦١) ، وأبو نعيم في « تاريخ أصفهان » (٣٣٢/٢).

(٧) الأذكار (ص ٣٤٦) ، والحديث أخرجه البيهقي (٢٤٥/٥) ، وأحمد (٥٢٧/٢) ، والطبراني في « الأوسط » (٣١١٦).

وزيادة (عند قبرى) بعد (على) . . قال الحافظ السخاوي : (لم أقف عليها فيما رأيته من طرق الحديث)^(١) .

وجاء بسند ضعيف ، لكن يتواءل بشواهده : « أكثروا الصلاة على في الليلة الزهراء واليوم الأغر ؛ فإن صلاتكم تعرض عليَّ »^(٢) .

وبسند جيد وإن قيل : إنه غريب : « من صلَّى علىَّ عند قبرى . . سمعته ، ومن صلَّى علىَّ علىَّ من بعيد . . علمته »^(٣) .

وفي روایة في سندها متروك : « من صلَّى علىَّ عند قبرى . . سمعته ، ومن صلَّى علىَّ نائياً - أي : بعيداً - . وكلَّ الله به ملِكًا يبلغني ، وكُفِيَ أمر دنياه وآخرته ، وكنتُ له يوم القيمة شهيداً أو شفيعاً »^(٤) .

وفي روایة : « ما من عبد يسلِّم علىَّ عند قبرى . . إلا وكلَّ الله بها ملِكًا يبلغني . . »^(٥) .

وفي أخرى في سندها ضعيف : « أكثروا الصلاة علىَّ ؛ فإنَّ الله وكلَّ بي ملِكًا عند قبرى ، فإذا صلَّى علىَّ رجل من أمتي . . قال لي ذلك المَلَك : يا محمد ؛ إنَّ فلانَ بنَ فلانَ صلَّى عليك الساعة »^(٦) .

وفي روایة : « ما من مسلم يسلِّم علىَّ في شرق ولا غرب . . إلا أنا وملائكة ربِّي نردُّ عليه السلام » ، فقال له قائل : يا رسول الله ؟ فما بال أهل المدينة ؟

(١) القول البديع (ص ٣١٦) .

(٢) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢٤٣) .

(٣) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣١٣) : (أخرجه أبو الشيخ في « الثواب » له من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عنه ، ومن طريقه الدليلي . . قلت : وسنده جيد ، كما أفاده شيخنا) .

(٤) ذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » (٢٢٤/١) ، والسيوطى في « اللالىء » (٢٥٨/١) ، وانظر « القول البديع » (ص ٣١٣) .

(٥) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٤١٥٦) .

(٦) ذكره السيوطى في « اللالىء » (٢٦٠/١) ، وعزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣١٥) للدليلي .

قال : « وما يقال لكريم في جيرانه وجيرته ؟ ! إنه مما أمر الله به من حفظ الجوار حفظ الجيران » ، وسندها غريب ، بل فيه من اتهمه الذهبي بوضعه^(١) .

وفي أخرى سندها ضعيف : « إن أقربكم مني يوم القيمة في كل موطن أكثركم على صلاة في الدنيا ، من صلى عليَّ في يوم الجمعة وليلة الجمعة مئة مرة .. قضى الله له مئة حاجة ، سبعين من حاجات الآخرة ، وثلاثين من حاجات الدنيا ، ثم يوكل الله بذلك ملكاً يدخله في قبري ، كما تدخل عليكم الهدايا ، يخبرني بمن صلى عليَّ باسمه ونسبة إلى عشيرته ، فأثبته عندي في صحيفة بيضاء »^(٢) .

وفي رواية زيادة : « إن علمي بعد موتي كعلمي في الحياة »^(٣) .

وفي أخرى رجالها ثقات إلا واحداً لم يعرف : « من صلى عليَّ .. بلغتني صلاته وصليتُ عليه ، وكتب له سوئي ذلك عشر حسانات »^(٤) .

وفي أخرى لابن بشكوال بسند لا يصح : « لقُن السمعَ ثلاثة ؛ فالجنة تسمعُ ، والنار تسمعُ ، وملك عند رأسي يسمعُ ، فإذا قال عبدٌ من أمتي كائناً من كان : اللهم إني أسألك الجنة .. قالت الجنة : اللهم أسكنه إياي ، وإذا قال عبدٌ من أمتي كائناً من كان : اللهم أجرني من النار .. قالت النار : اللهم أجره مني ، وإذا سلم عليَّ رجل من أمتي .. قال الملك الذي عند رأسي : يا محمد ؛ هذا فلان يسلم عليك ، فرد عليه السلام ، ومن صلى عليَّ صلاة .. صلى الله عليه وملائكته عشرًا ، ومن صلى عليَّ عشرًا .. صلى الله عليه وملائكته مئة ، ومن صلى عليَّ مئة .. صلى الله عليه وملائكته ألف

(١) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦/٣٤٩) .

(٢) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٣٥/٣٥) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٥٤/٣٠١) .

(٣) أخرجها ابن منه في « فوائد » (٥٦/٣١٧) ، وعزها الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ١٤٣) للتميمي في « ترغيبه » وعن ابن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمين بن عساكر ، وللدليلي في « الفردوس » .

(٤) تقدم (ص ١٤٣) .

صلوة ، ولم تمس جسده النار »^(١) .

وفي أخرى - أخرجها ابنا خزيمة وحيان ، والحاكم في « صحاحهم » وقال : (هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه) ، وصححه النووي في « أذكاره »^(٢) ، وحسنه عبد الغني والمنذري ، وقال ابن دخية : (إنه صحيح محفوظ بنقل العدل عن العدل ، ومن قال : إنه منكر أو غريب لعلة خفية به . . فقد استروح ؛ لأن الدارقطني ردها) - : « من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قُبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ؛ فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه ؛ فإن صلاتكم معروضة عليَّ » قالوا : يا رسول الله ؛ وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمْتَ !؟ - يعني : بليت - قال : « إن الله عز وجل حَرَمَ على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء »^(٣) .

وفي أخرى سندها حسن - قيل : وراویه مکحول لم يسمع من أبي أمامة في قول الجمهور ، ولكن أثبت الطبراني سماعه منه - : « أكثروا من الصلاة عليَّ في كل يوم جمعة ؛ فإن صلاة أُمِّي تعرض عليَّ في كل يوم جمعة ، فمن كان أكثرهم عليَّ صلاة . . كان أقربهم مني منزلة »^(٤) .

وفي أخرى بسند ضعيف : « من صلَّى عليَّ .. صلَّى عليه مَلَك حتى يبلغنيها » .

وفي أخرى رجالها ثقات إلا أنها منقطعة : « أكثروا من الصلاة عليَّ يوم الجمعة ؛ فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة ، وإن أحداً لن يصلِّي عليَّ .. إلا عرضت عليَّ صلاته حين يفرغ منها » ، قال راویه أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه : وبعد الموت ؟ قال : « وبعد الموت ، إن الله حرم على الأرض أن تأكل

(١) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٩٣) .

(٢) الأذكار (ص ٣٤٤) .

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٧٣٣) ، وابن حبان (٩١٠) ، والحاكم (٢٧٨/١) ، والبيهقي في « حياة الأنبياء » (١٠) وغيرهم .

(٤) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (٢٤٩/٣) ، وفي « الشعب » (٣٠٣٢) .

أجساد الأنبياء ؛ فنبئ الله حيٌ يُرزق »^(١) .

وفي أخرى للطبراني : « ليس من عبد يصلّي علىَ .. إلا بلغني صوته حيث كان » ، قلنا وبعد وفاتك ؟ قال : « وبعد وفاتي ، إن الله تعالى حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء »^(٢) .

وفي أخرى للنميري : قلنا : يا رسول الله ؟ كيف تَبْلُغُكَ صلاتنا إذا تضمّنتك الأرض ؟ قال : « إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » ، قال العراقي : (إسناده لا يصح) .

وفي أخرى : « ليس أحد يصلّي علىَ يوم الجمعة .. إلا عرضت علىَ صلاته » ، صحيحها الحاكم والبيهقي^(٣) ، وفي سندتها راوٍ وثقة البخاري وضعفه غيره .

وفي أخرى سندها ضعيف : « أكثروا الصلاة علىَ في الليلة الzهراء واليوم الأغر ؛ فإن صلاتكم تعرض علىَ ؛ فأدعوا لكم وأستغفر »^(٤) .
والzهراء : ليلة الجمعة ، والأغر : يومها .

تنبيه :

علمٌ من هذه الأحاديث أنه صلى الله عليه وسلم يُبلغ الصلاة والسلام عليه إذا صدرا من بُعد ، ويسمعهما إذا كانا عند قبره الشريف بلا واسطة ، سواء ليلة الجمعة وغيرها ، وأفتى النووي رحمه الله تعالى فيمن حلف بالطلاق الثلاث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع الصلاة عليه هل يحيث ؟ بأنه لا يُحکم عليه بالحيث للشك في ذلك ، والورع أن يتلزم الحيث .

(١) أخرجه ابن ماجه (١٦٣٧) .

(٢) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٢١) للطبراني في « الكبير » .

(٣) الحاكم في « المستدرك » (٤٢١ / ٢) ، والبيهقي في « الشعب » (٣٠٣٠) .

(٤) ذكره العجلوني في « كشف الخفاء » (١٦٦ / ١) ، وقال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٢٢) : (ذكره ابن بشكوال في كتابه في « الصلاة النبوية ») .

وما قيل : إن رده صلى الله عليه وسلم على المُسْلِمِ عليه مختص بسلام زائره .. مردودٌ بعموم الحديث ، فدعوى التخصيص تحتاج إلى دليل ، ويرد أيضاً : الخبر الصحيح : « ما من أحدٍ يمر بقبر أخيه المؤمن ، كان يعرفه في الدنيا ، فيسأله عليه .. إلا عرفه وردَّ عليه السلام »^(١) ، فلو اختص رده صلى الله عليه وسلم بزائره .. لم يكن له خصوصية به لما علمت أن غيره يشاركه في ذلك .

قال أبو اليمين بن عساكر : وإذا جاز رده على من يسلم عليه من الزائرين لقبره .. جاز رده على من يسلم عليه من جميع الآفاق من جميع أمتة صلى الله عليه وسلم على بُعد مشقتة .

وَ (أَرَمْتَ) بفتح أوليه وسكون ثالثه وفتح آخره ، أصله : أَرْمَمْتَ ؛ أي : صرت رميماً ، قاله الخطابي ، حذفت إحدى الميمين تخفيفاً كأَظَلْتَ ؛ أي : أَظَلَّتْ ، والرميم والرّمة : العظام البالية ، وقال غيره : الميم مشددة والتاء آخره ساكنة ؛ أي : أَرَمْتَ العظام ، وقيل : يروى بضم أوله وكسر ثانيه .

وقال أبو طالب المكي صاحب « قوت القلوب » : (أقل الإكثار ثلاط مئة مرة)^(٢) ، وكأنه أخذ ذلك عن صالح ، أو تجربة ، أو جنح إلى من يجعل أقل عدد التواتر ثلاط مئة ، وألغى الكسر وهو بضعة عشر .

ونهيءه صلى الله عليه وسلم عن جعل قبره الشريف عيداً يحتفل أنه للحدث على كثرة الزيارة ، ولا يجعل كالعيد الذي لا يؤتى في العام إلا مرتين .

والالأظهر : أنه إشارة إلى النهي الوارد في الحديث الآخر عن اتخاذ قبره مسجداً ؛ أي : لا تجعلوا زيارة قبرى عيداً من حيث الاجتماع لها ك فهو للعيد ، وقد كانت اليهود والنصارى يجتمعون لزيارة قبور أنبيائهم ، ويستغلون باللهوى والطرب ، فنهى صلى الله عليه وسلم أمتة عن ذلك ، أو عن أن يتتجاوزوا في

(١) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٣٥ / ٦) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٣٨٠ / ١٠) .

(٢) قوت القلوب (١٤٤ / ١) .

تعظيم قبره صلى الله عليه وسلم ما أمروا به .

والحثُّ على زيارة قبره الشريف قد جاء في عدة أحاديث بينتها في « حاشية الإيضاح » مع الرد على من أنكر ذلك ، وهو ابن تيمية ، عامله الله تعالى بعدها^(١) .

كيف وقد أجمعت الأمة - كما نقله غير واحد من الأئمة - على أن ذلك من أفضل القربات ، وأنجح المساعي ؟ !

ومعنى : « ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً »^(٢) قيل : كراهة الصلاة في المقبرة ؛ أي : لا تجعلوا القبور محل صلاتكم كالبيوت ، وعليه يدل كلام البخاري . وقيل : معناه لا تجعلوها قبوراً ؛ أي : كالقبور في أن من صار إليها لا يصلّي ولا يعمل ، ورجحه جمع للرواية الأخرى : « اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً »^(٣) .

وقيل : معناه النهي عن دفن الموتى في البيوت ، وهو ظاهر اللفظ ، ودفعه صلى الله عليه وسلم في بيته من خصائصه .

وقيل : معناه من لم يصلّ في بيته .. جعل نفسه كالميت ، وبيته كالقبر ، ويعيده خبر مسلم : « مثل البيت الذي يذكّر الله عز وجل فيه والبيت الذي لا يذكّر الله فيه كمثل الحي والميت »^(٤) .

وعُلمَ من هذه الأحاديث أيضاً : أنه صلى الله عليه وسلم حيٌّ على الدوام ؛ إذ من المحال العادي أن يخلو الوجود كله عن واحد يسلِّم عليه صلى الله عليه وسلم في ليل أو نهار ، فنحن نؤمن ونصدق بأنه صلى الله عليه وسلم حيٌّ يرزق ، وأن جسده الشريف لا تأكله الأرض ، والإجماع على هذا .

(١) حاشية الإيضاح (ص ٤٨١) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٧٧) ، وأحمد (١١٤/٤) ، والطبراني في « الكبير » (٢٥٨/٥) .

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٢) ، ومسلم (٧٧٧) ، وابن خزيمة (١٢٠٥) وغيرهم .

(٤) صحيح مسلم (٧٧٩) .

قيل : وكذا العلماء والشهداء والمؤذنون ، وصحَّ أنه كُشف عن غير واحد من الأولين ، فوجدو الم تغير أجسادهم .

وقد جمع البيهقي جزءاً في حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في قبورهم ، واستدل بكثير من الأحاديث السابقة ، وبالحديث الصحيح : « الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون »^(١) .

ويشهد له خبر مسلم : « مررت بموسى ليلة أُسري بي عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره »^(٢) .

ودعوى أن هذا خاص به . . يطلها خبر مسلم أيضاً : « لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي . . . » الحديث ، وفيه : « وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء ؛ فإذا موسى قائم يصلي ، فإذا رجل ضرب جَعْدٌ »^(٣) ، وفيه : « إذا عيسى ابن مريم قائم يصلي ، أقرب الناس به شبهها عروة بن مسعود ، وإذا إبراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم - يعني نفسه صلى الله عليه وسلم - فحانَت الصلاة فأتمتهم »^(٤) .

وفي حديث آخر : (أنه لقيهم بيت المقدس)^(٥) .

وفي آخر : (أنه لقيهم في جماعة من الأنبياء بالسموات ، فكلّمهم وكلّموه)^(٦) .

قال البيهقي : (وكل ذلك صحيح ، فقد يرى موسى قائماً يصلي في قبره ،

(١) أخرجه البيهقي في « حياة الأنبياء » (١) ، وأبو يعلى (٣٤٢٥) ، والديلمي في « الفردوس » (٤٠٣) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٣٢٦/١٣) .

(٢) صحيح مسلم (٢٣٧٥) .

(٣) في هامش (ب) و(ج) : (رجل ضرب - بفتح الضاد وسكون الراء - أي : خفيف اللحم ، وجَعْد - بفتح الجيم - أي : كريم ، أو المراد : جعد شعره ؛ أي : غليظ الشعر) .

(٤) صحيح مسلم (١٧٢) .

(٥) أخرجه البخاري (٣٣٩٤) .

(٦) أخرجه مسلم (١٦٣) .

ثم يُسرى بموسى وغيره إلى بيت المقدس ، كما أُسري ببنينا فيراهم فيه ، ثم يergus بهم إلى السماوات كما عرج ببنينا فيراهم فيها ، كما أخبر ، وحُلولهم في أوقات مختلفة بأمكانة مختلفة .. جائز عقلاً كما ورد به خبر الصادق ، وفي كل ذلك دلالة على حياتهم) اهـ^(١)

وقد ثبتت حياة الشهداء بنص القرآن ، وصرح ابن عباس وابن مسعود رضي الله تعالى عنهم بأنه صلى الله عليه وسلم مات شهيداً ، والمراد - كما مر بالروح - : النطق ، صرح به جماعة .

فهو صلى الله عليه وسلم حيٌّ على الدوام ، لكن لا يلزم من حياته دوام نطقه ، وإنما يُردد عليه عند سلام كل مسلم عليه ، وعلاقة التجوز بالروح عن النطق ما بينهما من التلازم غالباً .

وأجاب البيهقي بأن معنى رد الروح إليه : أنها ردت إليه عقب دفنه ؛ لأجل سلام من يسلم عليه ، واستمرت في جسده الشريف صلى الله عليه وسلم ، لا أنها تعاد لرد السلام ثم تنزع ثم تعاد لرد السلام وهكذا ؛ أي : لما يلزم عليه من تعدد حياته ووفاته في أقل من ساعة مرات كثيرة ، وأجيب بأنه لا محظوظ فيه ؛ إذ لا نزع ولا مشقة في ذلك الرد وإن تكرر .

وأجاب السبكي بأنه يتحمل أن يكون ردًاً معمنيًا ، وأن تكون روحه الشريفة مشتعلة بشهود الحضرة الإلهية والملا الأعلى عن هذا العالم ، فإذا سلم عليه .. أقبلت روحه الشريفة على هذا العالم ؛ لتدرك سلام من يسلم عليه وترد عليه^(٢) .

ولا يلزم عليه استغراق الزمان كله في ذلك ؛ نظراً لاتصال الصلاة عليه في أقطار الأرض ؛ لأن أمور الآخرة لا تدرك بالعقل ، وأحوال البرزخ^(٣) أشبه

(١) حياة الأنبياء (ص ٨٥) .

(٢) شفاء السقام (ص ٥١) .

(٣) في هامش (ج) : (البرزخ) : الوقت الذي من الموت إلى القيمة ، فمن مات .. دخله ، وقد يطول وقد يقصر) .

بأحوال الآخرة ، وقال بعضهم : المراد بالروح : الملك الموكّل به .
وقال ابن العماد : (يحتمل أن يراد به هنا السرور مجازاً ؛ فإنه قد يطلق
ويراد به ذلك) .

ولا ينافي ما تقرر من حياتهم ما في « صحيح ابن حبان » في قصة عجوزبني إسرائيل : أنها دلت موسى على الصندوق الذي فيه عظام يوسف على نبينا وعليهما أفضل الصلاة والسلام ، فاستخرجه وحمله معهم عند قصدهم الذهاب من مصر إلى الأرض المقدسة^(١) ؛ إما لأنها أرادت بالعظام كل البدن ، أو لأن الجسد لما لم تشاهد فيه روح .. عبر عنه بالعظم الذي من شأنه عدم الإحساس ، أو أن ذلك باعتبار ظنها أن أجساد الأنبياء ك أجساد غيرهم في البلى .
وخبر : « أنا أكرم على ربِّي من أن يتركني في قبري بعد ثلاث » .. قال البيهقي : (إن صح .. فالمراد : أنهم لا يرثون إلا هذا القدر ، ثم يكونون مصلين بين يدي الله سبحانه وتعالى)^(٢) .

وفي خبر غير ثابت أيضاً : « إن الأنبياء لا يرثون في قبورهم بعد أربعين ليلة ، ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتى يُنفح في الصور »^(٣) ، وكأن هذا مستند ما رواه عبد الرزاق عن ابن المسيب : أنه رأى قوماً يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (ما مكثنبي في الأرض أكثر من أربعين يوماً)^(٤) ، وقد علمت أن مستند هذه المقالة لا أصل له ، فمن ثم لم يعول العلماء عليها ، بل أجمعوا على خلافها كما مر آنفاً .

قيل : وإذا تقرر أنه حيٌ .. فلا يقال : عليه السلام ، ولا عليك السلام ؟
فإنها تحية الموتى ، وقد امتلأت كتب كثيرين من المصنفين بذلك !!
فليُجتنب .

(١) صحيح ابن حبان (٧٢٣) .

(٢) حياة الأنبياء (ص ٧٦) .

(٣) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (٨٥٢) ، والبيهقي في « حياة الأنبياء » (٤) .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٦٧٢٥) .

وروى ابن أبي شيبة : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : عليك السلام يا رسول الله ، فقال : « لا تقل : عليك السلام ؛ فإن عليك السلام تحية الموتى »^(١).

وروى الترمذى بسند حسن : أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : عليك السلام يا رسول الله ثلث مرات ، فقال له : « إن (عليك السلام) تحية الميت » ، ثم قال : « إذا لقي الرجل أخاه المسلم .. فليقل : السلام عليك ورحمة الله » ، ثم ردَّ عليه صلى الله عليه وسلم فقال : « وعليك ورحمة الله » ثلاثاً أهـ^(٢).

وليس بصحيح ؛ لأن رده صلى الله عليه وسلم يدل على أنه سلام صحيح ، والفصل بين الابتداء والرد بكلام يسير لغرض صحيح .. لا يضر ، كما بيته في « شرح الإرشاد » .

وأيضاً : فقد صح أنه صلى الله عليه وسلم قال للموتى : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين »^(٣) فدل على أن معنى كون (عليك السلام تحية الموتى) أي : موتى القلوب ؛ وأنها عادة الجاهلية ، وعلى كل فالسلام عليكم أفضل في حق الحي والميت .

خاتمة :

ذكر البيهقي وغيره : أن سليمان بن سُحيم رأه صلى الله عليه وسلم يوماً ، فسألة : هل يفقه سلام المسلمين عليه ؟ قال : « نعم ، وأرْدُ عليهم »^(٤) .

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٠٩) ، والنسائي في « الكبرى » (١٠٧٨) ، وابن أبي شيبة (٢٨/٦) وغيرهم .

(٢) سنن الترمذى (٢٧٢١) .

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩) ، وأبو داود (٣٢٣٧) ، والنسائي (٩٣/١) وفي « الكبرى » (١٤٣) وغيرهم .

(٤) شعب الإيمان (٤١٦٥) .

وقال إبراهيم بن شيبان : تقدمت إلى القبر الشريف ، فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسمعته من داخل [القبر] يقول : « وعليك السلام » .

ووقع للسيد نور الدين بن العفيف الإيجي^(١) : أنه سمع جواب سلامه من داخل القبر الشريف : « عليك السلام يا ولدي » .

وفي « مسند الدارمي » : أن الأذان والإقامة تُركا أيام الحَرَّة^(٢) ، وأن ابن المسيب لم يبح مقاماً في المسجد ، فكان لا يعرف وقت الصلاة .. إلا بهممة^(٣) يعرفها ، يسمعها من قبره صلى الله عليه وسلم^(٤) .

وروى أبو عبد الرحمن السلمي عن أبي الخير الأقطع : أنه مكث خمسة أيام لا يأكل ، فجاء للقبر الشريف وشكرا ، ثم تناهى ونام خلف المنبر ، فرأه صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عن يمينه ، وعمر عن يساره ، وعلى بين يديه ، فحرَّكتني على وقال : قم ، قد جاء النبي صلى الله عليه وسلم ، فقمت إليه وقبلت بين عينيه ، فدفع إليَّ رغيفاً ، فأكلت نصفه ، وانتبهت فإذا في يدي نصف رغيف^(٥) .

ووقع للحافظ أبي بكر مُسْنِد أصبهان ، والطبراني ، وأبي الشيخ : أنه نزلت بهم فاقه ، فجاء الأول للقبر وشكرا الجوع ، فقال له الطبراني : اجلس ؛ إما الرزق أو الموت ، فلم يلبثوا أن جاءهم علوى بشيء كثير مع غلاميه ، وأخبرهم أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره بحمل شيء إليهم^(٦) .

(١) في هامش (ج) : (نسبة إلى إيج بلد بفارس) .

(٢) في هامش (ب) و(ج) : (الحرَّة : اسم لوعة أيام يزيد) .

(٣) في هامش (ج) : (الهممة : الكلام الخفي) .

(٤) مسند الدارمي (٩٤) .

(٥) ذكره ابن عساكر في « تاريخه » (٦٦/١٦١) .

(٦) انظر « تذكرة الحفاظ » (٣/٩٧٤) ، و« سير أعلام النبلاء » (٤٠٠/١٦) .

- ومنها : أنها سبب للكيل بالمكيال الأوفى من الثواب ، ومرت أحاديثه في
(الفصل الثاني) ^(١) .

- ومنها : أنها سبب لكفاية المهامات في الدنيا والآخرة، ولمففرة الذنوب.

أخرج الترمذى وحسنه عن أبى بن كعب رضى الله تعالى عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلث الليل .. قام فقال : « يا أبىها الناس ؛ اذكروا الله ، اذكروا الله ، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة ، جاء الموت بما فيه ، جاء الموت بما فيه ، جاء الموت بما فيه » ، قال أبى : فقلت : يا رسول الله ؛ إنى أكثر الصلاة عليك ، فكم أجعل لك من صلاتي ؟ قال : « ما شئت » ، قلت : الرابع ؟ قال : « ما شئت ، وإن زدت .. فهو خير لك » ، قلت : فالنصف ؟ قال : « ما شئت ، وإن زدت .. فهو خير لك » ، قلت : أجعل لك صلاتي كلها ؟ قال : « إذن تُكفى همك ، ويغفر لك ذنبك » ، وقال الحاكم في « المستدرک » : صحيح الإسناد ^(٢) .

وفي رواية : (إذا ذهب ربع الليل) ^(٣) .

وفي أخرى : يخرج في ثلث الليل ، وقال : (إنى أصلّى من الليل) بدل : (أكثر الصلاة عليك) ^(٤) .

وفي أخرى : أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : (كم أجعل لك من صلاتي ؟ ...) الحديث ^(٥) .

(١) انظر (ص ٩١) .

(٢) سنن الترمذى (٢٤٥٧) ، والمستدرک (٤٢١/٢) .

(٣) أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٤٢١/٢) ، والبيهقي في « الشعب » (١٤٩٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٥٦/١) .

(٤) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (٢١/١) ، وفيه (ثلثي) بدل : (ثلث) .

(٥) أخرجه البيهقي في « الشعب » (١٥٧٩) .

وفي أخرى عند أحمد وابن أبي عاصم وابن أبي شيبة : قال رجل يا رسول الله : أرأيت إن جعلت صلاتي كلها عليك ؟ قال : « إذن يكفيك الله تبارك وتعالى ما أهمك من دنياك وآخرتك » ، وأخرجها البيهقي بسنده جيد ، لكن فيه إرسال^(١) .

وفي أخرى : أن رجلاً قال : يا رسول الله ؛ أجعل لك ثلث صلاتي عليك ؟ قال : « نعم إن شئت » قال : الثنين ؟ قال : « نعم » ، قال : فصلاتي كلها ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « إذن يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك وآخرتك » ، وفي إسنادها راويان ضعفهما الجمهور ، لكن الهيثمي كالمذري حسناً الحديث لشواهده^(٢) .

وفي أخرى : أجعل شطر صلاتي دعاءً لك ؟ قال : « نعم » ، قال : فأجعل صلاتي كلها دعاء لك ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « إذن يكفيك الله همَ الدنيا والآخرة »^(٣) .

وفي أخرى : « أتاني آتٍ من ربي فقال : ما من عبدٍ يصلّي عليك صلاة .. إلا صلّى الله عليه بها عشرًا » ، فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ؛ أجعل لك نصف دعائي ؟ قال : « ما شئت » ، قال : الثنين ؟ قال : « ما شئت » ، قال : أجعل دعائي كله لك ؟ قال : « إذن يكفيك الله همَ الدنيا والآخرة »^(٤) ، وأفادت - وإن كانت مرسلة أو معرضة - التصريح بأن المراد بالصلاحة في الأحاديث السابقة : الدعاء ؛ فلا يحتاج إلى تأويل .

والمعنى : إنني أكثر الدعاء ، فكم أجعل لك من دعائي صلاةً عليك ؟

(١) أخرجه أحمد (١٣٦/٥) ، وابن أبي شيبة (٤٤١/٧) ، والبيهقي في « الشعب » (١٥٨٠) .

(٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٣٥/٤) ، وانظر « الترغيب والترهيب » (٤٩٩/٢) ، و« مجمع الزوائد » (١٦٣/١٠) .

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (٥٩) .

(٤) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٥٨) لإسماعيل القاضي .

أي : إن لي زماناً أدعوه فيه لنفسي ، فكم أصرف من ذلك الزمان للصلوة عليك ؟ فلم يرَ صلی الله عليه وسلم أن يعيّن له في ذلك الزمان حدّاً ؛ لثلا يُغلق عليه باب المزيد ، فلم يزل يفوّض الاختيار إليه مع مراعاة الحث على المزيد.. حتى قال : أجعل لك صلاتي كلها ؛ أي : أصلّي عليك بدل ما أدعوك به لنفسي ؟ فقال : « إِذْنُ تُكْفَى هَمَّكَ » أي : ما أهتمك من أمر دينك ودنياك ؛ لأنها مشتملة على ذكر الله تعالى وتعظيم رسوله صلی الله عليه وسلم .

وهي في المعنى إشارة له بالدعاء لنفسه ، كما في الحديث القديسي : (من شَغَله ذكري عن مسألي .. أُعْطِيهِ أَفْضَلُ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ)^(١) فناتج من ذلك : أن من جعل الصلاة على النبي صلی الله عليه وسلم معظم عباداته .. كفاه الله تعالى هم دنياه وأخرته ، وفقنا الله سبحانه وتعالى لذلك ، آمين .

وقيل : المراد الصلاة حقيقة ، والمراد : نفس ثوابها ، أو مثل ثوابها ، وتردُّ الرواية السابقة .

قيل : وهذا الحديث أصل عظيم لمن يدعو عقب قراءته فيقول : أجعل ثواب ذلك لسيدنا رسول الله صلی الله عليه وسلم ؛ حيث قال فيه : أجعل لك صلاتي كلها ؟ قال : « إِذْنُ تُكْفَى هَمَّكَ » .

وأما من يقول : مثل ثواب ذلك زيادة في شرفه صلی الله عليه وسلم مع العلم بكماله في الشرف .. فلعله لحظًّا أن معنى طلب الزيادة : أن يتقبل قراءته فيثبّتها ، وإذا أثيب أحد من الأمة على فعل طاعة .. كان للذى علمه نظير أجره وهكذا ، وللمعلم الأول وهو الشارع صلی الله عليه وسلم نظير جميع ذلك ، فهذا معنى الزيادة في شرفه صلی الله عليه وسلم ، وإن كان شرفه صلی الله عليه وسلم مستقرًا حاصلاً ، وقد ورد عند رؤية الكعبة : « اللهم ؛ زِدْ هذا البيت تشريفاً »^(٢) اهـ

(١) أخرجه الترمذى (٢٩٢٦) ، والبيهقي في « الشعب » (٥٧٣) ، والبخاري في « التاریخ » (١١٥ / ٢) .

(٢) أخرجه البيهقي (٧٣ / ٥) ، والشافعى في « مسنده » (ص ١٧٨) ، وابن أبي شيبة =

والاستدلال بالحديث لما ذكر إنما يأتي على القول الضعيف : إن المراد الصلاة حقيقة ؛ أي : ثوابها أو مثله ، وقد عُلم رده بصرح الحديث السابق كما مر^(١) .

نعم ؛ قول القائل ذلك .. صحيح ؛ لأنَّه لا محظوظ فيه .

وأما الدعاء بزيادة الشرف .. فأنكره بعض المتأخرین ، وقد بالغتُ في بيان الرد عليه في إفتاءين طويل ومحضر^(٢) ، وبينت أنَّ المحققين خالفوه ، بل إمام المذهب النووي رحمه الله تعالى استعمل ذلك في خطب كتب من كتبه كـ «المنهاج»^(٣) وـ «الروضة»^(٤) وـ «شرح مسلم» .

وشرفه صلى الله عليه وسلم وإن كان كاملاً .. إلا أنه يقبل زيادة الكمال ؛ لأنَّه دائم الترقى في حضرات القرب ، فلا نهاية لترقيه ، وما كان كذلك قابلاً للزيادة .. فلا منع من طلبها له صلى الله عليه وسلم .

ومعنى (أجعل مثل ثواب ذلك زيادة في شرفه) : طلبُ حصول مثل ذلك الثواب له ، وبحصوله له يزيد شرفه ؛ ضرورةً أنَّ حصوله كمال ، فإذا انضم إلى كمال شرفه المستقر .. زاده كاماً آخر وترقىً فيه لم يكن حاصلاً قبل ، وكذا نقول في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم يحصل له بها زيادة كمال وترق فيه ، لم يكن حاصلاً له قبل ذلك ، كما أشرت إليه في المقدمة ، فراجعه^(٥) .

وإن أردتَ أبسط من ذلك .. فعليك بالإفتاء الطويل الذي أشرتُ لك إليه ، المسطَّر فيما جُمع لي من الفتاوى ، فإن فيه شفاء للغليل إن شاء الله تعالى^(٦) .

= (١٠٢/٧) .

(١) أي : المصرَّح بالدعاء : « أجعل شطر صلاتي دعاء لك » وقد مرت قريباً .

(٢) الفتاوى الحديبية (ص ١٥ - ١٨) .

(٣) منهاج (٣٧/١) .

(٤) روضة الطالبين (١/٣٤) .

(٥) انظر (ص ٤٩) .

(٦) الفتاوى الحديبية (ص ١٥) .

وفي رواية : أن ذلك وقع لغير أبي أيضاً ، وهو أيوب بن بشير ، وأنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : « إني قد أجمعت أن أجعل ثلث صلاتي دعاء لك . . . » الحديث^(١) ، فإن صحت . . فلا مانع من سؤالهما معاً عن ذلك .

- ومنها : أنها أمحق للخطايا من الماء للنار ، وأن السلام عليه صلى الله عليه وسلم أفضل من عتق الرقاب .

أخرج النميري وابن بشكوال عن أبي بكر رضي الله تعالى عنه وكرم وجهه موقوفاً عليه قال : (الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمحق للخطايا من الماء للنار ، والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من عتق الرقاب ، وحبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من مهج الأنسف) أو قال : (من ضرب السيف في سبيل الله تعالى)^(٢) وله حكم المرفوع ؛ إذ مثله لا يقال من قبل الرأي .

وأخرجه التيمي وعن أبي القاسم بن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمين بن عساكر بلفظ : (الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من عتق الرقاب ، وحبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من مهج الأنسف) أو قال : (من ضرب السيف في سبيل الله تعالى) وسنه ضعيف^(٣) .

قيل : وإنما كان السلام عليه صلى الله عليه وسلم أفضل من عتق الرقاب ؛ لأن ثواب العتق إنما عُلم من جهته صلى الله عليه وسلم وعلى لسانه صلى الله عليه وسلم ، ولأن العتق يقابل العتق من النار ؛ لما في الحديث الصحيح : « من أعتق رقبة . . أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه ، حتى الفرج بالفرج »^(٤) .

(١) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٥٧) : لعبدان المروزي في « الصحابة » ، ومن طريقه أبو موسى المديني في « الذيل » ، وانظر « الإصابة » (١٠٨ / ١) .

(٢) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (١٧٢ / ٧) ، وابن بشكوال في « القربة » (١٧) .

(٣) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٥٨) للتميمي في « ترغيبه » ، وأبي القاسم بن عساكر ، وأبي اليمين بن عساكر .

(٤) أخرجه مسلم (١٥٠٩) ، والترمذى (١٥٤١) ، وأحمد (٤٤٧ / ٢) .

والسلام عليه صلى الله عليه وسلم يقابلة سلام الله تعالى على المصلي عليه عشرأً ، وسلام من الله عز وجل أفضل من مئة ألف ألف جنة ، فناهيك بها من مِنَّةٍ وَأَيْ مِنَّةٍ .

- ومنها : أن المرة الواحدة منها تمحو ذنوب ثمانين سنة ، وتُكْفُرُ الحافظين عن أن يكتبوا عليه ذنبًا ثلاثة أيام ، وتحفظ من دخول النار .

أخرج أبو الشيخ وأبو سعد في « شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم » : « من صلَّى علَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً فَتُقْبَلُتْ^(١) .. مَحَا اللَّهُ عَنْهُ ذَنَوْبَ ثَمَانِينَ سَنَةً^(٢) ». ويروى : « مَنْ صلَّى علَيَّ صَلَاتَةً وَاحِدَةً .. أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى حَافِظَيْهِ أَلَا يَكْتُبَ عَلَيْهِ ذَنَبًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ». .

ويروى أيضًا : « من صلَّى علَيَّ صَلَاتَةً وَاحِدَةً .. لَمْ يَلْجُ النَّارَ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنَ فِي الْضَّرَعِ » ، قال الحافظ السخاوي : (وفي ثبوتهما نظر) ، وقال أيضًا في أولهما : (لم أقف له على سند)^(٣) .

- ومنها : أنها سبب للنجاة من أهواك يوم القيمة .

أخرج جمُعٌ لكن بسند ضعيف جداً : أنه صلَّى الله عليه وسلم قال : « يا أيها الناس ؛ إِنَّ أَنْجَاكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْوَالِهَا وَمَوَاطِنِهَا .. أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاتَةً فِي دَارِ الدُّنْيَا ، إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِي اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ كَفَآيَةٌ إِذَا يَقُولُ : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية ، فَأَمْرَ بِذَلِكَ الْمُؤْمِنِينَ لِيُشَيِّبُوهُمْ عَلَيْهِ »^(٤) .

(١) في هامش (ب) : قوله : « فتُقْبَلُتْ » أي : بأن كانت من مسلم لا كافر ، ولو مسلم فاجر) .

(٢) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٥٩) لأبي الشيخ وأبي سعد في « شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم » وقال : (ولم أعرف سنته) .

(٣) القول البديع (ص ٢٥٩) .

(٤) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٥٩) : (أخرجه أبو القاسم التيمي في « الترغيب » له ، وعن ابن عساكر ، وأبو اليمن من طريقه ، والخطيب ، ومن طريقه ابن بشكوال [في « القرابة » (٤٥)] ، وأخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » [٨١٧٥] من طريق ابن لال) .

- منها : أنها سبب لرضا الله تعالى .

أخرج جمع بسند ضعيف ، بل فيه من اتهم بالكذب : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من سره أن يلقى الله راضياً - وفي لفظ : وهو عنه راضٍ ... فليكثر من الصلاة علىٰ »^(١) .

- منها : أنها سبب لغشيان الرحمة .

أخرج البزار بسند حسن - وإن كان فيه راوٍ منكر الحديث ، وآخر ضعيف ؛ لأن له شواهد ، مع أنهم قد وُثّقا - : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله سيارة من الملائكة يطلبون حلقة الذكر ، فإذا أتوا عليهم .. حفوا بهم ، ثم بعنوا رائدهم إلى السماء إلى رب العزة تبارك وتعالى » أي : إلى محل مناجاته لتعاليه تعالى عن الجهة ، كما أشار لذلك صلى الله عليه وسلم بقوله : (تبارك وتعالى) ، « فيقولون : ربنا أتينا على عبادك يعظمون آلاءك ، ويتلون كتابك ، ويصلون على نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ، ويسألونك لآخرتهم ودنياهم ، فيقول تبارك وتعالى : غشوه رحمتي ، فيقولون : يا رب ؛ إن فيهم فلاناً الخطاء إنما اعتقادهم اعتقاداً^(٢) ، فيقول تبارك وتعالى : غشوه رحمتي ، فهم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم »^(٣) .

- منها : أنها سبب للأمان من سخط الله تعالى .

جاء عن علي كرم الله تعالى وجهه بسند فيه رجل متهם : أنه قال : لو لا أن

(١) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٦٢) : (أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » له ، وابن عدي في « الكامل » [١٨/٥] ، وأبو سعد في « شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم » له) .

(٢) في هامش (ب) و (ج) : (اعتقاد - بالعين المهملة - أي : لزق ولحق بغيرة) .

(٣) كذا عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٦٢) فقال : (رواه البزار ، وسنه حسن وإن كان فيه زائدة بن أبي الرقاد ، وهو منكر الحديث ، وزياد النميري وهو ضعيف ؛ فإن لحديثهما شواهد ، مع أنهم قد وثقا أيضاً ، والله أعلم) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨٠ / ١٠) .

النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الله عز وجل.. ما تقرّبُ إلى الله تعالى إلا بالصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال جبريل : يا محمد ؛ إن الله عز وجل يقول : من صلى عليك عشر مرات .. استوجب الأمان من سخطي »^(١) .

- ومنها : أنها سبب للدخول تحت ظل العرش .

يروى : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاثة تحت ظل عرش الله يوم القيمة ، يوم لا ظل إلا ظله » ، قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : « من فرج عن مكروب من أمتى ، وأحيا سنتي ، وأكثر الصلاة عليّ » ، قال الحافظ السخاوي : (ذكره صاحب « الدر المنظم » ، ولم أقف له على أصل معتمد ، إلا أن صاحب « الفردوس » عزاه لأنس بن مالك ، ولم يسنده ولده ، وعزاه غيره لـ « فوائد الخلعي » من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، والله تعالى أعلم)^(٢) .

- ومنها : أنها سبب لنقل الميزان والنجاة من النار .

أخرج ابن أبي الدنيا بسند هالك عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال : إن لآدم من الله موقفاً في فسيح العرش ، عليه ثوبان أحضران ، كأنه نخلة سحوق^(٣) ، ينظر إلى من ينطلق به من ولده إلى الجنة ، وينظر إلى من ينطلق به من ولده إلى النار ، قال : فبينا آدم على ذلك ؛ إذ نظر إلى رجل من أمة محمد صلى الله عليه وسلم مُنطلق به إلى النار ، فینادي آدم يا أحمد ، يا أحمد ، فيقول : « لبيك يا أبا البشر ، فيقول : هذا رجل من أمتك مُنطلق به إلى النار ، فأشد المئزر ، وأسرع في إثر الملائكة ، فأقول : يا رسول ربنا قفوا ، فيقولون : نحن الغلاظ الشداد الذين لا نعصي الله ما أمرنا ونفعل

(١) أخرجه ابن بشكوال في « القرية » (٥) ، وانظر « سير أعلام النبلاء » (١٣/٢٩٦) .

(٢) القول البديع (ص ٢٦٣) .

(٣) نخلة سحوق : طويلة .

ما نؤمر » فإذا أيس النبي صلى الله عليه وسلم .. قبض على لحيته الشريفة بيده اليسرى ، واستقبل العرش ، فيقول : « يا رب العرش ؟ قد وعدتني ألا تخزيني في أمتي ، ف يأتي النداء من عند العرش ، أطعوكم مهداً ، وردوا هذا العبد إلى المقام ، فأخرج من حُجزتي^(١) بطاقة بيضاء كالأنملة ، فألقاها في كفة الميزان اليمنى وأنا أقول : باسم الله ، فترجع الحسنات ، فینادی سَعِدَ وسعد جَدَه^(٢) ، وثقلت موازينه ، انطلقا به إلى الجنة ، فيقول العبد : يا رسول ربِّي ؛ قفوا حتى أكلم هذا العبد الكريم على ربه ، فيقول بأبي وأمي ما أحسن وجهك ، وأحسن خلقك ! فقد أفلتنِي عثرتي ، ورحمت عَبرتِي ، فيقول : أنا نبيك محمد ، وهذه صلاتك علىي ، قد وفِيتَك أحوج ما كنت إليها »^(٣) .

- ومنها : أنها سبب للأمن من العطش يوم القيمة .

فعن كعب الأحبار قال : (أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام في بعض ما أوحى إليه : يا موسى ؛ لو لا من يحمدني .. ما أنزلت من السماء قطرة ، ولا أنبت من الأرض ورقة ، يا موسى ؛ لو لا من يعبدني .. ما أمهلت من يعصيني طرفة عين ، يا موسى ؛ لو لا من يشهد أن لا إله إلا الله .. لسيئت جهنم على الدنيا ، يا موسى ؛ إذا لقيت المساكين .. فسائلهم كما تسائل الأغنياء ، فإن لم تفعل ذلك .. فاجعل كل شيء علمت - أو قال : عملت - تحت التراب ، يا موسى ؛ أتحب ألا ينالك عطش يوم القيمة ؟ قال : إلهي نعم ، قال : فأكثر الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم)^(٤) رواه أبو القاسم التيمي في « ترغيبه » .

وهو في ترجمة كعب من « حلية الأولياء » لأبي نعيم مطرول لكن بلفظ :

(١) في هامش (ج) : (الْحُبْزَةَ - بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالزاي - : معقد الإزار ، وموضع التكاء من السراويل) .

(٢) في هامش (ج) : (بكسر الجيم : الاجتهد) .

(٣) حسن الظن بالله (٩٣/١) .

(٤) أخرجه ابن عساكر في « تاريخه » (٦١/١٥٠) .

(يا موسى ؟ أتريد أن أكون لك أقرب من كلامك إلى لسانك ، ومن وساوس قلبك إلى قلبك ، ومن روحك إلى بدنك ، ومن نور بصرك إلى عينك ؟ قال : نعم يا رب ، قال : أكثر الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم)^(١) .

- ومنها : أنها تأخذ بيد من يعثر على الصراط حتى يمر عليه .

أخرج جمع من طرق بعضها حسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إني رأيت البارحة عجباً ، رأيت رجلاً من أمتي يزحف على الصراط مرة ، ويحببو مرة ، ويتعلق مرة ، فجاءته صلاته على فأخذت بيده ، فأقامته على الصراط حتى جاوزه »^(٢) .

وله طريق آخر مطولة فيها : « ورأيت رجلاً من أمتي يرعد على الصراط ، كما ترعد السعفة ، فجاءته صلاته على فسكنت رعدته »^(٣) .

- ومنها : أن من صلى عليه صلى الله عليه وسلم في يوم ألف مرة .. لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة .

أخرج جمع - لكن مع ذلك هو حديث منكر - : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من صلى على في يوم ألف مرة .. لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة » ، وفي لفظ : « لم يمت حتى يبشر بالجنة »^(٤) .

- ومنها : أنها سبب لكثره الأزواج في الجنة .

(١) حلية الأولياء (٦/٣٢) .

(٢) أخرجه الطبراني في « الأحاديث الطوال » (١/٢٨١) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٣٤/٤٠٧) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/١٨٢) .

(٣) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٦٧) : (أخرجه مطولاً الbagban في « فوائده » عن أبي عمرو بن منده بسنده إلى مجاهد عن عبد الرحمن بن سمرة ، وقال : غريب) .

(٤) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٦٧) : (رواه ابن شاهين في « ترغيبه » وغيره ، وابن بشكوال [في « القرابة » (٢٣)] من طريقه ، وابن سمعون في « أماليه » ، وهو عند الديلمي من طريق أبي الشيخ الحافظ ، وأخرجه الضياء في « المختارة ») .

ذكر صاحب « الدر المنظم » : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « أكثركم على صلاة . . أكثركم أزواجاً في الجنة » ، قال الحافظ السخاوي : (لم أقف عليه إلى الآن)^(١) .

- ومنها : أنها تعدل عشرين غزوة في سبيل الله تعالى .

أخرج الديلمي بسند ضعيف : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « حُجُوا الفرائض ؛ فإنها أعظم أجراً من عشرين غزوة في سبيل الله ، وإن الصلاة على تعديل ذلك »^(٢) .

ويروى : « من حج حجة الإسلام ، وغزا بعدها غزاة . . كتبت غزاته بأربع مئة حجة ، فانكسرت قلوب قوم لا يقدرون على الجهاد ولا الحج ، فأوحى الله عزّ وجلّ إليّ : ما صلّى عليك أحد . . إلا كتبت صلاته بأربع مئة غزاة ، كل غزاة بأربع مئة حجة » ، قال الحافظ السخاوي : (وهو تالف ، لواح الوضع عليه ظاهرة)^(٣) .

- ومنها : أنها تعدل الصدقة .

أخرج جمع بسند حسن : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « أئمماً رجلاً مسلماً لم يكن عنده صدقة . . فليقل في دعائه : اللهم ! صلّ على محمد عبدك ورسولك ، وصلّ على المؤمنين والمؤمنات وال المسلمين وال المسلمات ؛ فإنها زكاة » ، وقال : « لا يشعّ مؤمن خيراً حتى يكون منتها الجنة »^(٤) .

وفي رواية : « أئمماً رجلاً كسب مالاً من حلال ، فأطعنه نفسه أو كساها فمن دونه من خلق الله . . فإنه له زكاة ، وأئمماً رجلاً لم يكن عنده صدقة . . فليقل في

(١) القول البديع (ص ٢٦٨) .

(٢) الفردوس بتأثير الخطاب (٢٦٦٢) .

(٣) القول البديع (ص ٢٦٨) .

(٤) أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٩٠٣) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٦٤٠) دون قوله : وقال : « لا يشعّ مؤمن . . . » ، وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » (٥٠٠ / ٢) .

دعائه : اللهمَّ ؛ صلٌّ علٰى محمدٍ عبدك ورسولك ، وعلى المؤمنين والمؤمنات ، وال المسلمين والمسلمات ؛ فإنه له زكاة»^(١) .

وذهب بعضهم إلى أنها أفضل من الصدقة حتى المفروضة ، قال : لأن ما افترضه الله تعالى على عباده و فعله هو وملائكته .. ليس كالذى افترضه على عباده فقط .

- ومنها : أن صلاة مئة في يوم بآلف ألف حسنة ، وبمئة صدقة مقبولة ، وتمحو ألف ألف سيئة .

أخرج أبو سعد في « شرف المصطفى » - لكن قال الحافظ السخاوي : (وأحسبه لا يصح)^(٢) - أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من صلٰى علٰيَ في يوم مئة مرة .. كتب الله له بها ألف ألف حسنة ، ومحا عنه ألف ألف سيئة ، وكتب له مئة صدقة مقبولة ، ومن صلٰى علٰيَ ، ثم بلغتني صلاته .. صليت عليه كما صلٰى علٰيَ ، ومن صلٰيتُ عليه .. نالته شفاعتي » .

- ومنها : أن صلاة مئة كل يوم سبب لقضاء مئة حاجة ، سبعين للأخرة ، وثلاثين للدنيا . أخرج ابن منده - قال أبو موسى المديني : وهو حديث غريب حسن - : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من صلٰى علٰيَ في كل يوم مئة مرة .. قضى الله له مئة حاجة ، سبعين لآخرته ، وثلاثين لدنياه »^(٣) .

- ومنها : أن صلاة واحدة سبب لقضاء مئة حاجة .

أخرج التيمي بسند منقطع : « من صلٰى علٰيَ صلاة واحدة .. قُضِيَت له مئة حاجة »^(٤) .

وفي « الفردوس » بلا إسناد عن عليٍّ يرفعه : « من صلٰى علٰى محمدٍ وعلى

(١) أخرجه الحاكم (٤/١٣٠) ، والديلمي في « الفردوس » (١٣٩٥) ، والبيهقي في « الشعب » (١٢٣١) .

(٢) القول البديع (ص ٢٦٩) .

(٣) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٧١) لابن منده .

(٤) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٧٢) إلى التيمي في « ترغيبه » .

آل محمد مئة مرة .. قضى الله عز وجل له مئة حاجة » .

- ومنها : أن من صلّى عليه صلّى الله عليه وسلم مئة مرة في اليوم .. كان كمن داوم العبادة طول الليل والنهار ، قاله أبو غسان المدنبي .

وأخرج جمع عن وهب قال : (الصلاة على النبي صلّى الله عليه وسلم عبادة)^(١) .

- ومنها : أنها أحبُّ الأعمال إلى الله تعالى .

أخرج الديلمي بسند ضعيف : أنه صلّى الله عليه وسلم قال : « قلتُ لجبريل : أيُّ الأعمال أحبُّ إلى الله عز وجل ؟ قال : الصلاة عليك يا محمد ، وحُبُّ عليٍّ بن أبي طالب »^(٢) .

- ومنها : أنها زينة للمجالس ، وأنها نور يوم القيمة على الصراط .

أخرج الديلمي بسند ضعيف أيضاً : أنه صلّى الله عليه وسلم قال : « زَيَّنَا مِجَالِسَكُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ ؛ فَإِنْ صَلَاتُكُمْ عَلَيَّ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٣) .

ويروى عن عائشة وعمر رضي الله تعالى عنهما : (زَيَّنَا مِجَالِسَكُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٤) .

وأخرج أبو سعد في « شرف المصطفى » : أنه صلّى الله عليه وسلم قال : « صلاة على نور يوم القيمة على الصراط . . . » الحديث ، ويأتي في الجمعة نحوه^(٥) .

(١) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٧٢) : (أخرجه التيمي في « ترغيبه » ، والنميري وابن بشكوال) .

(٢) ذكره الكتاني في « تزييه الشريعة » (٣٩٨ / ١) .

(٣) الفردوس بتأثير الخطاب (٣٣٣٠) .

(٤) لم نجده من قول سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه ، ولكن قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٧٢) : (وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « زَيَّنَا مِجَالِسَكُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِذَكْرِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ » رواه النميري) .

(٥) انظر (ص ١١٢) .

- منها : أنها تنفي الفقر .

أخرج أبو نعيم بسنده ضعيف عن سمرة رضي الله تعالى عنه أنه صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال : يا رسول الله ؟ ما أقرب الأعمال إلى الله ؟ قال : « صدق الحديث ، وأداء الأمانة » ، قلت : يا رسول الله ؟ زدنا ، قال : « صلاة الليل ، وصوم الهاجر » ، قلت : يا رسول الله ؟ زدنا ، قال : « كثرة الذكر ، والصلاحة على تنفي الفقر . . . » الحديث^(١) .

وجاء بسنده ضعيف : أن رجلاً شكا إلى النبي صلى الله عليه وسلم الفقر ، وضيق العيش - أو المعاش - فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا دخلت منزلك .. فسلم إن كان فيه أحد أو لم يكن فيه أحد ، ثم سلم علىي ، واقرأ (قل هو الله أحد) مرة واحدة » ، ففعل الرجل ، فأدرَّ الله تعالى عليه الرزق ، حتى أفاض على جiranه وقرباته^(٢) .

وجاء بسنده ضعيف عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قرأ القرآن ، وحمد رب سبحانه وتعالى ، وصلَّى على النبي صلى الله عليه وسلم ، واستغفر ربِّه .. فقد طلب الخير من مظانه »^(٣) .

- منها : أن من أكثر منها .. يكون أولى الناس به صلى الله عليه وسلم .

أخرج الترمذى وقال حسن غريب : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إن أولى الناس بي يوم القيمة .. أكثرهم على صلاة »^(٤) ، قوله النسائي في بعض رواته^(٥) :

(١) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٧٣) لأبي نعيم .

(٢) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٧٣) : لأبي موسى المديني .

(٣) أخرجه البهقى في « الشعب » (٣٠٨٤) ، وذكره السيوطي في « الدر المتشور » (٦٩٨/٨) .

(٤) أخرجه ابن حبان (٩١١) ، والترمذى (٤٨٤) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٤٤٢/٧) .

(٥) هو موسى بن يعقوب الزمعي الأسدى ، انظر « الثقات » لابن حبان (٤/٢٨٧) ، و« الكامل » لابن عدى (٦/٣٤٢) ، و« ميزان الاعتدال » (٤/٢٢٧) .

ليس بالقويّ . . مردود بأن ابن معين وثقه ، وكذا وثقه أبو داود وابن حبان وابن عديّ وجماعة .

وذكر صاحب « الدر المنظم » : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « أكثركم عليّ صلاة . . أقربكم مني غداً » ، قال الحافظ السخاوي : (لم أقف على سنته ، ولا من أخرجه)^(١) .

نعم ؛ يأتي حديث : « أقربكم مني يوم القيمة في كل موطن . . أكثركم عليّ صلاة في الدنيا »^(٢) .

قال ابن حبان عقب الحديث الأول : (وفيه دليل على أن أولى الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم في القيمة - أي : أقربهم منه - أصحاب الحديث ؛ إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه صلى الله عليه وسلم منهم)^(٣) .

وكذا قال غيره : فيه بشارة عظيمة لأصحاب الحديث ؛ لأنهم يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم قوله وفعله ، نهاراً وليلاً ، وعند القراءة والكتابة ؛ فهم أكثر الناس صلاة لذلك ، واختصوا بهذه المنقبة من بين سائر فرق العلماء .

- ومنها : أن بركتها وفائدتها تدرك الرجل وولده وولد ولده .

وجاء بسند ضعيف عن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال : (الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تدرك الرجل ، وولده وولد ولده)^(٤) .

- ومنها : أن أحَبَ ما يكون العبد إلى الله تعالى وأقربه إذا أكثر منها .

جاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم بسند ضعيف قال : (أوحى الله

(١) القول البديع (ص ٢٧٦) .

(٢) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٣٠٣٥) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٥٤ / ٣٠١) .

(٣) صحيح ابن حبان (٣ / ١٩٣) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد (٤٠٠ / ٥) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨ / ٢٧١) .

تبارك وتعالى إلى موسى عليه السلام : إنني جعلت فيك عشرة آلاف سَمْعٍ حتى سمعت كلامي ، وعشرة آلاف لسان حتى أجبتني ، وأحب ما تكون إلى وأقربه إذا أكثرت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) ، وفي لفظ : (وأقرب ما تكون أنت مني إذا صليت على محمد صلى الله عليه وسلم)^(١) .

- ومنها : أن الآتي بها قد لا يسأله الله تعالى فيما افترض عليه . عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حج حَجَّةُ الْإِسْلَامِ ، وزار قبرى ، وغزا غزوة ، وصَلَّى عَلَيْيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ .. لم يَسْأَلْهُ اللَّهُ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ » ذكره المجد اللغوي ، وعزاه لأبي الفتح الأزدي في الثامن من « فوائد » ، قال الحافظ السخاوي : (وفي ثبوته نظر)^(٢) .

- ومنها : أن من صَلَّى عَلَيْهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ خَمْسِينِ مَرَّةً .. صافحه يوم القيمة .

أخرج ابن بشكوال : أنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « من صَلَّى عَلَيْيَ فِي يَوْمِ خَمْسِينِ مَرَّةً .. صافحته يوم القيمة »^(٣) .

وذكر أبو الفرج عبدوس رواية عن أبي المطرف : أنه سأله عن كيفية ذلك فقال : (إن قال : اللهم ؟ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ خَمْسِينَ مَرَّةً .. أَجْزِأْهُ إِن شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَإِنْ كَرِرَ ذَلِكَ .. فَهُوَ أَحْسَنُ) اهـ

ويؤيده أنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ دَخُلْ عَلَى بَعْضِ نَسَائِهِ فَرَآهَا تُسَبِّحُ وَتَعْدُ بالحصى .. فقال : « لَقَدْ قُلْتُ كَلِمَةً عَدْلَتْ جَمِيعَ مَا قَلَتِيهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ

(١) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٢٧٦) : (أخرجه أبو القاسم القشيري في « الرسالة » ، ومن طريقه ابن العديم في ترجمة موسى عليه السلام من « تاريخ حلب » ، وذكره أبو الفرج البغدادي في « المطرب ») .

(٢) ذكره الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٢/٢٦٥) ، وانظر « الصَّلاتُ وَالبُشَّرُ » (ص ٨٧) ، و« القول البديع » (ص ٢٨١) .

(٣) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٩٠) .

وبحمده عدد خلقه . . . » الحديث^(١) ؛ فإنه نصٌّ في أن من قال : اللهمَّ ؛ صلِّ علىَّ محمدَ أَلْفَ مَرَّةً ، أوْ عَدْ خَلْقَكَ . . يكتب له بهذا اللفظ الواحد صلوات عَدْ الأَلْفَ ، أوْ عَدْ الْخَلْقَ .

- ومنها : أنها طهارة للقلوب من الصدا .

جاء بسند مُعَضَّل عن محمد بن القاسم رضي الله تعالى عنهمَا رفعه : « لَكُلَّ شَيْءٍ طَهَارَةٌ وَغَسْلٌ ، وَطَهَارَةٌ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الصَّدَأِ . الصَّلَاةُ عَلَيَّ »^(٢) صلى الله عليه وسلم .

وفوائد الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم أكثر من أن تُحصى ، وأشهر من أن تُستقصى .

وقد ذكر ابن القيم منها جملة عُلِّمتَ مِمَّا مَرَّ وَغَيْرُه ، وهي : امثال أمر الله تعالى ، وموافقته في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، وإن اختفت الصلاتان ، وموافقة ملائكته فيها ، وحصول عشر صلوات منه تعالى على المصلي مَرَّةً ، ورفع عشر درجات له ، وكتابة عشر حسنات له ، ورجاء إجابة الدعاء إذا قدمها ، ورجاء شفاعته بسؤال الوسيلة له ، وغفران ذنبه ، وكفاية ما أهمه من أمر دنياه وآخرته ، وقربه منه صلى الله عليه وسلم يوم القيمة ، وقضاء حوائجه ، وصلاة الله وملائكته على المصلي ، وطهارته ، وتبشيره بالجنة ، ونجاته من أهوال يوم القيمة ، وردد صلى الله عليه وسلم الصلاة والسلام عليه ، وتأنسه بذكره صلى الله عليه وسلم ، وطيب المجلس بذكره ، ونفي فقره ، ونجاته من الدعاء عليه برغم الأنف ، ومن إخطائه طريق الجنة إذا تركها ، ومروره على الصراط ، وخروجه عن الجفاء ، ونشر الثناء الحسن عليه بين أهل السماء والأرض ، والبركة في ذاته وعمله وعمره وأسباب مصالحة ،

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٦) ، وابن حبان (٨٣٢) ، والنمسائي في « الكبرى » (٩٩١٦) بنحوه .

(٢) انظر « القول البديع » (ص ٢٨١) .

ورضا الله تعالى عنه ، ودوم محبته للنبي صلى الله عليه وسلم ، وزيادتها
وتضاعفها ، وذلك عقد من عقود الإيمان الذي لا يتم إلا به ، ومحبته صلى الله
عليه وسلم للمصلّى عليه ؛ إذ أقل قليل من حقه صلى الله عليه وسلم شكره
على النعمة التي أنعم الله تعالى بها علينا ، مع أن الذي يستحقه في ذلك
لا يحصى علمًا ولا قدرة ولا إرادة . اهـ ملخصاً^(١)

وقد سرد السخاوي رحمه الله تعالى فوائدنا التي قدمتها مفرقة سرداً
حسناً ، لكن نقل بعض من تأخر عنه تلك الفوائد بلفظها المذكور في « كتاب
السخاوي » عن « تفسير العلائي » ، فإن كان السخاوي اطلع عليه^(٢) ، وإلا . .
 فهو توافق عجيب .

* * *

(١) جلاء الأفهام (ص ٣٤٤-٣٣٥) .

(٢) في النسخ (فإن لم يكن . . .) والتصويب من هامش (أ) .

خاتمة

في ذكر منامات ونحوها ، لا بأس بالإشارة إلى بعضها
لأن فيها حثاً لمن سمعها على الإكثار من
الصلاوة على النبي صلى الله عليه وسلم

قال ابن هبيرة : كنت أصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم وعيناي مطبقتان ، فرأيت من وراء جفني كاتباً يكتب بمداد أسود صلاتي على النبي صلى الله عليه وسلم في قرطاس ، وأنا أنظر موضع الحروف في ذلك القرطاس ، ففتحت عيني لأنظره ببصري ، فرأيته وقد توارى عنى حتى رأيت بياض ثوبه .

ورئي إنسان عليه حلة ، وعلى رأسه تاج مكمل بالجواهر ، فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي وأكرمني وتوجني وأدخلني الجنة ، فقيل له : بماذا ؟ قال : بكراة صلاتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) .

ورئي ماجن فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي ، فقيل : بماذا ؟ قال : استعملت على بعض المحدثين حديثاً مسندأ ، فصلّى الشيخ على النبي صلى الله عليه وسلم ، فسمع أهل المجلس ، فصلوا عليه صلى الله عليه وسلم ، فغفر لنا في ذلك اليوم كلنا^(٢) .

ورأى الحافظ أبو الحسن الدارمي من يعرفه ، فسألته عن حاله ، فقال : غفر لي ، وسألته عن عمل يدخل به الجنة ، فقال : ألف ركعة في كل ركعة ألف

(١) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٥١) ، والمرئي عنده أبو العباس أحمد بن منصور الشيرازي .

(٢) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٦٣) ، والمرئي عنده الملقب بالمشطاح .

(قل هو الله أحد) ، فقال : لا أطيق ذلك ، فقال : ألف مرة صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة ، قال الدارمي : فأنا أفعل ذلك كل ليلة^(١) .

ورئي بعض الصالحين فسئل ، فقال : رحمني وغفر لي وأدخلني الجنة ، فقيل له : بماذا ؟ قال : حسبت الملائكة ذنبي وصلاتي على النبي صلى الله عليه وسلم فرأوها أكثر ، فقال لهم المولى جلت قدرته : (حسبيكم يا ملائكتي ، لا تحاسبوه ، واذهبوا به إلى جنتي) .

ويروى : أن مسراً من بنى إسرائيل لما مات .. رموا به ، فأوحى الله عز وجل لموسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام : أن غسله وصل عليه ؛ فإني قد غفرت له ، قال : يا رب ؟ وبم ذلك ؟ قال : إنه فتح التوراة يوماً فوجد فيها اسم محمد صلى الله عليه وسلم ، فصلى عليه ، فغفرت له بذلك .

ورأى بعض الصالحين صورة قبيحة في النوم ، فقال لها : من أنت ؟ قالت : أنا عملك القبيح ، قال لها : فبم النجاة منك ؟ قالت : بكثرة الصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم .

ورأى بعض الصالحين صالحاً على هيئة حسنة ، فاستخبره عما عندهم ، فقال : كنت من الهاكين لولا كثرة صلاتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : أين أنت من الرؤية واللقاء ؟ فقال : هيئات ! قد رضينا منه بدون ذلك .

ورأى الشبلي جاراً له فسألها ، فقال : مررت بي أهواك عظيمة أرجع عليَّ عند السؤال ، فقلت في نفسي : من أين أتي على ؟ ! ألم أمت على الإسلام ؟ ! فنوديت : هذه عقوبة إهمالك للسانك في الدنيا ، فلما هم بي الملكان .. حال بيني وبينهما رجل جميل طيب الرائحة ، فذكرني حاجتي ، فذكرتها ، فقلت : من أنت يرحمك الله ؟ قال : أنا شخص خلقت لكثرة صلاتك على النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمرت أن أنصرك في كل كرب .

(١) أخرجه ابن بشكوال في « القرابة » (٧٣) .

وُحُكِي عن العارف أبي الحسن الشاذلي رحمه الله ورضي عنه : أنه جاءه السباع بمفازة فخافهم ، ففرغ إلى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ؛ مستنداً إلى ما صرَّحَ من أنه من صلى عليه صلى الله عليه وسلم .. صلى الله عليه عشرًا ، وأن الصلاة من الله الرحمة ، ومن رحمه .. كفاه همه ، فنجا بذلك .

وقال أبو بكر : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ، فقلت : يا رسول الله ؟ إن رجلاً يكثر الصلاة عليك ، قال : « مَنْ هُوَ ؟ » ، قلت : فلان ، قال : « لَا جَرْمَ أَنَّ اللَّهَ أَعْدَّ لَهُ مَقَاماً كَرِيمًا » .

وتُوْفَّى تاجر عن مال وابنين وثلاث شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم ، فاقتسم المال نصفين وشعتين ، وبقيت واحدة ، فطلب الأكبر قطعها نصفين ، فأبى الأصغر ؛ إجلالاً له صلى الله عليه وسلم ، فقال له الأكبر : تأخذ الثلاث بحظك من المال ؟ قال : نعم ، ثم جعل الثلاث في جيبه ، وصار يخرجها ويشاهدها ويصلِّي على النبي صلى الله عليه وسلم ، فعن قريب كثُر ماله ، وفي مال الأكبر ، ولما توفي الصغير .. رأه بعض الصالحين ، ورأى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : « قل للناس : من كانت له إلى الله عز وجل حاجة .. فليأت قبر فلان هذا ويسأله تعالى قضاء حاجته » ، فكان الناس يقصدون قبره ، حتى بلغ أن كل من عبر على قبره ينزل ويمشي راجلاً^(١) .

وجاء أبا الفضل بن زيرك خراسانيٌّ فقال : أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامي وأنا بمسجد المدينة وقال : « اقرأ على أبي الفضل متى السلام » ، فقلت : يا رسول الله ؟ لماذا ؟ قال : « لأنَّه يصلي علىَّ في كل يوم مئة مرة » ، ثم سأله أبا الفضل أن يعلمه إياها ، فعلمته : (اللهم ؟ صل علىَّ محمد النبي الأمي ، وعلىَّ آل محمد ، جزى الله محمدًا صلى الله عليه وسلم عنا ما هو أهله) .

(١) ذكر القصة الإمام المجد اللغوي في « الصَّلاتُ وَالبُشْرُ » (ص ١٣٥) وعزّاها لأبي حفص عمر بن حسين السمرقندى في « رونق المجالس » .

ورأى أبو عبد الله القسطلاني النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ، وشكا إليه الفقر ، فقال له : « قل : اللهمَّ ؛ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، وَهَبْ لَنَا اللَّهُمَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَالَ الْطَّيِّبَ الْمَبَارَكَ مَا تَصُونَ بَهْ وَجُوهُنَا عَنِ التَّعْرِضِ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ ، وَاجْعَلْ لَنَا اللَّهُمَّ إِلَيْهِ طَرِيقًا سَهَلًا مِنْ غَيْرِ تَعْبٍ وَلَا نَصَبٍ ، وَلَا مِنَّةٍ وَلَا تَبَعَةٍ ، وَجَنِبْنَا اللَّهُمَّ الْحَرَامَ حِيثُ كَانَ ، وَأَيْنَ كَانَ ، وَعِنْدَ مَنْ كَانَ ، وَحُلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَهْلِهِ ، وَاقْبَضْ عَنَا أَيْدِيهِمْ ، وَاصْرَفْ عَنَا قُلُوبَهُمْ ، حَتَّى لَا تَنْقُلْ إِلَّا فِيمَا يَرْضِيكَ ، وَلَا نَسْتَعِنْ بِنَعْمَكَ إِلَّا عَلَى مَا تَحْبُّ ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ». .

وجاءت امرأة إلى الحسن البصري فقالت : تُؤْفَيْتُ لِي بَنْتُ ، وأريد أن أراها في النوم ، فأمرها أن تصلي أربع ركعات بعد صلاة العشاء ، [تقرأ] في كل ركعة (الفاتحة) و(الهاكم التكاثر) مرة ، ثم تضطجع وتصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن تنام ، ففعلت فرأتها في أقبح العذاب وأشدّه ، فانتبهت وجاءت الحسن ، فأمرها بصدقة عنها لعل الله عز وجل يغفو عنها ، ونام الحسن تلك الليلة ، فرأى امرأة في أحسن النعيم ، فقالت له : أتعرفني ؟ أنا ابنة تلك المرأة التي أمرتها بالصلاحة على محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال لها : إن أمك قد وصفت حالي بغير هذه الرؤية ؟ فقالت : هو كما قالت ، قال : فبماذا بلغت هذه المنزلة ؟ قالت : كنا سبعين ألفاً في العقوبة ، فعبر رجل من الصالحين على قبورنا ، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم مرة ، وجعل ثوابها لنا ، فقبلها الله عز وجل منه ، وأعتقدنا كلنا من تلك العقوبة ببركته ، وبلغ نصبي ما قد رأيته وشاهدته . .

وذكر العلامة المجد الفيروزابادي عن ابن الخطيم : أنه اجتمع بالخضر وإلياس ، وأنهما أخبراه : أنهما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم وسمعاه يقول : « ما من مؤمن صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. إِلَّا نَصَرَ بِهِ قَلْبَهُ ، وَنَوَّرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ». . وسمعاه أيضاً يقول : « من صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. طَهَرَ قَلْبَهُ مِنَ النَّفَاقِ ، كَمَا يُطَهِّرُ الثَّوَابَ الْمَاءُ ». .

ويقول : « ما من مؤمن يقول : صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ .. إِلَّا أَحْبَبَ النَّاسَ وَإِنْ كَانُوا أَبْغَضُوهُ ، وَوَاللهِ لَا يَحْبُّونَهُ حَتَّى يَحْبُّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

ويقول على المنبر : « من قال : صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ .. فَقَدْ فَتَحَ عَلَى نَفْسِهِ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الرَّحْمَةِ » .

ويقول : « من قال سبع ليال : صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ .. رَأَيَ فِي الْمَنَامِ » .

ويقول : « إِذَا جَلَسْتُمْ مَجْلِسًا .. فَقُولُوا : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ، يُوَكِّلُ اللَّهُ بِكُمْ مَلْكًا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْغَيْبَةِ ، فَإِذَا قَمْتُمْ .. فَقُولُوا ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَغْتَبُونَكُمْ ، وَيَمْنَعُهُمُ الْمَلَكُ مِنْ ذَلِكَ » .

وأخبراه أيضاً : أن نبياً من بنى إسرائيل لم يُنصر على عدو له حتى أمر قومه بالصلوة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . اهـ^(١) .

والمجده وإن ذكر ذلك بسنده إلى ابن الخطيم ، لكن قال الذهبي وغيره : إنها موضوعة^(٢) ؛ أي : وإن كان الصحيح أن الخضر حيٌّ .

ومن أوضح الأدلة على ذلك ما صح عن إمام الهدى عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه : أن الخضر اجتمع به ، وأنه رُئي عنده ، فسئل ، فقال : هذا الخضر ، وقد ذكرت ذلك في أواخر كتابي « الصواعق المحرقة على إخوان الشياطين والضلال والابتداع والزندة»^(٣) .

وحكى عن إبراهيم التيمي : أنه اجتمع بالخضر عند الكعبة ، وأنه أخبره بكيفية طويلة مَنْ فعلها .. رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في منامه ، وأنه فعلها فرأه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ورأى الجنة ونعمتها وتنعمَّ به ، فإن عمل ذلك ولم يره .. غفر له جميع كبائره ، قال الحافظ السخاوي عقبها : (وهذا منكر ، بل

(١) الصّلات والبُشُر (ص ٨٦٨٣) .

(٢) ميزان الاعتدال (٦٠٢/٣) .

(٣) الصواعق المحرقة (ص ٢٢٦) .

لوائح الوضع ظاهرة عليه^(١) ، وقال أَوَّلُهَا : (وروينا في « الصلاة »
لعبد الرزاق الطبسي بسند لا أشك في بطلانه)^(٢) .

وجعل بعض الصالحين كل ليلة على نفسه عدداً معلوماً يصلّى على النبي
صلى الله عليه وسلم عند النوم ، فأخذته عيناه ليلة ، فرأى النبي صلى الله عليه
 وسلم داخلاً عليه ، فامتلاً بيته نوراً ، فقال له : « هاتِ هذا الفم الذي يُكثُر
 الصلاة علىي .. أقبّله » ، قال : فاستحيت ، فأدرت له خدي فقبّله ،
 فانتبهت ؛ فإذا البيت يفوح مسكاً من رائحته صلى الله عليه وسلم ، وبقيت
 رائحة المسك من قُبّلته في خدي نحو ثمانية أيام^(٣) .

ويروي : أنه من أراد رؤيته صلى الله عليه وسلم نوماً ، فليقل : (اللهم ؛
 صلّ على محمد كما هو أهله ، اللهم ؛ صلّ على محمد كما تحب وترضى ،
 فمن قال ذلك عدداً وتراً .. رأه صلى الله عليه وسلم ، قيل : ويزيد معه :
 اللهم ؛ صلّ على روح محمد في الأرواح ، اللهم ؛ صلّ على جسد محمد في
 الأجساد ، اللهم ؛ صلّ على قبر محمد في القبور ، اللهم ؛ صلّ على محمد
 إلى يوم البعث والنشر) .

* * *

(١) القول البديع (ص ٢٨٠) .

(٢) القول البديع (ص ٢٧٩) .

(٣) ذكرها المجد اللغوي في « الصّلات والبُشّر » (ص ١٣١) ، والرأي هو محمد بن سعيد بن
 مطرف .

الفصل الخامس

في ذكر عقوبات وقائمة لمن لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم

- منها : أن من ذُكر صلى الله عليه وسلم عنده فلم يصلّ عليه .. كان شقياً راغماً الأنف ، مستحقاً الدخول في النار ، بعيداً من الله عز وجل ومن رسوله صلى الله عليه وسلم ، مدعواً عليه من جبريل ومن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وبالسُّ الحق .

أخرج كثيرون بسند رجاله ثقات - ومن ثم قال الحاكم في «المستدرك» : صحيح الإسناد - عن كعب بن عُجرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أحضروا المنبر» ، فحضرنا ، فلما ارتقى درجة .. قال : «آمين» ، ثم ارتقى الثانية وقال : «آمين» ، ثم ارتقى الثالثة فقال : «آمين» ، فلما نزل .. قلنا : يا رسول الله ؛ قد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه ! فقال : «إن جبريل عرض لي فقال : بَعْد - أي بالضم : عن الخير ، وحكي الكسر ؛ أي : هلك - من أدرك رمضان .. فلم يغفر له ، قلت : آمين ، فلما رقِيت - أي : بكسر القاف - الثانية .. قال : بَعْد من ذُكرتَ عنده .. فلهم يصلّ عليك ، فقلت : آمين ، فلما رقِيت الثالثة .. قال : بَعْد من أدرك أبويه الكبيرُ عنده أو أحدهما .. فلم يدخله الجنة ، قلت : آمين^(١) .

وفي رواية في سندها راوٍ ضعفه غير واحد ووثقه ابن حبان : « ومن ذُكرَ

(١) أخرجه الحاكم (٤/١٥٣)، والطبراني في «الكبير» (١٩/١٤٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٥٧٢) .

عنه فلم يصلّ عليك.. فأبعده الله ، قل : آمين ، فقلت : آمين «^(١) .

وفي أخرى ضعيفة ، لكن لها شواهد تصيّرها حسنة : أنهم سأله لـما جلس على المنبر .. قال : « أتاني جبريل فقال : رغم أنف رجل أدرك أبويه أو أحدهما .. فلم يدخل الجنة ، فقلت : آمين ، قال : ورغم أنف امرئ أدرك رمضان .. فلم يغفر له ، قلت : آمين ، قال : ورغم أنف من ذُكرت عنده .. فلم يصلّ عليك ، قلت : آمين »^(٢) .

وفي أخرى - عند أحمد والترمذى وصححها الحاكم ، و قال الترمذى : حسن غريب - : « رغم أنف رجل » في الثلاثة بمعنى التي قبلها^(٣) .

وفي أخرى : « رغم الله أنف رجل » في الثلاثة^(٤) .

يقال : رغم - بكسر ثانية المعجم وفتحه - رغمًا بتثليث أوله ، وأ رغم الله أنفه ؛ أي : الصقه بالرّغام ، وهو التراب ، هـذا هو الأصل ، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصار والانقياد على كـره ، وقيل : رغم بالكسر : لصق بالتراب ذـلاً وهواناً ، وبالفتح : ذـلً .

وفي أخرى سندها حسن : « لـما رقيت الدرجة الأولى .. جاءني جبريل فقال : شقي عبد أدرك رمضان .. فانسلخ منه ولم يغفر له ، فقلت : آمين ، ثم قال : شقي عبد أدرك والديه أو أحدهما .. فلم يدخله الجنة ، فقلت : آمين ، ثم قال : شقي عبد ذـكرت عنده .. فلم يصلّ عليك ، فقلت : آمين »^(٥) .

(١) أخرجه ابن حبان (٤٠٩) ، والبزار (١٤٠٥) ، والطبراني في « الكبير » (٢٩١/١٩) .

(٢) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٣٣) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٦٩/١٠) .

(٣) المستدرك (٥٤٩/١) ، وسنن الترمذى (٣٥٤٥) ، والمستند (٢٥٤/٢) .

(٤) عزاه في « القول البديع » (ص ٢٩٧) لابن أبي عاصم مرفوعاً .

(٥) أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٦٤٤) ، وذكره السيوطي في « الدر المنثور » (٦٥١/٦) .

وفي أخرى عند البيهقي : لما بنى صلى الله عليه وسلم المنبر .. جعل له ثلاثة عتبات ، فلما صعدها صلى الله عليه وسلم - أي بكسر العين - أمن عند كلّ ، فسئل فقال : « إن جبريل عليه السلام صعد قبل العتبة الأولى ، فقال : يا محمد ؟ فقلت : لبيك وسعديك ، فقال : من أدرك أبويه أو أحدهما ، فلم يغفر له .. فأبعده الله ، قل : آمين ، فقلت : آمين ، فلما صعد العتبة الثانية .. قال : يا محمد ؟ قلت : لبيك وسعديك ، قال : من أدرك شهر رمضان فصام نهاره وقام ليته ، ثم مات ولم يغفر له .. فأبعده الله ، قل : آمين ، فقلت : آمين ، فلما صعد العتبة الثالثة .. قال : يا محمد ؟ قلت : لبيك وسعديك ، قال : من ذكرت عنده فلم يصل عليك ، فمات ولم يغفر له ، فدخل النار .. فأبعده الله عز وجل ، قل : آمين ، فقلت : آمين »^(١).

وفي أخرى ضعيفة : ثم قال : « أتدرؤن لم أمنت ؟ » ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « جاءني جبريل ، فقال : إنه من ذكرت عنده فلم يصل عليك .. دخل النار ، فأبعده الله عز وجل وأسحقه »^(٢) ، فقلت : آمين ، ومن أدرك والديه أو أحدهما فلم يَرْهُما .. دخل النار ، فأبعده الله عز وجل وأسحقه ، فقلت : آمين ، ومن أدرك رمضان فلم يغفر له .. دخل النار ، فأبعده الله عز وجل وأسحقه ، فقلت : آمين »^(٣).

وفي أخرى - رجالها ثقات إلا واحداً اختلف فيه - : بينما النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ؛ إذ قال : آمين (ثلاث مرات) ، فسئل عن ذلك ، فقال : « أتاني جبريل ... » الحديث^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٣٦٢٢) ، وذكره السيوطي في « الدر المنشور » (٤٤٨/١).

(٢) في هامش (ج) : (أسحقه بإبلائه وإذهب أثره) .

(٣) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٦٥/١٢) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٦٨/١٠) .

(٤) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٦٨/١١) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٦٨/١٠) .

فيحتمل تعدد الواقعـة ، أو أراد الراوي بهـذا ما يـشمل كونه عـلى درـجـه ، والأول أقرب لـما مـرـأ أنه سـئـل في رـوـاـيـة وـهـوـ عـلـىـ المـنـبـر ، وفي أخـرى بـعـدـ أن نـزـلـ .

وفي أخـرى - في سـنـدـهاـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ لـكـنـ لـهـ شـواـهـدـ كـمـاـ تـرـىـ - : أنه لـمـاـ انـصـرـفـ . سـئـلـ فـقـالـ : « إـنـ جـبـرـيـلـ تـبـدـيـ لـيـ فـيـ أـوـلـ دـرـجـةـ فـقـالـ : يـاـ مـحـمـدـ ؛ مـنـ أـدـرـكـ وـالـدـيـهـ فـلـمـ يـدـخـلـاهـ الـجـنـةـ . فـأـبـعـدـهـ اللـهـ ثـمـ أـبـعـدـهـ ، فـقـلـتـ : آـمـيـنـ ، ثـمـ قـالـ لـيـ فـيـ الـدـرـجـةـ الـثـانـيـةـ : وـمـنـ أـدـرـكـ شـهـرـ رـمـضـانـ فـلـمـ يـغـفـرـ لـهـ . فـأـبـعـدـهـ اللـهـ ثـمـ أـبـعـدـهـ ، فـقـلـتـ : آـمـيـنـ ، ثـمـ تـبـدـيـ لـيـ فـيـ الـدـرـجـةـ الـثـالـثـةـ فـقـالـ : وـمـنـ ذـكـرـتـ عـنـهـ فـلـمـ يـصـلـ عـلـيـكـ . فـأـبـعـدـهـ اللـهـ ثـمـ أـبـعـدـهـ ، فـقـلـتـ : آـمـيـنـ »^(١) .

وـجـاءـ بـسـنـدـ ضـعـيفـ : « مـنـ ذـكـرـتـ عـنـهـ فـلـمـ يـصـلـ عـلـيـ . فـقـدـ شـقـيـ »^(٢) .

وـفـيـ لـفـظـ : « شـقـيـ عـبـدـ ذـكـرـتـ عـنـهـ فـلـمـ يـصـلـ عـلـيـ »^(٣) .

وـرـوـىـ الـدـيـلـمـيـ : « مـنـ ذـكـرـتـ عـنـهـ فـلـمـ يـصـلـ عـلـيـ . دـخـلـ النـارـ »^(٤) .

وـعـلـمـ مـاـ تـقـرـرـ أـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ يـبـادـرـ إـلـىـ التـأـمـيـنـ حـتـىـ أـمـرـ بـهـ كـمـاـ فـيـ رـوـاـيـةـ ، أـوـ أـنـهـ بـادـرـ إـلـيـهـ قـبـلـ الـأـمـرـ بـهـ فـيـ الـثـلـاثـ ، وـفـيـ رـوـاـيـةـ : أـنـهـ بـادـرـ إـلـيـهـ قـبـلـ الـأـمـرـ فـيـمـاـ عـدـاـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـلـمـ يـقـلـهـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ . إـلـاـ بـعـدـ الـأـمـرـ بـهـ ، وـحـكـمـ هـذـهـ وـاضـحةـ ، وـهـوـ أـنـهـ تـرـكـ الـاـنـتـصـارـ لـنـفـسـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ؛ لـأـنـ الـكـمـلـ لـاـ يـرـوـنـ لـهـمـ حـقـآـ حـتـىـ يـنـتـصـرـوـاـ لـهـ ، وـإـنـمـاـ اـنـتـصـارـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ وـبـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ ، وـمـنـ ثـمـ لـمـ يـنـتـصـرـ قـطـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـنـفـسـهـ ، وـإـنـمـاـ كـانـ يـنـتـصـرـ إـذـاـ اـنـتـهـكـتـ حـرـمـاتـ اللـهـ تـعـالـىـ ، وـبـهـ يـظـهـرـ هـنـاـ سـرـ

(١) أـخـرـجـهـ الـبـزارـ (٣٧٩٠) ، وـذـكـرـهـ الـمـنـدـرـيـ فـيـ « التـرـغـيبـ وـالـتـرـهـيبـ » (٥٠٥/٢) ، وـالـهـيـشـميـ فـيـ « مـجـمـعـ الزـوـائـدـ » (١٦٨/١٠) .

(٢) أـخـرـجـهـ الطـبـرـانـيـ فـيـ « الـأـوـسـطـ » (٣٨٨٣) ، وـذـكـرـهـ الـهـيـشـميـ فـيـ « مـجـمـعـ الزـوـائـدـ » (١٤٢/٣) .

(٣) عـزـاءـ الـإـلـامـ السـخـاوـيـ فـيـ « القـوـلـ الـبـدـيـعـ » (صـ ٢٩٨) لـلـطـبـرـيـ .

(٤) الـفـرـدوـسـ بـمـأـثـورـ الـخـطـابـ (١٦٣٥) .

مبادرته صلى الله عليه وسلم إلى التأمين من غير أمر في الروايات الثلاث ؛ لأنه لم يجعله انتصاراً لنفسه ، بل انتقاماً من ترك أمر الله تعالى لعباده بقوله : «**صَلُّوْا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا**» ، وتركه ذلك في الثالث حتى أمر به كأنه لغبة شفنته صلى الله عليه وسلم على أمته فرجا العفو لهم ، فلما أمر . لم يسعه التخلف ، وهذه الروايات الثلاث مما يؤيد تعدد الواقعة الذي أشرت إليه آنفاً .

- ومنها : أن من ذكر عنده فلم يصلٌ عليه . خطيء طريق الجنة .

عن الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهمَا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ذُكِرْتُ عنده فخطيء الصلاة عليَّ . خطيء طريق الجنة » أخرجه الطبراني والطبراني ^(١) ، ورواه ابن أبي عاصم وغيره مرسلاً عن محمد بن الحنفية وغيره - قال المنذري : وهو أشبه - ولفظه : « من ذُكِرْتُ عنده ف nisi الصلوة عليَّ » ^(٢) .

وفي أخرى ضعيفة ، بل منكرة : « . . . فلم يصلٌ عليه . فقد خطيء طريق الجنة » ^(٣) .

وفي أخرى : « من نسي الصلاة عليَّ . خطيء طريق الجنة » ^(٤) .

وفي أخرى : « من ذكرتُ عنده فنسي الصلاة عليَّ . خطيء طريق الجنة » ^(٥) ، قال الرشيد العطار : إسنادها حسن .

وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق الرشيد العطار : « من نسي الصلاة عليَّ .

(١) الطبراني في « الكبير » (١٢٨/٣) .

(٢) الترغيب والترهيب (٥٠٧/٢) .

(٣) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٤٨) ، والبيهقي في الشعب (٢١٥/٢) بنحوه .

(٤) أخرجه ابن ماجه (٩٠٨) ، والطبراني في « الكبير » (١٢/١٨٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٧/٤٤٣) .

خطيء طريق الجنة^(١) وقال : (حديث حسن متصل) . اهـ
ولا يعارضه قول أبي اليمن بن عساكر : (الإرسال فيه أصح) ؛ لأن
الاتصال مقدم على الإرسال ؛ لأن مع الأول زيادة علم ، على أن كثرة طرقه
تؤيد من حسن ووصله .

وهذه الأحاديث ينبغي أن تُحمل على أنه لَمَا سمع ذِكره صلى الله عليه
وسلم .. تلاهُ عن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حتى نسيها ، ولا يُعَكِّرُ
عليه أن الناسي غير مكلف ؛ لأن محله ما لم ينسب إلى تقصير ، ومن ثم يأثم
من تشاغل بلعب الشطرنج عن الصلاة حتى نسيها إلى أن خرج وقتها ؛ لأنه
تسبب بهذا اللهو المؤدي للتشاغل والنسيان إلى الاستهتار بها حتى خرج
وقتها .

ثم رأيت بعضهم استشكله ، وأجاب عنه بأن (نسي) بمعنى : ترك ،
كقوله سبحانه وتعالى : ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيْهُمْ ﴾ ، ﴿ كَذَلِكَ أَنْتَكَ إِيَّنَا فَنَسِيْنَاكَ ﴾ وهو
غفلة عن التحقيق الذي ذكرته .

و(خطيء) : بفتح فكسر وهمز آخره ، يقال : خطيء في دينه .. إذا أثم
فيه ، والخطءُ : الذنب والإثم ، وأخطأ يخطيء .. إذا سلك سبيل الخطأ عمداً
أو سهواً ، ويقال : خطيء بمعنى : أخطأ أيضاً ، وقيل : خطيء .. إذا
تعمد ، وأخطأ .. إذا لم يتعمد .

- ومنها : أن من ذُكرَ عنده فلم يصلّى عليه صلى الله عليه وسلم .. فقد
جفاه . صَحَ عن قتادة مرسلاً قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من
الجفاء أن أذكر عند رجل فلا يصلّي علىَ »^(٢) صلى الله عليه وسلم .

(١) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٠٠) لابن أبي حاتم من طريق جابر
رضي الله عنه .

(٢) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٠٠) : (أخرجه النميري هكذا من وجهين
من طريق عبد الرزاق ، وهو في « جامعه » ، ورواته ثقات) ، و« جامع عبد الرزاق » هو
« الجامع الكبير » وهو غير « المصنف » ، وعزاه الحافظ ابن حجر في « الفتح » =

والجفا : ترك البر والصلة ، ويطلق أيضاً على غلظ الطبع والبعد عن الشيء .

ويروى : « من ذكرت بين يديه ولم يصل على صلاة تامة .. فليس مني ، ولا أنا منه - ثم قال : - اللهم صل من وصلني ، واقطع من لم يصلني » ، قال الحافظ السخاوي : (ولم أقف على سنته)^(١) .

- ومنها : أن البخيل كل البخيل الذي لا يراه يوم القيمة ، والذي هو أبخل الناس .. من ذكر عنده فلم يصل عليه صلى الله عليه وسلم . أخرج جمع عن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « بحسب امرئ من البخل أن أذكر عنده فلا يصلى علىّ »^(٢) .

وعن أخيه الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علىّ »^(٣) أخرجه كثiron ، وصححه الحاكم ، قال : ولم يخرجاه ، وله شواهد عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أيضاً ، والبيهقي في « الشعب » لفظه : « البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علىّ »^(٤) .

وأخرج جمع عن أيهما على رضي الله تعالى عنهم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علىّ » ، قال الترمذى : حسن صحيح ، وزاد في نسخة : غريب^(٥) ، ولما أشار الحافظ السخاوي إلى

= (١١/١٦٨) إلى عبد الرزاق عن قتادة مرسلاً .

(١) القول البديع (ص ٣٠٠) .

(٢) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٤٥) ، وذكره ابن كثير في « تفسيره » (٣/٥١٢) .

(٣) أخرجه ابن حبان (٩٠٩) ، والحاكم (١/٥٤٩) ، والنسائي في « الكبير » (٨٠٤٦) ، وأحمد (١/٢٠١) ، والبزار (١٣٤٢) ، والطبراني في « الكبير » (٣/١٢٧) ، والبيهقي في « الشعب » (١٥٦٧) ، والديلمي في « الفردوس » (٢٢٣٠) .

(٤) الشعب (١٥٦٥) .

(٥) أخرجه الترمذى (٣٥٤٦) وابن بشكوال في « القرية » (١١٦) .

كثرة الاختلاف في طرقه .. قال : (وفي الجملة فلا يقصر هذا الحديث عن درجة الحسن)^(١) .

ورُويَ : « ألا أنتكم بأبخل البخلاء ؟ ألا أنتكم بأعجز الناس ؟ مَنْ ذُكِرَتْ عنده فلم يصلَّى عَلَيْهِ ، ومن قَالَ لِهِ رَبِّهِ فِي كِتَابِهِ : ادعوني ، فَلَمْ يَدْعُهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿أَدْعُونِي أَسْتَعِجِبُ لَكُمْ﴾ » ، قال الحافظ السخاوي : (ولم أقف على سنته)^(٢) .

وفي « شرف المصطفى » لأبي سعد : أن عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تخيط شيئاً في وقت السحر ، فضلَّتِ الإبرة ، وطُفِيَ السراج ، فدخل عليها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فأضاءَ البيت بضوئه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ووُجِدَتِ الإبرة ، فقالت : ما أضواً وجهك يا رسول الله ! قال : « وَيْلَ لِمَنْ لَا يَرَانِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، قالت : ومن لا يراك ؟ قال : « الْبَخِيلُ » ، قالت : ومن الْبَخِيلِ ؟ قال : « الَّذِي لَا يَصْلِي عَلَيَّ إِذَا سَمِعَ بِاسْمِي »^(٣) .

وأخرج الديلمي : « حَسْبُ الْعَبْدِ مِنَ الْبَخْلِ إِذَا ذُكِرَتْ عَنْهُ أَلَا يَصْلِي عَلَيَّ »^(٤) .

وعن الحسن البصري مرسلاً : « بِحَسْبِ الْمَرءِ مِنَ الْبَخْلِ أَنْ ذُكِرَ عَنْهُ فَلَا يَصْلِي عَلَيَّ »^(٥) .

وفي لفظ : « كَفَىْ بِهِ شُحّاً أَنْ ذُكَرَ عَنْ رَجُلٍ فَلَا يَصْلِي عَلَيَّ »^(٦) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ورواته ثقات .

(١) القول البديع (ص ٣٠٢) .

(٢) القول البديع (ص ٣٠٢) .

(٣) شرف المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣١٤) .

(٤) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٠٣) للدلجمي من طريق الحاكم في غير « المستدرك » .

(٥) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١٠٢٥) .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٩٩/٢) .

وفي رواية : « ألا أخبركم بأبخل الناس ؟ » ، قالوا : بلـ يا رسول الله ، قال : « من ذكرت عنده فلم يصلـ علىـ . . . فذاك أبخل الناس »^(١) . وفي أخرى : « إن أبخل الناس من ذـكرـتـ عنـدـهـ فـلـمـ يـصـلـ عـلـيـ »^(٢) صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـالـحـدـيـثـ غـرـيـبـ ، وـوـرـجـالـ رـجـالـ الصـحـيـحـ ، إـلـاـ أـنـ فـيـهـ مـبـهـماـ .

والبخل معناه اللغوي : إمساك ما يُقْتَنِي عمن يستحقه ، وأريد به هنا : التكاسل عن هذه العبادة العظيمة .

- ومنها : أن من لم يصلـ علىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـدـ ذـكـرـهـ : . مـلـعـونـ . ذـكـرـ أـبـوـ نـعـيمـ فـيـ «ـ الـحـلـيـةـ » : (أـنـ رـجـلـاـ مـرـاـ بـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـمـعـهـ ظـبـيـ قـدـ اـصـطـادـهـ ، فـأـنـطـقـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ الذـيـ أـنـطـقـ كـلـ شـيـءـ الـظـبـيـ ، فـقـالـ : يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ؟ إـنـ لـيـ أـوـلـادـاـ وـأـنـاـ أـرـضـعـهـمـ ، وـإـنـهـمـ الـآنـ جـيـاعـ ، فـأـمـرـ هـذـاـ أـنـ يـخـلـيـنـيـ حـتـىـ أـذـهـبـ فـأـرـضـعـ أـوـلـادـيـ وـأـعـودـ ، فـقـالـ : «ـ فـإـنـ لـمـ تـعـودـيـ ؟ـ » ، قـالـتـ : إـنـ لـمـ أـعـدـ . فـلـعـنـيـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ كـمـنـ تـذـكـرـ بـيـنـ يـدـيـهـ فـلـاـ يـصـلـيـ عـلـيـكـ ، أـوـ كـنـتـ كـمـنـ صـلـىـ وـلـمـ يـدـعـ ، فـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : «ـ أـطـلـقـهـاـ وـأـنـاـ ضـامـنـهـاـ » ، فـذـهـبـتـ الـظـبـيـ ، ثـمـ عـادـتـ ، فـنـزـلـ جـبـرـيـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـقـالـ : يـاـ مـحـمـدـ ؟ اللـهـ يـقـرـئـكـ السـلـامـ ، وـيـقـولـ لـكـ : وـعـزـتـيـ وـجـلـلـيـ ؟ أـنـاـ أـرـحـمـ بـأـمـتـكـ مـنـ هـذـهـ الـظـبـيـةـ بـأـوـلـادـهـاـ ، وـأـنـاـ أـرـدـهـمـ إـلـيـكـ ، كـمـ رـجـعـتـ الـظـبـيـةـ إـلـيـكـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)^(٣) .

- ومنها : أن من ذـكـرـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـدـهـ فـلـمـ يـصـلـ عـلـيـهـ أـلـأـمـ النـاسـ .

(١) أـخـرـجـهـ اـبـنـ أـبـيـ عـاصـمـ فـيـ «ـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ » (٢٩) ، وـذـكـرـهـ المـنـذـريـ فـيـ «ـ التـرـغـيبـ وـالـتـرـهـيبـ » (٨٠٥/٢) .

(٢) أـخـرـجـهـ اـبـنـ عـساـكـرـ فـيـ «ـ تـارـيـخـهـ » (٥٩/٣٣٥) ، وـالـقـاضـيـ إـسـمـاعـيلـ الـجـهـضـمـيـ فـيـ «ـ فـضـلـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ » (صـ٤٥) ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ كـثـيرـ فـيـ «ـ تـفـسـيرـهـ » (٥١٢/٣) .

(٣) كـذـلـكـ عـزـاءـ الـإـمـامـ السـخـاوـيـ فـيـ «ـ الـقـوـلـ الـبـدـيـعـ » (صـ٣٠٣) لـأـبـيـ نـعـيمـ فـيـ «ـ الـحـلـيـةـ » ، وـانـظـرـ لـتـمـ الـفـائـدـةـ قـوـلـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ عـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـيـ «ـ الـفـتـحـ » (٥٩٢/٦) .

أخرج أبو سعد : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « ألا أدلّكم على خير الناس ، وشرّ الناس ، وأبخل الناس ، وأكسل الناس ، وألام الناس ، وأسرق الناس ؟ » ، قيل : يا رسول الله ؛ بلـ ، قال : « خيرُ الناس من انتفع به الناس ، وشرُّ الناس من يسعى ب أخيه المسلم ، وأكسل الناس من أرق في ليلة فلم يذكر الله بلسانه وجوارحه ، وألامُ الناس من إذا ذكرت عنده فلم يصلّ عليَّ ، وأبخل الناس من بخل بالتسليم على الناس ، وأسرقُ الناس مـ سرق صلاته » ، قيل : يا رسول الله ؛ كيف يسرق صلاته ؟ قال : « لا يتمُّ رکوعها وسجودها »^(١) .

ولا ينافي تفسير الأبخـل هنا بغير ما مرّ لاحتمال أن المراد : أن ذاك أبخـلهم على الإطلاق ، وهذا أبخـلهم بعد ذاك .

- ومنها : أن كل مجلس خلا عن ذـكره صلـى الله عليه وسلم كان على أهله تـرة من الله عز وجل يوم القيمة ، وقاموا عن أنتن جيفة .

أخرج كثيرون - منهم الترمذـي واللفظ له ، وقال : حسن - : أنه صـلى الله عليه وسلم قال : « ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله تعالى فيه ، ولم يصلـوا على نبيـه صـلى الله عليه وسلم .. إلاـ كان عليهم تـرة من الله يوم القيمة ، فإن شـاء عذـبـهم ، وإن شـاء غـفرـ لهم »^(٢) .

وأخرجهـ الحـاـكمـ مـوقـوفـاًـ بـلـفـظـ : « ما جـلسـ قـومـ مـجـلسـاًـ ،ـ ثـمـ تـفـرـقـواـ قـبـلـ أـنـ يـذـكـرـواـ اللهـ وـيـصـلـوـاـ عـلـىـ نـبـيـهـ ..ـ إـلـاـ كـانـ عـلـيـهـمـ تـرـةـ مـنـ اللهـ ،ـ إـنـ شـاءـ عـذـبـهـمـ ،ـ وـإـنـ شـاءـ غـفـرـ لـهـمـ »^(٣) .

وفي روـاـيـةـ : « أـئـيـمـاـ قـومـ جـلـسـواـ ،ـ فـأـطـالـواـ الـجـلوـسـ ،ـ ثـمـ تـفـرـقـواـ قـبـلـ أـنـ يـذـكـرـواـ اللهـ وـيـصـلـوـاـ عـلـىـ نـبـيـهـ ..ـ إـلـاـ كـانـ عـلـيـهـمـ تـرـةـ مـنـ اللهـ ،ـ إـنـ شـاءـ عـذـبـهـمـ ،ـ وـإـنـ شـاءـ غـفـرـ لـهـمـ »

(١) كذلك عـزـاهـ الإمامـ السـخـاويـ فـيـ « القـولـ الـبـدـيعـ »ـ (صـ ٣٠٣)ـ لأـبـيـ سـعـدـ فـيـ « شـرفـ المصـطفـىـ »ـ .

(٢) سنـنـ التـرـمـذـيـ (٣٣٨٠)ـ .

(٣) المستدرـكـ (٤٩٢ / ١)ـ .

وإن شاء غفر لهم » ، صححها الحاكم ، واعتراضه الذهبي بأن في سندها ضعيفاً^(١) .

وفي أخرى : « ما جلس قوم يذكرون الله لم يصلوا على نبيهم .. إلا كان ذلك المجلس عليهم ترثة ، ولا قعد قوم لم يذكروا الله .. إلا كان عليهم ترثة » ، قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري^(٢) .

وفي أخرى عند أحمد : « ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله عز وجل .. إلا كان عليهم ترثة ، وما من رجل مشى طريقاً فلم يذكر الله عز وجل .. إلا كان عليه ترثة ، وما من رجل أوى إلى فراشه فلم يذكر الله عز وجل .. إلا كان عليه ترثة »^(٣) .

وفي أخرى بسند رجاله ثقات : « ما من قوم جلسوا مجلساً ، ثم قاموا منه لم يذكروا الله ، ولم يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم .. إلا كان ذلك المجلس عليهم ترثة »^(٤) .

وفي أخرى : « ... إلا كان عليهم حسرة يوم القيمة ، وإن دخلوا الجنة للثواب »^(٥) .

وفي أخرى بسند صحيح : « لا يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم .. إلا كان عليهم حسرة ، وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب »^(٦) .

(١) المستدرك (٤٩٦/١) .

(٢) المستدرك (٥٥٠/١) .

(٣) مسن الإمام أحمد (٤٣٢/٢) .

(٤) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٨/١٨١) ، وفي « مسن الشاميين » (٨٨٢) .

(٥) أخرجه ابن حبان (٥٩١) ، وأحمد (٤٦٣/٢) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٥٤) بنحوه .

(٦) أخرجه البيهقي في « الشعب » (١٥٧١) ، والخطيب البغدادي في « الجامع لأخلاق الراوي » (١٢٣٦) .

فمعنى : (وإن دخلوا الجنة) : أنهم يتحسرون على ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الموقف ؛ لما فاتهم من ثوابها ، وإن كان مصيرهم إلى الجنة ، وأن الحسرة تلازمهم بعد دخولها .

وجاء بسند صحيح على شرط مسلم : « ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله عز وجل ، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .. إلا قاموا عن أنتن جيفة »^(١) .

والثّرّة - بفوقية مكسورة فراء مخففة مفتوحة فباء - : الحسرة ، كما في الرواية الأخرى ، وقيل : هي النار ، وقيل : الذنب ، وقال ابن الأثير : (هي النقص ، وقيل : التّبعه ، والهاء فيه عوض عن الواو المحذوفة ، مثل وعدته عِدة ، ويجوز رفعها ونصبها على أنه اسم كان أو خبرها)^(٢) .

- ومنها : أن من لم يصلّى عليه صلى الله عليه وسلم .. فلا دين له .

أخرج المَرْوَزِيُّ بسند فيه من لم يُسمَّ : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من لم يصلّى علىي .. فلا دين له »^(٣) .

- ومنها : أن من لم يصلّى عليه صلى الله عليه وسلم .. لا يرى وجهه .

رُوي عن عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعاً : « لا يرى وجهي ثلاثة أنفس : العاق لوالديه ، والتارك لستي ، ومن لم يصلّى علىي إذا ذُكرت بين يديه »^(٤) .

فصلٌ الله وسلام عليه وعلى آله وأصحابه أبداً دائماً بلا غاية ولا انتهاء ، عدد معلومات الله تعالى ، ومداد كلماته .

* * *

(١) أخرجه البيهقي في « الشعب » (١٥٧٠) ، والطیالسي (١٧٥٦) .

(٢) النهاية في غريب الحديث (١٨٩ / ١) .

(٣) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٠٧) لمحمد بن حمدان المروزي .

(٤) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٠٧) : (لم أقف على سنته) .

الفصل السادس

في ذكر أمور مخصوصة

شرع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيها

الأول : بعد الفراغ من الوضوء والغسل والتيمم ، كما نقله التّنوي رحمة الله تعالى عن الشيخ نصر في الأول ، وأشار إليه فيما بعده ، ودليله : الحديث الضعيف : « إذا فرغ أحدكم من طهره .. فليقل : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليصلّ علىي ، فإذا قال : ذلك .. فتحت له أبواب الرحمة »^(١) .

وفي رواية ضعيفة أيضاً : « إذا تطهر أحدكم .. فليذكر اسم الله ؛ فإنه يظهر جسده كله ، وإن لم يذكر أحدكم اسم الله على طهوره .. لم يظهر منه إلا ما مر عليه الماء ، فإذا فرغ أحدكم من طهوره .. فليشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليصلّ علىي ، فإذا قال ذلك .. فتحت له أبواب الرحمة »^(٢) ، وفي رواية : « الجنة »^(٣) ، وله طرق ربما ترقى بها إلى الحسن .

وفي أخرى ضعيفة : « لا وضوء لمن لم يصلّ على النبي صلى الله عليه وسلم »^(٤) أي : لا وضوء كاملٌ .

الثاني : في الصلاة إذا مرّ فيها بآية فيها ذكره صلى الله عليه وسلم ، فيُسْتَأْذِنُ

(١) ذكره الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٤٢) وقال : (رواه أبو الشيخ الحافظ في « كتاب الثواب وفضائل الأعمال » له ، ومن طريقه أبو موسى المديني) .

(٢) أخرجه الدارقطني (٧٣/١) ، والبيهقي (٤٤/١) .

(٣) أخرجه أبو الحسن الصيداوي في « معجم الشيوخ » (ص ٢٩٢) .

(٤) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٦/١٢١) .

لقارئها وسامعها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، كما نقله صاحب « الأنوار » عن العجلي ورجحه^(١) ، لكن الذي أفتى به النووي عدم ندب ذلك^(٢) .

وعلى الأول : فيصلّي بالضمير ؛ كصلّى الله عليه ؛ حتى يخرج من نقل ركن قولهٌ وهو مبطل للصلاة على قول ، وفي ذلك مزيدٌ ذكرته في « شرح العباب » ، ونصَّ أَحمد على ندب ذلك في النفل ، وأطلق الحسن البصري ندبه ، ومرَّ الكلام عليها في التشهد الأخير ، وتُسْنَ عندنا في التشهد الأول ، وتدل له الأحاديث السابقة في ذم مَنْ ذُكِرَ عنده ولم يصلّ عليه ، وقد ذكره المصلي آخر التشهد ، فيسن له الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عقبه ؛ حتى يخرج من ذلك الذم الشامل لمن في الصلاة وخارجها ، وبه يتَأَيدُ ما مر عن « الأنوار » ، على أن الحَلِيمِي أشار إلى وجوبها ؛ بناء على القول بوجوبها كلما ذُكر .

وتُسْنَ آخر القنوت لورودها في قنوت الوتر ، وقياس به قنوت الصبح ، ولفظه : (وصلى الله على النبي) من غير زيادة ، ووهم من زاد عليه : (محمد وسلم) ونسبة لـ« سنن النسائي » إذ ليس فيها عند جميع رواته ذلك^(٣) ، قال النووي : (وحيثه صحيح أو حسن)^(٤) ، لكن اعترض بأنه

(١) الأنوار لأعمال الأبرار (٩١/١) .

(٢) فتاوى الإمام النووي (ص ٤٩) .

(٣) الحديث عند النسائي فيه ذكر للاسم الكريم ، وفي « الصغرى » (٢٤٨/٣) : « وصلى الله على النبي محمد » ، وفي « الكبرى » (١٤٤٧) : « وصلى الله على محمد النبي » ، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في « تلخيص العبير » (٢٤٨/١) بعد أن ذكر الحديث في آخره « وصلى الله على النبي » : (ليس في السنن غير هذا ، ولا فيه « وسلم » ولا « والله » ، ووهم المحب الطبراني في « الأحكام » فعزاه إلى النسائي بلفظ : « وصلى الله على النبي محمد » ، وقال النووي في شرح المذهب : « إنها زيادة بسند صحيح أو حسن ، قلت : وليس كذلك ؛ فإنه منقطع ») .

(٤) المجموع (٤٦٢/٣) .

منقطع ، مع ما فيه من الاختلاف على رواته وشذوذه .

وصح عن بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم موقوفاً عليه : أنه كان يصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت^(١) .

وصح عن الزهري : أنهم كانوا يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم في قنوت وتر رمضان .

وعن بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم : أنه كان إذا دخل العشر - أي : الأخير من رمضان - زاد فيه : اللهم ؟ صلّى على محمد كما صليت على إبراهيم ، اللهم ؟ بارك على محمد كما باركت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم ؟ صلّى على محمد عبدك ورسولك ، والسلام عليه ورحمة وبركاته^(٢) .

الثالث : عقبها ؛ للحديث الضعيف : « من دعا بهؤلاء الدعوات في دبر كل صلاة مكتوبة .. حلّت له الشفاعة مني يوم القيمة ، اللهم ؛ أعطِ محمداً الوسيلة ، واجعل في المصطفين محبته ، وفي العالمين درجته ، وفي المقربين داره »^(٣) .

ورأى بعض الأكابر النبي صلى الله عليه وسلم في النوم وقد أقبل الشّبّيلي فقام إليه وقبّل بين عينيه ، قال : فقلت : يا رسول الله ؟ أتفعل هذا بالشّبّيلي ؟ ! فقال : « هذا يقرأ بعد صلاته ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى آخرها ، ويتبعها بالصلاحة علىَّ » .

(١) وهو معاذ بن الحارث القاريء ، والحديث أخرجه موقوفاً عليه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٨٩) ، وانظر « السير » (٥٠٢/١٨) .

(٢) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٥٩) عن هذا الأثر والذي قبله : (أخرجهما محمد بن نصر في « قيام الليل » له ، وسندهما صحيح) ، وذكر أن الذي كان يزيد ذلك في العشر الأخير : أيوب بن بشير .

(٣) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٣٧/٨) .

وفي رواية : أنه أخبره بأنه من أهل الجنة ، وأمره بإكرامه ففعل ، فرأاه قائلاً له : « أكرمك الله كما أكرمت رجلاً من أهل الجنة » ، فسأله بم استحق ذلك ؟ فقال له : « يفعل - ما مرّ - عَقِب صلاته منذ ثمانين سنة ، أفلأ أكرم منْ يفعل هذا ؟ ! » .

وجاء بسند ضعيف : « من صَلَّى عَلَيَّ مِئَة صَلَاةٍ حِينَ يَصْلِي الصَّبَحَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ .. قَضَى اللَّهُ لَهُ مِئَةٌ حَاجَةٌ ، يَعْجَلُ لَهُ مِنْهَا ثَلَاثَيْنَ ، وَيَدْخُرُ لَهُ سَبْعَيْنَ ، وَفِي الْمَغْرِبِ مِثْلُ ذَلِكَ » ، قالوا : كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَا تَكَبَّرَتْ مِنْهُ يُصْلِلُونَ عَلَى الْأَنْتَيْنِ » إِلَى « تَسْلِيمًا » ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، حَتَّى تَعْدَ مِئَةً »^(١) .

الرابع : عَقِبِ إِقَامَتِهَا ، وَعَقِبِ الأَذَانِ ، فَتَسْنِ عَقْبَيْهِما : (اللَّهُمَّ ؛ رَبُّ هَذِهِ الدُّعَوَاتِ التَّامَةِ . . .) إِلَخَ .

روى مسلم وغيره : « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤْذِنَ . . . فَقُولُوا : مِثْلُ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوَ اللَّهُ تَعَالَى لِي الْوَسِيلَةً ؛ فَإِنَّهَا مَنْزَلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةً .. حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ »^(٢) ، وفي رواية : « حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٣) ، وفي رواية لمسلم : « حَلَّتْ عَلَيْهِ » .

وَحَلَّتْ : وَجَبَتْ كَمَا صَرَحَ بِهِ فِي رِوَايَاتِ صَحِيحَةٍ ، وَمَعْنَى وَجَبَتْ : أَنَّهَا ثَابَتَةٌ لَا بَدَّ مِنْهَا بِالْوَعْدِ الصَّادِقِ ، أَوْ نَزَّلَتْ بِهِ ؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ : مَضَارِعُهُ يَحِلُّ بِكَسْرِ الْحَاءِ ، وَعَلَى الثَّانِي : يَحُلُّ بِضَمِّهَا ، وَلَا يَحِلُّ بِهِ الْحِلُّ ضِدَّ الْحَرْمَةِ ؛ لَأَنَّهَا

(١) عَزَّاهُ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي « الْقَوْلُ الْبَدِيعُ » (ص ٣٤٨) لِلْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى .

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٨٤) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤١٨) ، وَابْنُ حَبَّانَ (١٦٩٠) ، وَأَبْوَ دَاوُدَ (٥٢٣) وَغَيْرُهُمْ .

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (١٦٩١) ، وَالْطَّبَرَانيُّ فِي « مُسْنَدِ الشَّامِيْنِ » (٢٤٦) .

لم تكن محَرَّمة قبلُ ، وفيه بشرى عظيمة لقائل ذلك : أنه يموت على الإسلام ؛ إذ لا تجب الشفاعة إلا لمن هو كذلك ، وشفاعته صلى الله عليه وسلم لا تختص بالمذنبين ، بل تكون برفع الدرجات وغير ذلك كما يأتي .

فالشفاعة الواجبة لسائل الوسيلة : إما برفع درجات ، أو تضييف حسنات ، أو باكرامه بإيوائه إلى ظل العرش ، أو كونه في مروج ، أو على منابر ، أو الإسراع بهم إلى الجنة ، أو غير ذلك من خصوصيات الكرامات الواردة بعض دون بعض .

وقوله : (له) أي : يُخص بشفاعة ليست لغيره ، أو يُفرد بشفاعة مما يحصل لغيره تشريفاً له ، أو أن دخوله في الشفاعة لا بد منه .

وقوله : (شفاعتي) أي : أنه يشفع فيه بنفسه ، والشفاعة تعظم بعظام الشافع ، وقيد القاضي عياض ذلك عن بعض شيوخه بمن قاله ملخصاً مستحضرأ إجلاله صلى الله عليه وسلم ، دون منْ قصد به مجرد الثواب^(١) ، ورُدَّ بأنه تحكم غير مُرضٍ ، ولو أخرج الغافل اللاهـي .. لكان أشبه ، ويأتي جميع ما تقرر في خبر الدارقطني والبيهقي وغيرهما : « من زار قبري .. وجبت له شفاعتي »^(٢) وفي رواية : « حلَّت له » .

وفائدة طلبه الوسيلة مع رجائه لها ، ورجاؤه لا يخيب .. إعلامنا بأن الله تعالى لا يجب عليه لأحد من خلقه شيء ، وأنَّ له أن يفعل بمن شاء - وإن جلت مرتبته - ما شاء ، ففي ذلك عظيم إظهار تواضعه وخوفه المقتضي لمزيد رُقيَّه وعلوَّه ، وفيه فائدة عائدة عليه صلى الله عليه وسلم وعليينا ، ولقد غفل من لم يُعن النظر في هذا المقام عما ذكرته ، فأجاب بانحصار فائدة ذلك لنا بامتثال ما أمرنا به في جهته الكريمة .

وروى أحمد : « من قال حين ينادي المنادي : اللهمَ ؟ ربَ هَذِه الدُّعْوَةِ

(١) إكمال المعلم (٢/٢٥٣) .

(٢) الدارقطني (٢٧٨/٢) ، الشعب (٤١٥٩) .

التابعة والصلوة القائمة ؛ صلٌّ علٰى محمد ، وارضَ عنـه رضاً لا سخط بعده..
استجـاب الله دعـوته »^(١) .

وروى البخاري : « من قال حين يسمع النداء : اللهمَّ ؛ ربَّ هذه الدعوة التامة... »^(٢) إلخ ما ذكره ، المرادُ منها بعد فراغه ، لرواية مسلم السابقة : « ثم صلُّوا علٰيَّ ، ثم سلوا الله... » إلخ .

وأخرج ابن أبي عاصم عن أبي الدرداء : أنه صلٰى الله عليه وسلم كان يقول إذا سمع المؤذن يقيم : « اللهمَّ ؛ ربَّ هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ؛ صلٌّ علٰى محمد ، وآتـه سُؤـله يوم القيـمة »^(٣) وكان يُسـمعـها مـن حـولـه صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، ويـحـبـ أنـ يـقـولـواـ مـثـلـ ذـلـكـ إـذـاـ سـمـعـواـ المـؤـذـنـ ، وـمـنـ قـالـ مـثـلـ ذـلـكـ إـذـاـ سـمـعـ المـؤـذـنـ.. وجـبـتـ لـهـ شـفـاعـةـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ .

وأخرج الطبراني لكن بلفظ : « كان إذا سمع النداء.. قال : اللهمَّ ؛ ربَّ هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ؛ صلٌّ علٰى محمد عبدك ورسولك ، واجعلنا في شفاعته يوم القيمة » ، قال صلٰى الله عليه وسلم : « من قال هذا عند النداء.. جعله الله في شفاعتي يوم القيمة »^(٤) .

وسـؤـلـهـ : حاجـتـهـ مـنـ نـحـوـ : الشـفـاعـةـ الـعـظـمـيـ ،ـ وـالـحـوضـ ،ـ وـلـوـاءـ الـحـمـدـ ،ـ وـالـوـسـيـلـةـ ،ـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ أـعـدـهـ اللهـ تـعـالـىـ لـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .

وأخرج الطبراني بسنده فيه راوي لين الحديـثـ : « من قال حين يسمع النداء : أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ ،ـ وـأـنـ مـحـمـداـ عـبـدـهـ وـرـسـوـلـهـ ،ـ

(١) أخرجه أحمد (٣٣٧/٣) ، والطبراني في « الأوسط » (١٩٦) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٦) .

(٢) أخرجه البخاري (٦١٤) ، وابن حبان (١٦٨٩) ، وأبو داود (٥٢٩) ، والترمذى (٢١١) وغيرهم .

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في « الصلاة على النبي صلٰى الله عليه وسلم » (٧٥) .

(٤) المعجم الأوسط (٣٦٧٥) .

اللهم ؛ صلّى الله عليه وسلم للوسيلة عندك ، واجعلنا في شفاعته يوم القيمة .. وجبت له الشفاعة «^(١)».

واعلم أنه مر تفسيره صلّى الله عليه وسلم للوسيلة بأنها أعلى منزلة أو درجة في الجنة ، وأصلها لغة : ما يُتقرب به للكبير ، قال سبحانه وتعالى : «وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةً» ، قال جمّع : هي القربة ، وقال آخرون : كلّ ما يُتوسلُ - أي : يتقرب به - كالتوسل إلى الله تعالى بنبيه صلّى الله عليه وسلم .

و(المقام المحمود) : هو الشفاعة العظمى في فصل القضاء ، يحمده فيه الأولون والآخرون ، ومن ثمَّ فُسِّرَ في أحاديث بالشفاعة ، وعليه إجماع المفسرين على ما قاله الراحدي ، وقيل : شهادته لأمته وعليهم ، وقيل : إعطاؤه لواء الحمد يوم القيمة ، وقيل : هو أن يُجلسه الله عز وجل على العرش ، وفي « صحيح ابن حبان » : « يبعث الله الناس ، فيكسوني ربي حلة خضراء ، فأقول ما شاء الله أن أقول ، فذلك المقام المحمود »^(٢) .

ولا ينافي الأول ، لاحتمال أن هذه الكسوة علامة على الإذن له في الشفاعة العظمى .

ثم رأيت بعض المحققين ذكر ما يقرب منه ، فقال : يظهر أن المراد بالقول المذكور : هو الثناء الذي يقدمه بين يدي الشفاعة ، وأن المقام المحمود : هو جميع ما يحصل له في تلك الحالة .

وله صلّى الله عليه وسلم شفاعات غير العظمى ، كالشفاعة لمن يدخل من أمته صلّى الله عليه وسلم الجنة بغير حساب ، وهذه كالعظمى من خصائصه صلّى الله عليه وسلم .

- ولعصاة دخلتهم ذنوبهم النار فيخرجون ، وإنكار المعزلة لهذه من

(١) المعجم الكبير (٦٦/١٢) .

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٤٧٩) ، والحاكم (٣٦٣/٢) ، وأحمد (٤٥٦/٣) ، والديلمي في « الفردوس » (٨٧٦٩) .

ضلالاتهم ، كيف وقد صحت الأحاديث الكثيرة بها من غير معارض لها ؟ !

- ولقوم استحقوا دخولها فلم يدخلوها ، قال النووي : ويجوز أن يُشركه في هذه الأنبياء والعلماء والأولياء .

- وفي قوم حبستهم الأوزار ليدخلوا الجنة .

- ولبعض أهل الجنة في رفع درجاتهم ، فيعطي كل منهم ما يناسبه ، قال : وهذه يجوز أن يُشركه فيها من ذِكْر أيضًا .

- ولمن مات بالمدينة الشريفة .

- ولمن زار قبره صلى الله عليه وسلم .

- ولفتح باب الجنة كما رواه مسلم^(١) .

- ولمن أجاب المؤذن .

- ولقوم كفار لهم سابق خدمة له صلى الله عليه وسلم في تخفيف عذابهم .

- والشفاعة لأهل المدينة الشريفة بالمعنى السابق في الشفاعة لسائل الوسيلة .

واعلم أن للغزالى رحمة الله تعالى في معنى الشفاعة وسببها كلاماً نفيساً ، حاصله : (أنها نور يُشرق من الحضرة الإلهية على جوهر النبوة ، ويتشرر منه إلى كل جوهر استحكمت مناسبته مع جوهر النبوة ، لشدة المحبة ، وكثرة المراقبة على السنن ، وكثرة الذكر له بالصلة عليه صلى الله عليه وسلم .

ومثاله : نور الشمس إذا وقع على الماء ؛ فإنه ينعكس منه إلى محل مخصوص من الحائط دون جميعه ، وسبب الاختصاص المناسبة بينه وبين الماء في الموضع الذي إذا خرج منه خط إلى موضع النور من الماء .. حصلت

(١) الحديث بتمامه كما في « مسلم » (١٩٧) : عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « آتني بباب الجنة يوم القيمة فأُسْفَّحْ ، فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد ، فيقول : بك أمرت ، لا أفتح لأحد قبلك » .

منه زاوية على الأرض مساوية للزاوية الحاصلة من الخط الخارج من الماء إلى قرص الشمس ، بحيث لا يكون أوسع منها ولا أضيق ، وهذا لا يمكن إلا في موضع مخصوص من الجدار ، فكما أن المناسبات الوضعية تقتضي الاختصاص بانعكاس النور ، فالمناسبات المعنوية العقلية تقتضي ذلك أيضاً في الجوادر المعنوية ، ومن استولى عليه التوحيد .. فقد تأكدت مناسبته مع الحضرة الإلهية ، وأشرق عليه النور من غير واسطة ، ومن استولى عليه السنن ، والاقتداء به صلى الله عليه وسلم ، ومحبته ومحبة أتباعه ، ولم تترسخ قدمه في ملاحظة الوحدانية .. لم تستحكم مناسبته إلا مع الواسطة ، فافتقر إلى واسطة ، في اقتباس النور ، كما يفتقر الحائط الذي ليس مكسوفاً للشمس إلى واسطة الماء المكسوف للشمس .

وإلى مثل هذا ترجع حقيقة الشفاعة في الدنيا ، فالوزير الأقرب لمَلِك .. يحمله على العفو عن جرائم أصحابه ، لا لمناسبة بينهم وبين المَلِك ، بل بينهم وبين الوزير المناسب للمَلِك ، ففاضت عليهم العناية بواسطة الوزير لا بأنفسهم ، ولو ارتفعت الواسطة .. لم تشملهم العناية أصلاً ؛ لأن المَلِك لا يعرفهم ، ولا يعرف اختصاصهم بالوزير إلا بتعريفه وإظهاره الرغبة في العفو عنهم ، فسمّي لفظه من التعريف إظهاراً للرغبة : شفاعة مجازاً ، وإنما الشفيع مكانته عند المَلِك ، ولللفظ لإظهار الغرض ، والله سبحانه وتعالى مستغنٍ عن التعريف ، ولو عرف المَلِك حقيقة اختصاص غلام الوزير به .. لاستغنٍ عن التعريف ، وحصل العفو بشفاعة لا نطق فيها ولا كلام ، والله سبحانه وتعالى عالم به ، ولو أذن للأنبياء عليهم الصلاة والسلام بما هو معلوم له .. وكانت ألفاظهم أيضاً ألفاظ الشفاء .

وإذا أراد الله تعالى أن يمثل حقيقة الشفاعة بمثال يدخل في الحسن والخيال .. لم يكن ذلك التمثيل إلا بألفاظ مألوفة في الشفاعة ، ويدللُ على انعكاس النور بطريق المناسبة : أن جميع ما ورد من الأخبار عن استحقاق الشفاعة معلق بما يتعلّق به صلى الله عليه وسلم من صلاة عليه ، أو زيارة

لقبه ، أو جواب المؤذن ، والدعاء له عقيبه ، وغير ذلك مما يحکم علاقة المحبة والمناسبة معه صلی الله عليه وسلم) اهـ

وقال الرازی : (الشفاعة أن يستوتب أحد لأحد شيئاً ، ويطلب له حاجة ، وأصلها : من الشفع ضد الوتر ، لأن صاحب الحاجة كان فرداً ، فصار الشفيع له شفعاً ؟ أي : صار زوجاً)^(۱) .

فائدة :

ما اعتيد على المنابر من الصلاة والسلام على رسول الله صلی الله عليه وسلم عقب الأذان إلا الصبح والجمعة ؟ فإنهم يقدمونه عليهمما ، وإلا المغرب ؟ فإنه لا يُفعَل فيها لضيق وقتها.. أحدهه السلطان صلاح الدين يوسف بن أیوب .

وذكر بعض المؤرخين : أن ابتداءه بمصر والقاهرة سنة إحدى وتسعين وسبعين مئة لرؤيه رآها بعض المعتقدين ، ولا يخالف ما قبله لاحتمال أنه تُرك بعد موت السلطان صلاح الدين إلى هذا التاريخ ، أو كان أمره به في ليلة الجمعة خاصة^(۲) .

وصوب بعض المتأخرین : أن ذلك بدعة حسنة يؤجر فاعله بحسن نيته ، وقريب منه قول شيخنا شيخ الإسلام زكريا سقى الله تعالى عهده ورضي عنه في « فتاویه » : (الأصل مستحب ، والكيفية بدعة) .

(۱) التفسير الكبير (٣/٥٥) .

(۲) قال ابن علأن في « الفتوحات الربانية » (٢/١١٣) : (أول ما زيدت الصلاة والسلام على النبي صلی الله عليه وسلم بعد كل أذان على المنارة في زمن السلطان المنصور حاجي بن الأشرف شعبان بن حسين بن محمد بن قلاوون ، بأمر المحتصب نجم الدين الطبندی ، في شعبان سنة إحدى وتسعين وسبعين مئة ، وكان حدث قبل ذلك في أيام صلاح الدين بن أیوب أن يقال قبل الفجر كل ليلة بمصر والشام : « السلام على رسول الله صلی الله عليه وسلم » ، واستمر إلى سنة سبع وستين وسبعين مئة ، فزياد فيه بأمر المحتصب صلاح الدين البرلسی أن يقال : « الصلاة والسلام عليك يا رسول الله » إلى أن جعل عقب كل أذان) .

الخامس : عند القيام لصلاة الليل من النوم .

صح : أنه صلى الله عليه وسلم قال : « يضحك الله إلى رجُلَيْن ؟ رجلٌ لقى العدوَّ وهو على فَرَسٍ من أمثل خيل أصحابه فانهزما وثبت ؛ فإن قُتل .. استُشهد ، وإن بقي .. فذاك الذي يضحك الله إليه . »

ورجلٌ قام في جوف الليل لا يعلم به أحد ، فتوضاً فأسبغ الوضوء ، ثم حمد الله ومجدده ، وصلَّى على النبيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، واستفتح القرآن ، فذاك الذي يضحك الله إليه ، يقول : انظروا إلى عبدي قائماً لا يراه أحد غيري »^(١) .

السادس : بعد الفراغ من التهجد .

أخرج النسائي وابن ماجه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : (كنا نُعِدُّ لرسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ ، فيبعثه الله عز وجل لما شاء أن يبعثه من الليل ، فيستاك ويتوضاً ، ويصلِّي تسع ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة ، ويحمد الله ، ويصلِّي على نبيه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ويدعو بينهن ولا يسلِّم ، ثم يصلِّي التاسعة ، ويقعد - وذكر كلمة نحوها - ويحمد الله ، ويصلِّي على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ويدعو ، ثم يسلِّم تسليماً يُسمعنا ، ثم يصلِّي ركعتين وهو قاعد)^(٢) .

كذا استُدلَّ بهذا على الترجمة ، وهو عجيب ؛ فإن الذي فيه هو الصلاة عليه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشهد ، وليس فيه صلاة بعد الفراغ !

السابع : عند المرور بالمساجد ودخولها والخروج منها .

أخرج إسماعيل القاضي عن عليٍّ كرم الله وجهه : أنه أَمَرَ به في الأول^(٣) .

(١) أخرجه النسائي في « الكبري » (١٠٦٣٧) ، وفي « عمل اليوم والليلة » (٨٧٣) .

(٢) أخرجه النسائي (٢٤١ / ٣) ، وابن ماجه (١١٩١) ، والبيهقي (٤٩٩ / ٢) ، وأبو عوانة (٢٠٦٠) .

(٣) فضل الصلاة على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص ٧٢) ، ولفظه : (إذا مررت بالمساجد .. =

وجاء بسند حسن لكن غير متصل : أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل المسجد.. صلَّى عَلَى مُحَمَّد وَسَلَّمَ ، ثم قال : « اللَّهُمَّ ؛ اغْفِر لِي ذُنُوبِي ، وَافْتُح لِي أَبْوَاب رَحْمَتِك » ، وإذا خرج.. صلَّى عَلَى مُحَمَّد وَسَلَّمَ ، ثم قال : « اللَّهُمَّ ؛ اغْفِر لِي ذُنُوبِي ، وَافْتُح لِي أَبْوَاب فَضْلِك »^(١) .

وأخرج الطبراني والبيهقي وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن السنّي وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان في « صحاحهم » - وأصله في « مسلم » - : « إذا دخل أحدكم المسجد.. فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ليقل : اللَّهُمَّ ؛ افْتُح لِي أَبْوَاب رَحْمَتِك ، وإذا خرج.. فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ليقل : اللَّهُمَّ ؛ افْتُح لِي أَبْوَاب فَضْلِك »^(٢) .

وفي رواية ضعيفة : كان صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد.. قال : « بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ ؛ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ » ، وإذا خرج.. قال : « بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ ؛ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ »^(٣) .

وفي أخرى : « إذا دخل أحدكم المسجد.. فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، وليرسل : اللَّهُمَّ ؛ افْتُح لِي أَبْوَاب رَحْمَتِك ، وإذا خرج.. فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، وليرسل : اللَّهُمَّ ؛ اعصمني من الشيطان »^(٤) ، قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ورُدَّ بأن فيه علة خفيت عليه ، لكنه حسن بشواهده .

= فصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم) .

(١) أخرجه الترمذى (٣١٤) ، وأحمد (٦٢٨) ، وأبو يعلى (٦٨٢) .

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٠٤٨) ، وأبو داود (٤٦٥) ، والنسائي في « الكبير » (٨١٠) ، وابن ماجه (٧٧٢) ، والبيهقي (٤٤١/٢) ، وأبو عوانة (١٢٣٤) ، والطبراني في « الدعاء » (٤٢٦) ، وابن السنّي في « عمل اليوم والليلة » (٨٧) بنحوه ، وأصل الحديث في « صحيح مسلم » (٧١٣) بدون التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) أخرجه ابن السنّي في « عمل اليوم والليلة » (٨٨) .

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٤٥٢) ، وابن حبان (٢٠٤٧) ، والحاكم (٢٠٧/١) ، وابن ماجه (٧٧٣) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٩٠) .

الثامن : في يوم الجمعة وليلتها .

مرّ في ذلك أحاديث أوائل (الفصل الرابع) في مبحث (أنه صلى الله عليه وسلم يبلغه سلام من يسلم عليه ، وأنه يرد على من يسلم عليه^(١)) ، وبقيت في ذلك أحاديث كثيرة ، ومن ثمَّ كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه : أن انشروا العلم يوم الجمعة ، فإن غائلاً العلم النسيان ، وأكثروا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة^(٢) .

قال الشافعي رضي الله تعالى عنه : (أحبُّ كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حال ، وأنا في يوم الجمعة وليلتها أشد استحباباً) اهـ^(٣)

منها : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَتَّيْ صَلَاةً .. غُفِرَ لَهُ ذَنْبُ مَتَّيْ عَامٍ » أخرجه الديلمي ، ولا يصح^(٤) .

وفي رواية ضعيفة : « الصلاة على نور على الصراط ، ومن صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً .. غُفِرتَ لَهُ ذَنْبُ ثَمَانِينَ عَامًا »^(٥) .

وفي أخرى للدارقطني : « من صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً .. غُفرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبُ ثَمَانِينَ سَنَةً » ، قيل : يا رسول الله ؟ كيف الصلاة عليك ؟ قال : « تقول : اللهمَّ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَرَسُولُكَ النَّبِيُّ الْأَمِّيُّ ، وَتَعْقُدُ وَاحِدَةً »^(٦) وَحَسَنَهَا العَرَاقِيُّ ، وَمَنْ قَبْلَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ النَّعْمَانَ ، قيل : ويحتاج إلى نظر .

وفي أخرى للخطيب : « من صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً .. غُفرَ اللَّهُ

(١) انظر (ص ١٥٤) .

(٢) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (١١١) .

(٣) الأم (٤٣٢/٢) .

(٤) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٧٨) إلى الديلمي .

(٥) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (٣٨١٤) ، وابن بشكوال في « القربة » (١٠٩) .

(٦) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٨١) للدارقطني مرفوعاً ، وذكره الكناني في « تنزيه الشريعة » (٢/٣٣١) ، والعلجلوني في « كشف الخفاء » (١/١٦٧) .

له ذنوب ثمانين عاماً» ، فقيل له : يا رسول الله ؟ كيف الصلاة عليك ؟ قال : « قولوا : اللهمَّ ؛ صلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ وَرَسُولَكَ النَّبِيَّ الْأَمِيُّ ، وَتَعْقُدْ وَاحِدَةً»^(١) ، وذكره ابن الجوزي في «الأحاديث الواهية»^(٢) .

وفي أخرى : « من صلَّى صلاة العصر من يوم الجمعة ، فقال قبل أن يقوم من مكانه : اللهمَّ ؛ صلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيَّ الْأَمِيُّ ، وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تسلیماً ثمانين مرة.. غفرت له ذنوب ثمانين عاماً ، وكتبت له عبادة ثمانين سنة»^(٣) .

وفي أخرى : « من قال في يوم الجمعة بعد العصر : اللهمَّ ؛ صلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيَّ الْأَمِيُّ ، وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ثمانين مرة.. غفرت له ذنوب ثمانين عاماً»^(٤) .

وأخرج الديلمي : « من صلَّى عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ .. كَانَتْ شَفَاعَةً لَهُ عِنْدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥) .

وفي لفظ آخر أخرجه أبو نعيم وقال : غريب ، عن علي رضي الله تعالى عنه قال : « من صلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِئَةً مَرَّةً .. جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ نُورٌ لَوْ قُسِّمَ ذَلِكَ النُّورُ بَيْنَ الْخَلْقِ كُلَّهُمْ .. لَوَسِعُهُمْ»^(٦) .

وفي أخرى بسنده ضعيف : « من صلَّى عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةً .. لَمْ يَمْتَحِنْ يَرَى مَقْعِدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ»^(٧) .

(١) تاريخ بغداد (٤٦٣/١٣) .

(٢) العلل المتناهية (٤٦٤/١) .

(٣) عزاه الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ٣٨١) لابن بشكوال من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٤) أخرجه ابن بشكوال في «القربة» (١١٤) .

(٥) كذلك عزاه الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ٣٧٨) للدلجمي من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٦) حلية الأولياء (٤٦/٨) .

(٧) عزاه الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ٣٧٩) : لابن شاهين .

وفي أخرى بسند ضعيف أيضاً : « من صلّى علىَ في كل يوم جمعة أربعين مرة .. محا الله عنه ذنوب أربعين سنة ، ومن صلّى علىَ مرة واحدة فتُقبلت منه .. محا الله عنه ذنوب ثمانين سنة ، ومن قرأ : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حتى يختتم السورة .. بنى الله له مناراً في جسر جهنم ؛ حتى يجاوز الجسر »^(١) .

وفي أخرى عند أبي موسى المديني ، وذكراها ابن النعمان وغيره : « من صلّى علىَ يوم الجمعة ألف مرة .. لم يتمت حتى يرئ مقعده من الجنة »^(٢) .

وفي أخرى للديلمي : « من صلّى علىَ يوم الجمعة مئة صلاة .. غُفر له خطيئة ثمانين عاماً » ، قال السخاوي : (لم أقف علىَ أصله مرفوعاً ، وذكر بعض رواته : أنه رأى النبيَ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام ، وعرضه عليه فصدقه ، والله أعلم ، وفي أخرى مثله وزاد : « ومن صلّى علىَ ليلة الجمعة مئة مرة .. غُفر له خطيئة عشرين سنة » ، والظاهر عدم صحته)^(٣) .

وفي أخرى في سندها لين عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه : أنه قال لزيد بن وهب : (يا زيد ؛ لا تدع إذا كان يوم الجمعة أن تصلي على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألف مرة ، تقول : اللهم ؛ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النبي الأُمِّي)^(٤) .

وفي أخرى : « من صلّى علىَ يوم الجمعة صلاة واحدة .. صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأملائكته ألف ألف صلاة ، وكتب له ألف ألف حسنة ، وحطَّ عنه ألف ألف خطيئة ، ورفع له ألف ألف درجة في الجنة » ، قال الحافظ السخاوي : (ولم

(١) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٧٩) : للتبسي في « ترغيبه » ، وأبي الشيخ ابن حيان في بعض أجزاءه ، والديلمي في « مسنده » من طريقه .

(٢) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٨٣) إلى أبي موسى المديني وقال : (لم أقف علىَ أصله) .

(٣) القول البديع (ص ٣٧٩) .

(٤) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٢٣٧/٨) .

أقف على أصله ، وأحسبه غير صحيح ، بل أجزم ببطلانه) اه^(١)

وفي أخرى في سندها مجهول : « إذا كان يوم الخميس .. بعث الله ملائكة معهم صحف من فضة ، وأقلامهم من ذهب يكتبون يوم الخميس وليلة الجمعة أكثر الناس صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم »^(٢) .

وفي أخرى بسند ضعيف : « إن الله ملائكة خلقوا من النور ، لا يهبطون إلا ليلة الجمعة ويوم الجمعة ، بأيديهم أقلام من ذهب ، ودوي من فضة^(٣) ، وقراطيس من نور ، لا يكتبون إلا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم »^(٤) .

وأخرج البيهقي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول : « أكثروا الصلاة على نبيكم في الليلة الغراء واليوم الأزهر »^(٥) .

وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما مثله ، وفي سنته كذاب^(٦) .

وعن أبي بكر رضي الله تعالى عنه وكرمه وجهه مثله^(٧) .

وفي رواية : « أكثروا الصلاة على في الليلة الغراء ؛ فإن صلاتكم تُعرض على^(٨) .

وفي أخرى : « أكثروا الصلاة على يوم الجمعة ؛ فإنه أتاني جبريل آنفاً عن ربِّه عز وجل فقال : ما على الأرض من مسلم يصلّي عليك مرة واحدة .. إلا

(١) القول البديع (ص ٣٨٢) .

(٢) أخرجه ابن عساكر في « تاريخه » (٤٣/٤٣) .

(٣) دوي - جمع دواة - وهي : المحبرة .

(٤) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (٦٨٨) ، وابن بشكوال في « القربة » (١٠٨) .

(٥) أخرجه البيهقي في « الشعب » (١١١/٣) ، والديلمي في « الفردوس » (٢١٥) .

(٦) ذكره الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٣٦٦/٦) .

(٧) أخرجه ابن عساكر في « تاريخه » (٥٨/٣٧٤) .

(٨) أخرجه أبو سعد في « شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم » (٢٠٤٣) .

صلَّيْتُ أَنَا وَمَلَائِكَتِي عَلَيْهِ عَشْرًا» ، وَسِنْدُهَا لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمَتَابِعَاتِ^(١) .

وَفِي أُخْرَى : «أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجَمَعَةِ وَلَيْلَةَ الْجَمَعَةِ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ .. كَنْتَ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢) ، وَ(أَوْ) فِيهِ : إِمَّا لِلتَّقْسِيمِ ؛ أَيْ : شَفِيعًا لِلْعَاصِي ، وَشَهِيدًا لِلْطَّاغِي ، أَوْ بِمَعْنَى (الْوَاوُ) فَيَكُونُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا لِلْكُلِّ ، أَوْ لِلشَّكِّ ؛ فَإِنْ كَانَتِ الْفُضْلَةُ الصَّحِيحَةُ (شَهِيدًا) فَوَاضِعٌ ؛ لَأَنَّ الشَّهَادَةَ خَصُوصِيَّةٌ زَائِدَةٌ عَلَى الشَّفَاعَةِ الْمَذَخَرَةِ الْمُخْبُوَةِ لِغَيْرِهِمْ ، وَإِنْ كَانَتِ (شَفِيعًا) حُمِّلَ عَلَى أَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ .. اخْتُصَّ بِنَوْعٍ مِّنْ أَنْوَاعِ شَفَاعَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّابِقَةُ غَيْرُ الْعَظِيمِ .

وَفِي أُخْرَى بِسَنْدٍ ضَعِيفٍ : «أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجَمَعَةِ ؛ فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تُعَرَّضُ عَلَيَّ»^(٣) .

وَيَرَوْيُ : «اتَّخِذْ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَمُوسَى نَجِيًّا ، وَاتَّخِذْنِي حَبِيبًا ، ثُمَّ قَالَ : وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي ؛ لَا وَثَرَنَّ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيًّي ؛ فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ لَيْلَةَ جَمَعَةٍ ثَمَانِينَ مَرَّةً .. غُفِرَتْ لَهُ ذَنْبُ مَئِيْعَةٍ عَامٍ مُتَقْدِمَةٍ ، وَمَئِيْعَةٍ عَامٍ مُتَأْخِرَةٍ» ، قَالَ السَّخَاوِيُّ : (لَمْ أَقْفَ عَلَى أَصْلِهِ ، وَأَحْسِبَهُ غَيْرَ صَحِيحٍ)^(٤) .

وَأَخْرَجَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مَرْسَلًا : «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجَمَعَةِ وَلَيْلَةَ الْجَمَعَةِ .. فَأَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ»^(٥) .

وَيَرَوْيُ : «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَصْلِي لَيْلَةَ الْجَمَعَةِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدِ (الْفَاتِحَةِ) خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ، ثُمَّ يَقُولُ أَلْفَ مَرَّةً :

(١) ذِكْرُهُ العَجَلُونِيُّ فِي «كَشْفِ الْخَفَاءِ» (١/١٦٧) ، وَالْمَنْدُرِيُّ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٢٤٧٢) وَعَزَّاهُ لِلْطَّبَرَانِيُّ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْشَّعْبِ» (٣٠٣٣) .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْشَّعْبِ» (٣٠٣٢) .

(٤) القُولُ الْبَدِيعُ (ص ٣٨١) ، أَمَّا الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ ؛ أَيْ : مِنْ أَوْلِهِ إِلَى قُولِهِ : (وَنَجِيٰ) .. فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْشَّعْبِ» (١٤٩٤) ، وَالْدِيلِمِيُّ فِي «الْفَرْدُوسِ» (١٧١٦) .

(٥) «الْأَمُّ» (٤٣٢/٢) .

صلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَا تَتَمَّعُ الْجَمْعَةَ الْقَابِلَةَ حَتَّى يَرَانِي فِي الْمَنَامِ، وَمَنْ رَأَنِي.. غَفَرَ اللَّهُ لِهِ الذَّنَوبَ» أَخْرَجَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ، وَلَا يَصِحُّ^(١).

وَيَرَوْيُ أَيْضًا: «مَنْ قَالَ لِيَلَةَ الْجَمْعَةِ عَشَرَ مَرَارًا: يَا دَائِمَ الْفَضْلِ عَلَى الْبَرِّيَّةِ، يَا بَاسْطَ الْيَدِينَ بِالْعَطْيَةِ، يَا صَاحِبَ الْمَوَاهِبِ السَّنِيَّةِ؛ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرَ الْوَرَى بِالْتَّحْيَةِ، وَاغْفَرْ لَنَا يَا ذَا الْعَلَا فِي هَذِهِ الْعَشِيَّةِ...» مَعَ كَلِمَاتٍ أَخْرَى، وَهُوَ مَكْذُوبٌ^(٢).

وَفِي رَوَايَةِ بَسِندٍ بَاطِلٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَيَوْمِ الْجَمْعَةِ مِئَةً مَرَةً، وَهِيَ: صَلواتُ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَرَسُلِهِ وَجَمِيعِ خَلْقِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ...) فَقَدْ صَلَّى عَلَيْهِ بِصَلَاةِ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ، وَحُسِّنَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ فِي زَمْرَتِهِ، وَأَخْذَ بِيَدِهِ حَتَّى يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ^(٣).

قِيلَ: كَانَ خَلَادُ بْنُ كَثِيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّزَعِ، فُوجِدَ تَحْتَ رَأْسِهِ رِقْعَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: هَذِهِ بِرَاءَةُ النَّارِ لِخَلَادِ بْنِ كَثِيرٍ، فَسَأَلُوا أَهْلَهُ: مَا كَانَ عَمَلَهُ؟ فَقَالَ أَهْلُهُ: كَانَ يَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ يَوْمٍ جَمِيعَ الْأَلْفِ مَرَةً: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ).

وَرُوِيَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَصْوَصِ يَوْمِ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ حَدِيثٌ وَفِيهِ: أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يَكْثُرُونَ سَبَبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا، وَحَدِيثٌ فِيهِ ذِكْرٌ: (صَلَاةُ عَشْرِينَ رَكْعَةً لِيَلَةَ الْأَحَدِ يَصْلِي عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِئَةً مَرَةً) قَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ: (وَآثَارٌ

(١) كَذَلِكَ عَزَّاهُ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْقُولِ الْبَدِيعِ» (ص ٣٨٣) لِأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي «الْمَوْضِعَاتِ» (٥٨/٢).

(٢) عَزَّاهُ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْقُولِ الْبَدِيعِ» (ص ٣٨٣) لِأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ.

(٣) عَزَّاهُ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْقُولِ الْبَدِيعِ» (ص ٣٨٤) لِأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ.

الوضع لائحة عليه ، ولا حول ولا قوة إلا بالله)^(١) .

وكذلك ذكر الغزالى رحمة الله تعالى وغيره حديثاً بلا إسناد فيه ذكر : (صلاة أربع ركعات ليلة الإثنين ، يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم في كُلّ خمساً وسبعين - مع أشياء آخر - ثم يسأل الله تعالى حاجته .. كان حقاً على الله تعالى أن يعطيه ما سأله)^(٢) ، وتسمى صلاة الحاجة .

وذكر المديني حديثاً في ليلة الثلاثاء ، في سنته من أئمّهم بالكذب ، فيه : (صلاة أربع ركعات بعد العتمة قبل الورت - يقرأ في كُلّ ركعة أشياء مخصوصة - ثم بعد الفراغ يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم خمسين مرة)^(٣) ، وذكر لذلك ثواباً كثيراً .

الناسع : في الخطب ؛ كخطبة الجمعة ، والعيددين ، والكسوفين ، والاستسقاء ، وهي ركن فيها عند الشافعى وأحمد ، خلافاً لمالك وأبي حنيفة رضي الله تعالى عنهم ، ودليل الوجوب : فعل الخلفاء الراشدين ومن بعدهم ؛ فإنه لم ينقل عن أحد منهم ، ولا من بعدهم خطبة في أمر مُهم فضلاً عن الجمعة .. إلا بدأ فيها بالحمد والصلوة ، وكان السَّلف يسمُون الخطبة بغير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم : البتراء .

وفي « الصَّاحِح » : (وخطب زياد خطبته البتراء ؛ لأنَّه لم يحمد الله تعالى فيها ، ولم يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم)^(٤) ، ونحوه في « نهاية ابن الأثير »^(٥) .

(١) القول البديع (ص ٣٨٤-٣٨٥) .

(٢) إحياء علوم الدين (١٩٩١) ، وعزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٨٥) لأبي موسى المديني في « وظائف الليل والأيام » .

(٣) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٨٥) لأبي موسى المديني في كتاب « وظائف الليل والأيام » .

(٤) الصَّاحِح ، مادة (بتر) .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٩٣/١) .

فثبت بهذا الإجماع النطقي من السلف على الوجوب ، وإلا .. لتركوها في بعض الأحيان .

وممن حفظت عنه في خطبته :

- عليٌ كرم الله تعالى وجهه ، أخرجه أحمد^(١) .

- وابن مسعود ، أخرجه التميري وغيره^(٢) .

- وعمرو بن العاصي ، أخرجه الدارقطني من طريق ابن لهيعة^(٣) .

- وأبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنهم .

وأخرج ابن بشكوال عن محمد بن عبد الحكم : (أن أميراً خطبهم بالمدينة يوم الجمعة فأنسها ، فلما انقضت خطبته ونهض للصلوة .. صاح الناس عليه من كل جانب^(٤) ، فصياحهم به كذلك يدلُّ لما قلناه ، من أنها في الخطبة كانت من الأمور المشهورة المعروفة عندهم ، التي لا يسوغ تركها .

والاستدلال للوجوب بأن كل عبادة افتقرت إلى ذكر الله تعالى .. افتقرت إلى ذكر رسوله صلى الله عليه وسلم كالأذان ، وتفسير جمْع قوله تعالى : « وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ »^(٥) بأن معناه : لا أُذكِّرُ إلَّا وَتُذَكَّرُ معي .. لا ينهض ؛ لاحتمال أن يراد بذكره الشهادة له بالرسالة إذا شهد لمُرسِله تعالى بالوحدانية ، وهذا مشروع في كل خطبة قطعاً ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « كل خطبة ليس فيها تشهد .. فهي كاليد الجذماء »^(٦) .

وما رُويَ عن السبعي : (أنه رآهم لا ينصتون للخطيب إنما هو قصص

(١) المسند (١٠٦/١) .

(٢) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٣٨٧) للتميري ، ولمحمد بن الحسن بن صقر الأستاذ .

(٣) أخرجه ابن عساكر في « تاريخه » (٤٦/١٦٢) .

(٤) القرية إلى رب العالمين (٧٧) .

(٥) أخرجه ابن حبان (٢٧٩٦) ، وأبو داود (٤٨٤١) ، والترمذى (١١٠٦) ، والبيهقي (٢٠٩/٣) ، وأحمد (٣٤٣/٢) وغيرهم .

وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) .. فهو بعد تسليم صحته يحتمل أن يكون عدم الإنصات فيه للقصص ، وذكرت الصلاة معه ؛ لأنها لازمة له في العادة الغالبة من فعل القصاص ، أو أن عدم الإنصات لبعدهم بحيث لا يسمعون ، والأول أقرب ، على أن هذا ليس فيه نقل إجماع ، وأنه حكاية عن رأهم فقط .

العاشر : في أثناء تكبيرات صلاة العيددين ؛ لما صح عن ابن مسعود : (أنه عَلِمَ الْوَلِيدَ بْنَ عَقْبَةَ حِينَ سُأَلَّهُ عَنْ ذَلِكِ أَنَّهُ حَمَدَ اللَّهَ وَيَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَدْعُو بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ ، وَصَدَّقَهُ عَلَى ذَلِكَ حَذِيفَةُ وَأَبُو مُوسَى رضي الله تعالى عنهم) ^(٢) .

الحادي عشر : في صلاة الجنازة ، فهي مشروعة فيها بعد التكبيرة الثانية بلا خلاف ، ثم المشهور عند الشافعي وأحمد : أنها ركن ، خلافاً لمالك وأبي حنيفة رضي الله تعالى عنهم ، ويدل للأول ما جاء عن أبي أمامة : أنه أخبره بعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم : (أنها كالتكبير سُنَّةٌ في صلاة الجنازة) ، رواه جماعة منهم الشافعي رضي الله تعالى عنه ^(٣) .

وتضعيف روايته بمُطَرَّفٍ .. ردَّ البيهقي بأنه جاء عن الزهرى بمعنى رواية مطرف ^(٤) ، ورواه في « سننه » والحاكم في « صحيحه » عنه : أنه أخبره رجال من الصحابة في الصلاة على الجنازة : (أن يكبر ، ثم يصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم) ، قال الزهرى : حدثني بذلك أبو أمامة وابن المسيب يسمع ، فلم ينكِر عليه ، فذكرت الذي أخبرنى أبو أمامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد ، فقال : وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث

(١) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٨٧) .

(٢) أخرجه البيهقي (٢٩١/٣) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٧٧) .

(٣) أخرجه الشافعى في « مسنده » (١٢١٩) ، والأم (٦٠٨/٢) .

(٤) معرفة السنن والأثار (٧٦٠٢) .

عن حبيب بن سلمة في صلاة صلاتها على الميت مثل الذي حدثنا أبو أمامة^(١).

وجاء عن الزهري أيضاً : أنه سمع أبا أمامة يحدث ابن المسيب : (أن السنة في الصلاة على الجنائز : أن يقرأ بفاتحة الكتاب ، ويصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم) أخرجه^(٢) ابن الجارود والنميري كلاهما من طريق عبد الرزاق عن معمر^(٣) ، ورجال هذا الإسناد مخرج لهم في « الصحيحين » ، لكن قال الدارقطني : وَهُمْ فِيهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ ، فرواه عن معمر عن الزهري عن سهل بن سعد ؛ أي : وإنما هو عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، كما مر .

وأخرج البيهقي في « سننه » أن أبا هريرة قال لعبادة بن الصامت لَمَّا سأله عن الصلاة على الميت : (أنا والله أخبرك ، تبدأ فتكبر ، ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، وتقول : اللهم ؟ إن هذا عبدك . . . إلخ^(٤)) .

وأخرج مالك وغيره عنه : أنه سئل كيف تصلي على الجنائز ؟ فقال : (أَتَبْعُهَا مِنْ أَهْلِهَا ، فَإِذَا وُضِعْتَ .. كَبَرْتَ وَحَمَدْتَ اللَّهَ ، وَصَلَيْتَ عَلَى نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ أَقُولُ : اللَّهُمَّ ؟ إِنَّهُ عَبْدَكَ . . . إلخ^(٥)) ، وجاء ذلك عن ابن عباس وابن مسعود ومجاحد رضي الله تعالى عنهم .

قيل : وَتُسَنٌّ عِنْدَ إِدْخَالِ الْمَيْتِ الْقَبْرَ لِلْحَدِيثِ الْحَسَنِ : أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع الميت في القبر .. قال : « بِاسْمِ اللَّهِ ، وَعَلَى سَنَةِ

(١) المستدرك (١/٣٦٠) ، والسنن الكبرى (٤/٣٩) .

(٢) في النسخ : (وأخرجه) ، والصواب ما ثبتناه ، والله أعلم .

(٣) وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣/١٨٠) عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٨١) عن معمر عن الزهري .

(٤) السنن الكبرى (٤/٤٠) .

(٥) أخرجه مالك (١/٢٢٨) ، والطبراني في « الدعاء » (١٢٠٠) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم » (ص ٨٠) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم » اه^(١) ولا دلالة فيه ؛ لأن الصلاة هنا لذِكره
صلى الله عليه وسلم .

ولم يصح في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في رجب بخصوصه شيء .
وفي « موضوعات ابن الجوزي » في ذلك أحاديث واهية ، لا يعتمد بها ،
وفي بعضها : (ثواب عظيم لمن يصوم أول خميس منه ، ثم يصلّي بين
العشاءين ليلة الجمعة ثنتي عشرة ركعة ، وذكر ما يقول فيها ، وبعد
فراغها)^(٢) ، (ولمن صلّى ليلة نصف رجب أربع عشرة ركعة)^(٣) ، (ولمن
صلّى ثنتي عشرة ركعة في ليلة لثلاث بقين منه)^(٤) .

وكذا لم يصح في شعبان بخصوصه شيء ، وإن عقد ابن أبي الصيف من
أئمتنا المتأخرین باباً لذلك في جزء له في فضل شعبان ، وذكر فيه عن جعفر
وأبي اليمان ما لم یُعرف له أصل یعتمد عليه .

الثاني عشر : في الحج عقب التلبية ، جاء عن القاسم : كان يستحب
ذلك ، وسنه ضعيف^(٥) .

وعلى الصفا والمروة ؟ لما صح عن عمر رضي الله تعالى عنه : أنه خطب
الناس بمكة فقال : (إذا قدم الرجل منكم حاجاً . فليطوف بالبيت سبعاً ،
وليصلّي عند المقام ركعتين ، ثم ليبدأ بالصفا ، فيستقبل البيت فيكبّر سبع
تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد لله ، وثناء عليه ، وصلاة على النبي صلى الله

(١) أخرجه الحاكم (٣٦٦/١) ، وابن حبان (٣١١٠) ، وأبو داود (٢٢١٣) ، والترمذی
(١٠٤٦) ، والسائلی في « الكبری » (١٠٨٦٠) ، وغيرهم .

(٢) الموضوعات (٤٧/٢) .

(٣) الموضوعات (٤٩/٢) .

(٤) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٣٨١٢) ، وفي « فضائل الأوقات » (ص ٩٧) ، وانظر
« تنزيه الشريعة » (٩٠/٢) .

(٥) أخرجه البيهقي (٤٦/٥) ، والدارقطني (٢٣٨/٢) ، والشافعی في « الأم »
(٣٩٦/٣) ، والقاضی إسماعیل الجھضمی في « فضل الصلاة على النبي صلی الله علیه
وسلم » (ص ٧٢) .

عليه وسلم ، وسَلْهُ لنفسك ، وعلى المروءة مثل ذلك)^(١) .

وجاء عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما : أنه (كان يكبّر على الصفا ثلاثة ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له . . . إلخ ، ثم يصلّي على النبي صلّى الله عليه وسلم ، ثم يدعو ويطيل القيام والدعاء ، ثم يفعل على المروءة مثل ذلك)^(٢) .

وعند استلام الحجر ؛ لما صعّ عن ابن عمر : أنه كان إذا أراده . . قال : (اللهم ؟ إيماناً بك . . . إلخ ، ثم يصلّي على النبي صلّى الله عليه وسلم ، ثم يستلمه)^(٣) ، ورواه الواقدي في « مغازيه » مرفوعاً^(٤) ، والأول أصح .

وفي الطواف ؛ لما في « منهاج الحليمي » : (عن سفيان بن عيينة : سمعت [منذ] أكثر من سبعين سنة يقولون في الطواف : اللهم ؟ صلّى على محمد وعلى أبينا إبراهيم ، وهذا إنما قوله ولد إبراهيم ، غيره يقول : اللهم ؟ صلّى على محمد نبيك وإبراهيم خليلك ، وهذا حسن ؟ لأن المنسك كلها إرث إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، والبيت من بنائه ، وتلبية الناس إجابة لدعائه) اهـ ملخصاً^(٥) .

وفي الموقف ؛ أخرج البيهقي : « ما من مسلم يقف عشيّة عرفة بالموقف ، فيستقبل القبلة بوجهه ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر مئة مرة ، ثم يقرأ : (قل هو الله أحد) مئة مرة ، ثم يقول : اللهم ؟ صلّى على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت

(١) أخرجه البيهقي (٩٤/٥) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلّى الله عليه وسلم » (ص ٧٣) .

(٢) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلّى الله عليه وسلم » (ص ٧٦) .

(٣) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٥٤٨٢) ، وفي « مسند الشاميين » (٣١٥/٢) .

(٤) المغازي (١٠٩٨/٣) .

(٥) منهاج في شعب الإيمان (٤٤٠/٢) .

على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وعلينا معهم مئة مرة .. إلا قال الله تبارك وتعالى : يا ملائكتي ؛ ما جزاء عبدي هذا ؟ سبّحني وهلّلني ، وكبّرني وعظّمني ، وعرّفني وأثنى عليّ ، وصلّى على نبيّ ، اشهدوا أنني قد غفرت له وشفعته في نفسه ، ولو سألني عبدي هذا .. لشفعته في أهل الموقف كلهم »^(١) .

قال البيهقي : هذا غريب ليس في إسناده من يُنسب إلى الوضع ، قال غيره : بل كلهم موثقون إلا رجلاً منهم فإنه مجهول ، ورواه الديلمي وزاد فيه : « قراءة (الفاتحة) مئة مرة » ، وبعد « وله الحمد » : « يحيى ويميت بيده الخير »^(٢) .

وذكر المحب الطبراني في « أحكامه » دعاء طويلاً فيه : أنه يلبّي ثلاثة ، ويكبر ثلاثة ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ... إلخ مئة مرة ، إن الله قد أحاط بكل شيء علماً مئة مرة ، والتعوذ ثلاثة ، و(الفاتحة) ثلاثة ، و(الإخلاص) مئة ، ويصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعو لنفسه ووالديه وأقاربه وإخوانه المؤمنين ، وذكر لذلك ثواباً عظيماً ، قال المحب : أخرجه أبو منصور في « جامع الدعاء الصحيح » ، قال غيره : وهو عجيب ؛ أي : لأن ابن الجوزي ذكره في « الموضوعات »^(٣) .

وفي الملتم ، ذكر النووي في « أذكاره » وغيره في الدعاء المأثور فيه : (اللهم ؛ صلّ وسلّم على محمد وعلى آل محمد)^(٤) ، والشافعي والأصحاب : (أنه يُسْنَ لِمَنْ فَرَغَ مِنْ طَوَافِ الْوَدَاعِ أَنْ يَقْفِ فِيهِ وَيَقُولَ : اللَّهُمَّ

(١) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٤٠٧٤) ، وفي « فضائل الأوقات » (ص ٣٧٦) .

(٢) الفردوس بتأثير الخطاب (٦٠٤٤) .

(٣) الموضوعات (١٢٣/٢) .

(٤) الأذكار (ص ٣٣٠) ، وقال ابن علان في « الفتوحات » (٤/٣٩١) : (قال الحافظ : قلت : لم أقف له على أصل ، والله المستعان) .

البيتُ بيتُك . . . إلخ ، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، قالوا : لأنَّه أرجى لِإجابة الدعاء^(١) .

الثالث عشر : الصلاة والسلام عليه عند قبره الشريف صلى الله عليه وسلم .

جاء عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما من طرق متعددة أنه : (كان إذا وقف هناك . . صلَّى وسَلَّمَ على النبي صلَّى الله عليه وسلم ، ثم على أبي بكر ، ثم على أبيه ، مستقبلاً للقبر الشريف على ساكنه أفضل الصلاة وأشرف التسليم ، مستدبراً للقبلة)^(٢) ، وفي رواية أنه : (كان يمسُّ القبر المكرَّم بيمنيه)^(٣) ، وفي أخرى : (كان لا يمسُّه)^(٤) ، ولعله كان تارة يمسُّه وأخرى لا يمسُّه .

وجاء السلام عن غيره من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، وذكر أئمتنا أنه يُسن لقادسه صلَّى الله عليه وسلم الإكثار من الصلاة والسلام عليه في طريقه ، وكلَّما قَرُبَ من المدينة الشريفة وعمرانها . . زاد من ذلك ، ويستحضر من غايات تعظيمها وإجلالها ما يمكنه .

وكذا يُسن - كما قاله بعض المتأخرین - لمن رأى آثاره صلَّى الله عليه وسلم سيما منازله . . أن يصلي ويسلم عليه ، فقد كانت أسماء رضي الله تعالى عنها كلما مرَّت بالحَجُون^(٥) . . قالت : (صلَّى الله على رسوله ، لقد نزلنا معه هُنَّا) رواه البخاري^(٦) .

(١) الأم (٣/٥٧٥) ، وأخرجه عنه البيهقي (٥/١٦٤) .

(٢) أخرجه مالك (١/١٦٦) ، والبيهقي (٥/٢٤٥) ، والقاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلم » (ص ٨٣) .

(٣) أخرجه القاضي إسماعيل الجهمي في « فضل الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلم » (ص ٨٤) .

(٤) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٤١٥٠) .

(٥) الحَجُون : جبل بأعلى مكة المكرمة عند مدافن أهلها .

(٦) أخرجه البخاري (١٧٩٦) ، ومسلم (١٢٣٧) .

وأخرج أحمد : (أن أنساً رضي الله تعالى عنه أخرج لجماعة ما بقي من قدحه صلى الله عليه وسلم وفيه ماء ، فشربوا وصبوا على رؤوسهم ووجوههم ، وصلوا عليه صلى الله عليه وسلم)^(١) .

وبقي للزيارة أحكام وآداب ذكر النwoي كثيراً منها في « مناسكه الكبرى » ، واستوفيت في « حاشيتها » معظم ما بقي من ذلك^(٢) .

قال المجد اللغوي : (والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند قبره أفضل من الصلاة ؛ لخبر : « ما من مسلم يسلم على ... » السابق)^(٣) .

وأخرج البيهقي عن ابن فديك : (سمعت بعض من أدركني يقول : بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فتلا : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصْلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية ، ثم قال : صلى الله عليك يا محمد ، حتى يقولها « سبعين مرة » . ناداه ملك صلّى الله عليك يا فلان ، لم تسقط لك حاجة)^(٤) .

ولا دليل فيه لجواز ندائه صلى الله عليه وسلم باسمه ، فقد صرّح أئمننا بحرمة ذلك ؛ لما فيه من ترك التعظيم ، ولقوله تعالى : ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنْتَكِمُّ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ وإنما ينادي بنحو : (يا نبي الله) ، فقول الزين المراغي : الأولى لمن عمل بالأثر أن يقول : (يا رسول الله) .. وَهُمْ ، بل الصواب أن ذلك واجب لا أولى .

وظاهر قول « فتح الباري » : (أنه صلى الله عليه وسلم وإن كان ذا أسماء وكنى ، ولكن لا ينبغي أن ينادي بشيء منها)^(٥) . أن الكنية كالاسم ، فيحرم

(١) المسند (١٨٧/٣) .

(٢) انظر حاشية المصنف على « الإيضاح » (ص ٤٧٩ - ٥١٠) .

(٣) الصّلات والبُشّر (ص ١٦٤) ، وانظر الحديث (ص ١٥٣) .

(٤) شعب الإيمان (٤١٩٦) .

(٥) فتح الباري (٥٦١/٦) .

النداء بها أيضاً ، ويفيد قوله الضحاك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : (كانوا يقولون : يا محمد ، يا أبا القاسم ، فنهاهم الله عز وجل ؛ إعظاماً لنبيه صلى الله عليه وسلم ، فقال : قولوا : يا نبئ الله ، يا رسول الله) ، وهكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير^(١) .

وقال مقاتل : (لا تسمُّوه إذا دعوتموه : يا محمد ، ولا تقولوا : يا ابن عبد الله ، ولكن شرفوه فقولوا : يا رسول الله ، يا نبئ الله)^(٢) .

وقال قتادة : (أمر الله سبحانه وتعالى أن يهاب نبيه صلى الله عليه وسلم ، وأن يبجل ، وأن يعظّم ، وأن يسُود)^(٣) .

وقال مالك عن زيد بن أسلم : (أمرهم أن يشرفوه)^(٤) .

فهذه الآثار كلها دالة على أن الكنية كالاسم فيما ذكر ، ولا يعارض ذلك ما في الحديث الصحيح الآتي^(٥) في دعاء الحاجة : « يا محمد ؛ إنني متوجّه بك إلى ربِّي » لأنَّه صلى الله عليه وسلم صاحب الحق ، فله أن يتصرف فيه كيف يشاء ، فلا يقاس به غيره ، وتعليم بعض الصحابة ذلك لغيره يحتمل أنه رأى أنَّ ألفاظ الدعوات والأذكار يقتصر فيها على الوارد .

الرابع عشر : عند الذبيحة ، كما ذكره الشافعي رضي الله تعالى عنه ؛ حيث قال : (والتسمية في الذبيحة باسم الله ، وما زاد بعد ذلك من ذكر الله تعالى .. فالزيادة خير ، ولا أكره مع التسمية على الذبيحة أن يقول : صلى الله على محمد ، بل أحب ذلك ، وأحب أن يكثر الصلاة عليه على كل الحالات ؛ لأنَّ ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاحة عليه إيمان بالله سبحانه وتعالى ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٩٢٤) ، وانظر « تفسير ابن كثير » (٣٠٦ / ٣) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (١٤٩٢٨) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (١٤٩٢٧) .

(٤) ذكره ابن كثير في « تفسيره » (٣٠٧ / ٣) .

(٥) انظر (ص ٢٤٣) .

وعبادة له يؤجر عليها إن شاء الله تعالى من قالها) ، وبسط الكلام في الاستدلال لذلك^(١) .

وخالفه الحنفية وجمعٌ من أصحاب مالك وأحمد ، فقالوا : بكراهتها ؛ لأن فيها إيهام الإهلال لغير الله تعالى ، ولما رُوي من خبر : « موطنان لا حظ لي فيهما ، عند العطاس والذبح » ، وسيأتي معناه في (مبحث العطاس^(٢)) ، وأنه غير صحيح ، بل في سنته من أئمّهم بالوضع .

ودعوى الإيهام مدفوعة بأنها إنما تأتى أن لو قيل : باسم الله ، واسم محمد ، وهذا غير مشروع اتفاقاً ، بخلاف باسم الله وصَلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ؛ فإنه لا إيهام فيها أبداً ، والاستدلال بالخبر يتوقف على إثبات صحته ، على أنها لو سلمت .. أمكن حملها على ذكرٍ على وجه لا يشرع ، كما مثلناه ، فلا دليل فيه لمنع الصلاة عليه هنا بوجه .

الخامس عشر : عند عقد البيع ، كما اقتضاه كلام « الأنوار » وغيره^(٣) ، ويدل له عموم روایة : « كل أمر ذي بال » الآتية^(٤) .

ال السادس عشر : عند كتابة الوصية ، على ما قاله بعض المتأخرین ، واستدل له بأمر أبي بكرة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يكتب في وصيته : (هذا ما أوصى به نفع - يعني : اسمه - وهو يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً صلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِهِ وَسَلَّمَ نبِيُّهُ)^(٥) . ولا دليل فيه ، نظير ما مر في إدخال الميت القبر^(٦) .

(١) الأم (٦٢١/٣) .

(٢) انظر (ص ٢٣٧) .

(٣) الأنوار لأعمال الأبرار (١/٣٠٤) .

(٤) انظر (ص ٢٥١) .

(٥) أخرجه الربعي في « وصايا العلماء » (ص ٥٥) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٦٢/٢١٩) .

(٦) انظر (ص ٢٢١) .

السابع عشر : في خطبة التزويج ، كما في « الأذكار » وغيره^(١) ، وجاء عن ابن عباس بسند ضعيف : أنه قال في [قوله تعالى] : ﴿يَأَمِنُوا صَلُوًا عَلَيْهِ﴾ : (أنثوا عليه صلی الله عليه وسلم في صلاتكم ، وفي مساجدكم ، وفي كل موطن ، وفي خطبة النساء ، فلا تنسوه)^(٢) ، وفعله عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه .

الثامن عشر : في طرف النهار ، وعند إرادة النوم ، ولمن قل نومه . جاء بسند ضعيف : أنه صلی الله عليه وسلم قال : « من صلّى على مئة صلاة حين يصبح قبل أن يتكلّم .. قضى الله تعالى له مئة حاجة ، يجعل له منها ثلاثة ، ويذخر له سبعين ، وفي المغرب مثل ذلك ... ». الحديث السابق^(٣) . وبسند غريب جداً ، وفي رواته من فيه بعض المقال : « من أوى إلى فراشه ، ثم قرأ (تبارك الملك) ، ثم قال : اللهم ؟ رب الحِلْ والحرام ، ربَّ البلد الحرام ، ربَّ الركن والمقام ، ربَّ المشعر الحرام ، بحق كل آية أنزلتها في شهر رمضان ؟ بلغ روح محمد صلی الله عليه وسلم تحيّة وسلاماً (أربع مرات) .. وكل الله عز وجل به ملكين حتى يأتيا محمداً ، فيقولا له : إن فلاناً بن فلان يقرأ عليك السلام ورحمة الله ، فأقول : على فلان بن فلان مني السلام ورحمة الله وبركاته »^(٤) .

ووصف بعضهم لمن قل نومه أن يقرأ : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ﴾ الآية .

ويروى : « من صلّى على مسأء .. غُفر له قبل أن يصبح ، ومن صلّى على صباحاً .. غُفر له قبل أن يُسمى » ، قال السخاوي : (ولم أقف على أصله)^(٥) .

(١) الأذكار (ص ٤٥٦) .

(٢) عزاء الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٠٩) للقاضي إسماعيل الجهمي .

(٣) انظر (ص ٢٠٣) .

(٤) أخرجه أبو الشيخ في « طبقات المحدثين بأصبهان » (٥٩٧) .

(٥) القول البديع (ص ٤١١) .

النinth عشر : عند إرادة السفر ، كما في « أذكار النووي » فإنه قال : (ويفتح دعاءه بالتحميد لله تعالى ، والصلوة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم) اهـ^(١) ، ويدل له روایة : « كل أمر ذي بال... الآية^(٢) .

العشرون : عند ركوب الدابة .

أخرج الطبراني أنه صلى الله عليه وسلم قال : « من قال إذا ركب دابة : باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء ، سبحان من ليس له سمى ، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مُقرنين ، وإنما إلى ربنا لمنقلبون ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد ، وعليه السلام .. قالت الدابة : بارك الله عليك من مؤمن ، خففت عن ظهري ، وأطعت ربك ، وأحسنت إلى نفسك ، بارك الله لك في سفرك ، وأنجح حاجتك »^(٣) .

الحادي والعشرون : عند الخروج إلى السوق ، وحضور دعوة ونحوها .

أخرج جمع عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه : (ما جلس في مأدبة ولا ختان - وفي لفظ : ولا جنازة - ولا غير ذلك فيقوم .. حتى يحمد الله تعالى ويثنى عليه ، ويصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو ، وكذا كان إذا خرج إلى السوق .. يأتي أغفلها مكاناً ، فيجلس ويفعل ذلك)^(٤) .

الثاني والعشرون : عند دخول المنزل ، وإلمام الفقر ، أو الحاجة ، أو خوف وقوع ذلك ، مرّ في مبحث (كون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تنفي الفقر) ما يدلّ لذلك^(٥) .

الثالث والعشرون : في الرسائل وبعد البسمة ، فهو من سنة الخلفاء

(١) الأذكار (ص ٣٠٢) .

(٢) انظر (ص ٢٥١) .

(٣) أخرجه الطبراني في « الدعاء » (٧٧٦) .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (١٣١ / ٧) .

(٥) انظر (ص ١٧٧) .

الراشدين ؛ لما جاء من طريق الواحدي عن أبي بكر رضي الله تعالى عنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كتب إلى بعض عماله : (بسم الله الرحمن الرحيم ، من أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طريفة بن حاجز ، سلام عليك ، فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، وأسئلته أن يصلي على محمد صلى الله عليه وسلم ، أما بعد...) إلخ الكتاب^(١) .

وقد مضى عليه عمل الأمة في أقطار الأرض من أول ولايةبني هاشم ، ولم يُنكر ذلك ، ومنهم من يختتم به الكتب ، وهذا يردد ما قيل : إن أول من صدر الرسائل بالصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم هارون الرشيد .

وفي « أذكار النwoي » : (يُروي عن حماد بن سلمة : أن مكتبة المسلمين كانت من فلان إلى فلان ، أما بعد ، سلام عليك ، فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، وأسئلته أن يصلي على محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آل محمد ، وأن الزنادقة أحذثوا المكتبات التي أولها أطال الله بقائك)^(٢) .

الرابع والعشرون : عند الهم ، والشدائد ، والクロب ، ووقوع الطاعون ، مر في حدث في مبحث (أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم سبب لكتفائية المهمات في الدنيا والآخرة)^(٣) .

ويروي : « من عسر عليه شيء .. فليكثر من الصلاة على ؛ فإنها تحل العقد ، وتكشف الكرب » ، قال السحاوي : (لم أقف على أصله)^(٤) .

وأخرج الطبراني عن جعفر الصادق قال : (كان أبي إذا كربه أمر .. قام فتوضاً وصلّى ركعتين ، ثم قال في دبر صلاته : اللهم ؛ أنت ثقتي في كل كرب ، وأنت رجائي في كل شدة ، وأنت لي في كل أمر نزل بي ثقة وعدة ، فكم من كرب قد يضعف عنه الفؤاد ، وتقل فيه الحيلة ، ويرغب عنه الصديق ،

(١) ذكره الكلاعي في « الإكتفاء بما تضمنه من معازي رسول الله والثلاثة الخلفاء » (٣ / ٨٠) .

(٢) الأذكار (ص ٥٩٦) .

(٣) انظر (ص ١٦٤) .

(٤) القول البديع (ص ٤١٤) .

ويشمت به العدو.. أَنْزَلْتُهُ بِكَ وَشَكَوْتُهُ إِلَيْكَ فَفَرَّجْتَهُ وَكَشَفْتَهُ؛ فَأَنْتَ صَاحِبُ كُلِّ حَاجَةٍ، وَوَلِيُّ كُلِّ نِعْمَةٍ، وَأَنْتَ الَّذِي حَفِظَتِ الْغَلامَ بِصَلَاحِ أَبْوِيهِ، فَاحْفَظْنِي بِمَا حَفِظْتَهُ بِهِ، وَلَا تَجْعَلْنِي فَتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ، اللَّهُمَّ؛ وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمِيَّتِهِ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلِمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، وَأَسْأَلُكَ بِالْاسْمِ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ كَانَ حَقًا عَلَيْكَ أَنْ تَجِيبَ: أَنْ تَصْلِي عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَقْضِيَ حَاجَتِي^(١)، وَيُسَأَلُ حَاجَتَهُ.

قيل : ويدلُّ لِرَفْعِهَا الطاعونَ : أنها من الله تعالى رحمة ، وهو عذاب في الأصل ، وإن كان رحمة للمؤمنين ، والرحمة والعذاب لا يجتمعان .

وأيضاً : مرأً أنها تنجي من أهوال يوم القيمة ، فالطاعون الذي هو من أهوال الدنيا أولى .

وأيضاً : فالمدينة الشريفة معصومة من دخوله كالدجال لها ببركته صلى الله عليه وسلم ، فكذا الصلاة عليه . اهـ

ويؤرَّدُ بِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الْمُؤْمِنِينَ، وَهُوَ رَحْمَةٌ فِي حَقِّهِمْ، فَلَا عَذَابٌ فِيهِ، وَلَا هَوْلٌ حَقِيقَةٌ، وَعَصِيمَةٌ الْمَدِينَةُ مِنْهُ مَعْجَزَةٌ لَهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَدَ بِهَا النَّصُوصُ، فَلَا يَقُولُ عَلَيْهَا.

نعم ؛ المعتمد كما بيته في شرحي «الإرشاد» و«العباب» وغيرهما : أنه يقنت له ، فعليه يتضح الاستدلال السابق ، ودعاؤه صلى الله عليه وسلم به لأُمته .. لا ينافي طلب رفعه ، ألا ترى أن قتل الكفار شهادةً ورحمةً كما وردت به النصوص ؟ ومع ذلك يُستعاد منه ويسأل رفعه ؟ لما فيه من عدم ملاءمة النفوس ، وضعف الإسلام بذهاب العلماء والشجعان ؟ ! فهما وإن كان كل منهما رحمة خاصة .. إلا أن فيه نقمـة عامة ، فاتضح ذلك فيهما ، واندفع ما لكثيرين من الاعتراض في ذلك .

(١) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣٩).

الخامس والعشرون : عند خوف الغرق .

حکی الفاکھانی عن بعض الصالھین : أنه كان في سفينة مشرفة على الغرق في البحر الملح ، فنام فرأى النبی صلی الله علیه وسلم يأمره أن يأمر أهلها أن يقولوا ألف مرّة : (اللهم ؎ صلّ علی محمد صلاة تنجينا بها من جميع الأهوال والآفات ، وتقضي لنا بها جميع الحاجات ، وتطهّرنا بها من جميع السيئات ، وترفعنا بها عندك أعلى الدرجات ، وتبلغنا بها أقصى الغایات ، في الدنيا وبعد الممات) ، فأخبرهم بذلك ، فقالوها ، فحين بلغوا ثلث مائة مرّة .. فرجّ الله تعالى عنهم ، وساقها المجد بإسناده^(۱) ، وزاد عن بعضهم : أن من قالها في كل مهمّ ونازلة وبلية ألف مرّة .. فرج الله تعالى عنه ، وأدرك مأموله .

السادس والعشرون : في أول الدعاء ووسطه وآخره .

أجمع العلماء على ندب ابتدائه بالحمد ، ثم بالصلاحة عليه صلی الله علیه وسلم ، وجاء بسند رجال الصحيح : « إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئاً .. فليبدأ بمدحه والثناء عليه بما هو أهله ، ثم يصلّي على النبي صلی الله عليه وسلم ، ثم يسأل بعد ؎ فإنه أجدر أن ينجح أو يصيب »^(۲) .

وفي رواية : « إذا أراد أحدكم أن يدعوا فاحبّ أن يستجاب له .. فليحمد الله ، ولعيّن عليه ، وليصلّ على النبي صلی الله علیه وسلم ، ثم ليدع بحاجته ؎ فإنه أجدر أن يستجاب له »^(۳) .

وبسند ضعيف غريب : « لا تجعلوني كقدح الراكب » ، قيل : وما قدح الراكب ؟ قال : « إن المسافر إذا فرغ من حاجته .. صبّ في قدحه ماء ، فإن كان له إليه حاجة .. توّضاً منه أو شربه ، وإلا .. أهراقه ؎ اجعلوني في أول الدعاء ووسطه وآخره »^(۴) .

(۱) الصّلات والبُشَر (ص ۱۷۱) .

(۲) أخرجه الطبراني في « الكبير » (۹/۱۵۵) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (۱۹۶۴) .

(۳) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ۴۱۹) لابن أبي الدنيا في « الذكر » .

(۴) أخرجه عبد بن حميد في « مستنده » (۱۱۴۲) ، والشهاب في « مستنده » (۹۴۴) ، =

وفي رواية مرسلة أو معضلة : « لا تجعلوني كقدح الراكب ، اجعلوني في أول دعائكم وأوسطه وآخره »^(١) .

والمراد بالنهي عن التشبيه بالقدح : ألا يؤخّر في الذكر ؛ فإن الراكب يعلق قدحه في آخرة رحله ويجعله خلفه ، وفي رواية بدل (أهراقه) السابقة : (هراقه) ، وهاؤه مبدل من ألف ؛ إذ أصله (أراق) (فأهراق) ، مما جمع فيه بين البدل والمبدل منه .

وأخرج النسائي وغيره : « الدعاء كله محجوب حتى يكون أوله ثناء على الله عز وجل ، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعوه فيستجاب لدعائه »^(٢) .

والديلمي : « كل دعاء محجوب حتى يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم »^(٣) . وفي لفظ له : « الدعاء يُحجب عن السماء ، ولا يصعد إلى السماء من الدعاء شيء حتى يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا صُلّى على النبي صلى الله عليه وسلم .. صَعِدَ إلى السماء »^(٤) .

وهو في « الشفا » بلفظ : « الدعاء والصلاحة معلق - أي : كل منهما - بين السماء والأرض ، ولا يصعد إلى الله عز وجل حتى يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم »^(٥) .

= والديلمي في « الفردوس » (٧٤٥٢) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٣١١٧) ، والبيهقي في « الشعب » (١٥٧٨) .

(١) قال الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤١٨) : (رواه سفيان بن عيينة في « جامعه ») .

(٢) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٣) ، وكذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤١٩) للنسائي ، وانظر « تذكرة الحفاظ » (١٠٢٦/٣) .

(٣) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (٤٧٥٤) ، والطبراني في « الأوسط » (٧٢٥) ، والبيهقي في « الشعب » (١٥٧٥) .

(٤) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٢٠) للديلمي .

(٥) كذلك عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٢٠) إلى « الشفا » .

ويقوّيه ما جاء بسند فيه من لا يُعرف عن عمر رضي الله تعالى عنه - مما لا يقال من قبل الرأي ، فيكون في حكم المرفوع - : (ذكر لي أن الدعاء يكون بين السماء والأرض ، لا يصعد منه شيء حتى يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم)^(١) .

وبسند فيه من ضعفه الجمّهور عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ما من دعاء إلا وبينه وبين السماء حجاب حتى يصلّى على محمد ، وعلى آل محمد ، فإذا فعل ذلك .. انحرق ذلك الحجاب ودخل الدعاء ، وإذا لم يفعل .. رجع الدعاء »^(٢) .

وأخرجه آخرون موقوفاً باختصار : « كل دعاء محجوب حتى يصلّى على محمد وآل محمد » والموقوف أشبه^(٣) .

قال ابن عساكر : (لا يثبت في هذا الباب حديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم) .

وعن عطاء : (أن أركان الدعاء : حضور القلب ، والرقة ، والاستكانة ، والخشوع ، وتعلق القلب بالله عز وجل ، وقطعه من الأسباب . وأجنحته : الصدق . ومواقيته : الأحسار . وأسبابه : الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم) .

السابع والعشرون : عند طنين الأذن .

أخرج جمع بسند ضعيف : « إذا طنت أذن أحدكم .. فليصلّ على ، وليلق : ذَكْرَ اللَّهِ بِخَيْرٍ مِّن ذِكْرِنِي بِخَيْرٍ » ، وفي رواية : « فليذكّرني ، وليلصلّ علىي »^(٤) ، وإخراج ابن خزيمة له في « صحيحه » .. متعجب منه ؛ فإن إسناده

(١) أخرجه البيهقي (٤٨٦) ، وابن بشكوال في « القرابة » (٤) .

(٢) أخرجه ابن بشكوال في « القرابة » (٢) ، والديلمي في « الفردوس » (٦٤٨) .

(٣) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٧٢٥) ، وابن بشكوال في « القرابة » (١) كلاهما موقوفاً على سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(٤) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (١٣٢١) ، والطبراني في « الكبير » (١ / ٣٢١) ، وابن =

غريب ، بل قال العقيلي : (ليس له أصل)^(١) .

الثامن والعشرون : عند خَدَرِ الرَّجُلِ .

جاء عن كل من عمر وابنه وابن عباس رضي الله تعالى عنهم : أن رجله خَدَرَتْ ، فقال له آخر : اذكر أحب الناس إليك ، فقال الأول : يا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ ، والثاني : يا محمد ، والثالث : محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فذهب خَدَرَه^(٢) .

التاسع والعشرون : عند العُطَاسِ استحبَّها جماعة ؛ لما جاء بسند ضعيف : «من عطس فقال : الحمد لله على كل حال ما كان من حال ، وصَلَّى اللهُ عَلَيْكَ محمد وعلَى أهله بيته .. أخرج الله من مَنْخِره الأيسر طائراً يقول : اللَّهُمَّ اغفر لقاتلها»^(٣) .

وفي رواية - سندتها لا بأس به إلا أن فيها راوياً ضعفه كثيرون ، وأخرج له مسلم متابعة - : «... طيراً أكبر من الذباب ، وأضعف من الجراد يرفرف تحت العرش يقول : اللَّهُمَّ اغفر لقاتلها»^(٤) .

وجاء عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم : أنه استحبها عند العُطَاس^(٥) ، وأنه قال لمن قال عنده : الحمد لله والسلام على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (ليس هكذا علمنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٦) ، ورجح

= السنى في «عمل اليوم والليلة» (١٦٦) ، وابن عدي في «الكامل» (٦/١١٣) وابن بشكوال في «القربة» (٩٨) .

(١) الضعفاء (٤/١٢٦٣) ، وإخراج ابن خزيمة له لم نجده في المطبوع منه ، وعزاه له الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٣/٥١٦) وساق سند ابن خزيمة .

(٢) حديث ابن عمر أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٤) ، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (١٦٨) .

(٣) عزاه الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ٤٢٤) للديلمي في «الفردوس» .

(٤) أخرجه ابن بشكوال في «القربة» (٧٩) من حديث ابن عباس مرفوعاً .

(٥) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٣٢٦) .

(٦) أخرجه الحاكم (٤/٢٦٥) ، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٢٧) .

البيهقي الأول ، وقال غيره : (سند الثاني ضعيف ، وإن أخرجه الحاكم في « صحيحه ») .

وقال آخرون : لا يُسْنَى ذلك لخبر : « لا تذكروني في ثلث مواطن : عند العطاس ، وعند الذبحة ، وعند التعجب »^(١) ، وفي رواية : « عند تسمية الطعام » بدل « التعجب »^(٢) ، ولا دليل لهم فيه ؛ لأنَّه غير صحيح ، بل في سنته من اتُّهم بالوضع .

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا : أنه قال : (موطنان لا يُذَكَّرُ فيهما رسول الله صلَّى الله عليه وسلم : عند العطاس ، والذبحة)^(٣) ، ولا يصح أيضًا .

تنبيه :

قال جماعة : مما يُفرد فيه ذكر الله تعالى : الأكل ، والشرب ، والواقع ، والعطاس ، ونحوها مما لم ترد السنة بالصلاحة على النبي صلَّى الله عليه وسلم فيه ، وقد عُلِّمَ رَدُّ ما ذكروه في العطاس ، ويردُّ البقية رواية : « كل أمر ذي بال... » السابقة^(٤) .

فائدة :

كره سُخْنُون المالكي الصلاة عليه صلَّى الله عليه وسلم عند التعجب ، وقال الحليمي من أئمتنا : (لا يكره ذلك كسبحان الله ، لا إله إلا الله ؛ أي : لا يأتي بالنادر وغيره إلا الله ، فإن صلَّى الله عليه صلَّى الله عليه وسلم عند ما يُستقدر أو يُضحك منه... فأشخى على صاحبه ، فإن عرف أنه جعلها عجباً

(١) أخرجه الديلمي في « الفردوس » (٧٣٧١) .

(٢) أخرجه البيهقي (٢٨٦ / ٩) .

(٣) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٢٦) إلى « فوائد المخلص » من طريق نهشيل عن الضحاك .

(٤) بل الآية (ص ٢٥١) .

ولم يجتنبه .. كفر) اه^(١) ، ونظر فيه القونوي .

والذي يتوجه : أنه لا بُدَّ في الكفر من قيد زائد على ذلك ، ومما يومئه إليه فحوى كلامه ، وهو : أن يذكرها عند المستقدر أو المضحوك منه بقصد استقدارها أو جعلها ضُحْكَة ، فيكرر حيئتها كما هو ظاهر .

وجزم البدر العيني من الحنفية بحرمتها كالسبيع والتَّكبير عند عمل محَرَّم ، أو عَرْض سلعة ، أو فتح متاع ، ولا يُؤْمِر بها أحدٌ عند الغضب خوفاً من أن يحمله الغضب على الكفر ، نقله التَّوْوِي رحمه الله تعالى في « أذكاره » وأقرَّه^(٢) .

الثلاثون : عند تذكُّر منسيٍّ ، أو خوف نسيان .

جاء بسند ضعيف : « إذا نسيتم شيئاً .. فصلُوا علىَ ؛ تذكروه إن شاء الله »^(٣) .

وبسند ضعيف مرسل : « من أراد أن يحدِّث بحديث فنسيه .. فليصلِّ علىَ ؛ فإن في صلاته علىَ خلفاً من حديثه ، وعسى أن يذكره »^(٤) .

وبسند منقطع عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : « من خاف علىَ نفسه النسيان .. فليكثر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم »^(٥) .

العادي والثلاثون : عند استحسان الشيء ، على ما ذكره ابن أبي حَجَلة ، لكن مَرَّ ما يرده في الكلام عليها عند التعجب^(٦) .

الثاني والثلاثون : عند أكل الفُجُل ، أخرج الديلمي : « إذا أكلتم الفُجُل

(١) المنهاج في شعب الإيمان (١٤٩-١٤٨/٢) .

(٢) الأذكار (ص ٥٨٩) .

(٣) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٢٧) لأبي موسى المديني .

(٤) أخرجه ابن الشُّنْفي في « عمل اليوم والليلة » (ص ٢٨٧) ، وابن بشكوال في « القربة » (١٠٠) .

(٥) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٢٧) لابن بشكوال .

(٦) انظر (ص ٢٣٧) .

وأردتم ألا يوجد له ريح.. فاذكروني عند أول قضمة » ولا يصح مرفوعاً^(١) ،
والأشبه : أنه من كلام ابن المسيب .

الثالث والثلاثون : عند نهيق الحمير ، أخرج الطبراني وابن السنّي : « لا ينهق الحمار حتى يرى شيطاناً أو يتمثّل له شيطان ، فإذا كان ذلك .. فاذكروا الله وصلوا علىَ »^(٢) ، ومن ثمَ سُنَّ التعوذ حينئذ كما في حديث^(٣) ، لِمَا يخشى من شر ذلك الشيطان وشر سوسته ، فيلتجأ إلى الله في دفعه متوسلاً إليه بالصلاحة علىَ نبيه صلَّى الله عليه وسلم .

الرابع والثلاثون : عقب الذنب لتكفُّره ، كما مر في مبحث (كونها كفارة للذنوب)^(٤) ومرَّ ثمَّ أيضاً : أنها زكاة لنا ، والزكاة تتضمن : النماء ، والبركة ، والطهارة ، والتکفير يتضمن محق الذنوب ، فتضمن الحديثان : أنها تطهر النفس من رذائلها ، وتنميها وتزيد في كمالها ، وإلى هؤلؤين يرجع كمال النفس ، فعلم أنه لا كمال لها إلا بالصلاحة علىَ صلَّى الله عليه وسلم ، التي هي من لوازم محبتها ومتابعته وتقديمه علىَ كل مَنْ سواه من المخلوقين صلَّى الله عليه وسلم تسلیماً كثيراً دائماً أبداً .

الخامس والثلاثون : عند عروض حاجة مرَّ فيه حديث في (الثامن عشر)^(٥) ، وحديث في مبحث (كون الصلاة علىَ صلَّى الله عليه وسلم تفادي الفقر)^(٦) ، وجاء عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه كيفية صلاة ثنتي عشرة

(١) ذكره الديلمي في «الفردوس» (١٠٦٨)، وانظر «تنزيه الشريعة» (٢٦١/٢) إتماماً للفائدة .

(٢) عمل اليوم والليلة (٣١٤) ، وعزاه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٦/٣٥٣) للطبراني .

(٣) حديث التعوذ لسماع النهيق أخرجه البخاري (٣٣٠٣) ومسلم (٢٧٢٩) ولفظه : «إذا سمعتم صياح الدّيكة.. فاسأّلوا الله من فضلها ؛ فإنها رأت ملّكاً ، وإذا سمعتم نهيق الحمار.. فتعوذوا بالله من الشيطان فإنه رأى شيطاناً» .

(٤) انظر (ص ١٤٧) .

(٥) انظر (ص ٢٢٩) .

(٦) انظر (ص ١٧٧) .

ركعة (ثم عَقِب التَّشْهُد يُصْلِي عَلَى النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَكْبَرُ وَيَسْجُد ، وَيَقْرَأ ساجداً « الفاتحة » سبعاً ، وَآيَة الْكَرْسِي سبعاً ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَه لَا شَرِيكَ لَه . . . إِلَى قَدِيرِ عَشْرَاء ، ثُمَّ يَقُول : اللَّهُمَّ ؎ إِنِّي أَسْأَلُك بِمَعْاقدِ الْعَزْمِ مِنْ عَرْشِك ، وَمِنْتَهِي الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِك ، وَاسْمَكَ الْأَعْظَمْ ، وَجَدَكَ الْأَعْلَى ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَةِ ، ثُمَّ يَسْأَلُ حَاجَتَه ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَه ، ثُمَّ يَسْلُمْ) . وَسَنَدُهَا وَاهِبُهَا ، وَذِكْرُه ابْنِ الجُوزِي فِي « كِتَابِه »^(١) . وَرُوِيَّ عَنْ ابْنِ جُرِيجِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ وَطَرْقَهُ كُلُّهَا وَاهِيَّةً ، لَا سِيمَا وَهُوَ مَعْارِضٌ بِالنَّهْيِ الصَّحِيفِ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَأَيْضًا فِيهِ السُّجُودُ بَيْنَ التَّشْهِيدِ وَالسَّلَامِ مِنْ غَيْرِ سَهْوٍ ، وَهُوَ مَبْطُولٌ لِلصَّلَاةِ .

وَمَعْنَى (مَعْاقدِ الْعَزْمِ مِنْ عَرْشِك) : أَنَّه كَمَا يُقَالُ : عَقَدْتُ هَذَا الْأَمْرَ بِفَلَانٍ ؛ لِكُونِهِ قَوِيًّا عَالَمًا . . فَالْأَمَانَةُ وَالْقُوَّةُ وَالْعِلْمُ مَعْاقدُ الْأَمْرِ بِهِ ، وَسَبَبُ ذَلِكَ ؛ أَيْ : بِالْأَسْبَابِ الَّتِي أَعْزَزْتَ بِهَا عَرْشَكَ حَتَّى أَثْنَيْتَ عَلَيْهِ بِقَوْلِكَ : « الْعَرْشُ الْأَعْظَمُ » وَ« الْعَرْشُ الْكَرِيمُ » وَ« الْعَرْشُ الْمَجِيدُ » .

وَ(مِنْتَهِي الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِك) : كَأَنَّه أَرَادَ بِهِ آيَاتٍ سَعَةً رَحْمَتِهِ سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَى وَكَثِيرَ أَفْضَالِهِ ، أَوِ الْآيَاتُ الَّتِي يَسْتُوْجِبُ فَارِئَهَا أَوِ الْعَالِمُ بِهَا ذَلِكَ ذِكْرُهُ الْمَدِينِيُّ .

وَجَاءَ : « مَنْ كَانَ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ . . فَلْيَتَوْضَأْ ، وَلْيُحْسِنْ وَضْوَءَهُ ، وَلْيَصْلِي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَشْنِي عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَيَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سَبِّحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَسْأَلُكَ مَوْجَبَاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ ، لَا تَدْعُ لِي ذَنْبًا . . إِلَّا غَفْرَتَهُ ، وَلَا هَمَّا . . إِلَّا فَرَجْتَهُ ، وَلَا حَاجَةً هِيَ لِكَ رَضَا . . إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ

(١) انظر « المَوْضُوعَاتِ » (٦٣ / ٢) .

والطبراني وغيره ، وقال الترمذى : (غريب وفي إسناده مقال ، وفائد راویه ضعیف) اه^(۱)

وذكر ابن الجوزي له في «الموضوعات»^(۲).. مردود ؛ فقد قال الحاکم : (حديث فائد مستقيم ؛ إلا أن الشیخین لم يخرجا له ، وإنما أخرجت حديثه شاهداً)^(۳) ، وقال ابن عدی : (هو مع ضعفه يكتب حديثه)^(۴) ، وفي الجملة هو حديث ضعیف جداً ، يكتب في فضائل الأعمال ، وأما کونه موضوعاً.. فلا ، قاله السحاوی^(۵) ، لكن قال السبکی وغيره : محل العمل بالحديث ضعیف ما لم یشتد ضعفه ، وإلا.. لم یعمل به في الفضائل أيضاً .

وجاء بسند ضعیف : « من كانت له حاجة إلى الله .. فليُسبغ الوضوء ولیصل رکعتین ، يقرأ في الأولى بـ(الفاتحة) وـ(آیة الكرسي) ، وفي الثانية بـ(الفاتحة) وـ(آمن الرسول) ، ثم یتشهد ويسلم ويدعو بهذا الدعاء : اللهمَّ ؎ يا مؤنسَ كلَّ وحید ، ويَا صاحبَ كلَّ فرید ، ويَا قریباً غیر بعید ، ويَا شاهداً غیر غائب ، ويَا غالباً غیر مغلوب ، يَا حِیٰ يَا قیوم ، يَا ذا الجلال والإکرام ، يَا بدبیع السماوات والأرض ؛ أسلک باسمک الرحمن الرحیم ، الحیّ القيوم ، الذي عَنَتْ له الوجوه ، وخشعت له الأصوات ، ووَجَلتْ له القلوب من خشیته : أَنْ تصلِّی عَلَیْ مُحَمَّد ، وَعَلَیْ آلِ مُحَمَّد ، وَأَنْ تفعَلْ بِي كذا ؛ فإنَّه تُقضِی حاجته »^(۶) .

(۱) أخرجه الترمذی (۴۷۹) ، وابن ماجه (۱۳۸۴) ، والطبراني في «الأوسط» (۳۴۲۲) .

(۲) الموضوعات (۶۱ / ۲) .

(۳) المستدرک (۳۲۰ / ۱) .

(۴) الكامل (۲۶ / ۶) .

(۵) القول البديع (ص ۴۳۲) .

(۶) ذكره الإمام السیوطی في «اللآلیء المصنوعة» (۴۱ / ۲) ، وعزاه الإمام السحاوی في «القول البديع» (۴۳۲) للدیلمی في «الفردوس» ، ولأبی القاسم التیمی في «الترغیب» .

وفي رواية سندها واه بمرأة : أنه صلى الله عليه وسلم عَلِمَ [أَمْ] أيمن كيفية أخرى مخالفةً للكيفية السابقة ؛ فلشدة ضعفها لا حاجة لنا بذكرها^(١) ، على أن فيها تعمد السجود بين التشهد والسلام لغير سَهْوٍ يقتضيه ، وهو مبطل للصلوة كما مر .

وفي أخرى موقوفة على ابن عمر رضي الله تعالى عنهم : (من كانت له حاجة إلى الله .. فليصُمْ يوم الإثنين والخميس والجمعة ، فإذا كان يوم الجمعة .. تطهر وراح إلى المسجد ، فتصدق بصدقٍ قلت أو كُثُرت ، فإذا صلَّى الجمعة .. قال : اللهم ؎ إني أسألك باسمك ، بسم الله الرحمن الرحيم ، الذي لا إله إلا هو ، عالم الغيب والشهادة ، الرحمن الرحيم ، أسألك باسمك ، بسم الله الرحمن الرحيم ، الذي لا إله إلا هو ، الحي القيوم ، الذي لا تأخذه سِنةٌ ولا نوم ، الذي ملأت عظمته السماوات والأرض ، وأسألك باسمك ، بسم الله الرحمن الرحيم ، الذي لا إله إلا هو ، الذي عَنَتْ له الوجوه ، وخَشِعتْ له الأصوات ، ووَجَلتْ القلوب من خشيته : أن تصلي على محمد صلَّى الله عليه وسلم ، وأن تقضي حاجتي ، وهي كذا وكذا ، فإنه يُسْتَجَابُ له إن شاء الله تعالى ، قال : وكان يقال : لا تعلِّمُوها سفهاءكم ؛ لئلا يدعوا بها في مأثم ، أو قطيعة رَحِم^(٢) .

وأخرج كثيرون - منهم : الترمذى وقال : حسن صحيح ، والحاكم وقال : صحيح على شرطهما - : أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه في حاجة ، فكان عثمان لا يلتفت [إليه] ، فلقي عثمان بن حُنِيف فشكى إليه ذلك ، فقال له : أئت الميضاة فتوضاً ، ثم أئت المسجد فصلٌ فيه ركعتين ، ثم قل : اللهم ؎ إني أسألك وأتوجَّهُ إليك بنبيك محمد صلَّى الله عليه

(١) حديث أم أيمن عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٣٢) لعبد الرزاق الطبسي .

(٢) في جميع النسخ : (موقوفة على ابن عمر) ، وعزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٣٣) لأبي موسى المديني والنميري موقوفاً على ابن عمرو .

وسلم نبی الرحمة ، يا محمد إني أتَوْجَهُ بِكَ إِلَى رَبِّي ، فتقضي لي حاجتي ، واذکر حاجتك ، ثم رُخْحتَ أروح ، فانطلق الرجل ، فصنع ذلك ، ثم أتَى باب عثمان بن عفان ، فجاءه البوَّاب ، فأخذ بيده وأدخله على عثمان ، وأجلسه معه على الطَّنْفَسَة^(١) ، فقال : ما حاجتك ؟ فذكر حاجته ، فقضاهما له ، ثم قال : ما فهمت حاجتك حتى كان الساعة ، وما كانت لك من حاجة فسَلْ .

ثم إن الرجل خرج من عنده ، فلقي عثمان بن حُنِيف ، فقال له : جزاك الله تعالى خيراً ، ما كان ينظر في حاجتي ، ولا يلتفت إلى حتى كَلْمَتَهُ ، فقال له عثمان بن حنيف : ما كَلْمَتَهُ ولا كَلْمَنِي ، ولكنني شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه رجل ضرير البصر^(٢) ، فشكا إليه ذهاب بصره ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « ائِتِ الْمِيَضَأَةَ فَتَوَضَّأْ ، ثُمَّ ائِتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَيْنَ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ ؎ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوْجَهُ إِلَيْكَ بَنْبِيِّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدَ إِنِّي أَتَوْجَهُ بِكَ إِلَى رَبِّي ، فَيُجَلِّي لِي عَنْ بَصَرِي ، اللَّهُمَّ ؎ شَفْعَهُ فِيَّ ، وَشَفَعْنِي فِي نَفْسِي » ، قال عثمان : فوالله ؎ ما تفرقنا وطال بنا الحديث .. حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر ، وفي لفظ : « اللَّهُمَّ ؎ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوْجَهُ إِلَيْكَ بَنْبِيِّكَ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدَ إِنِّي مُتَوَجَّهٌ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حاجتي هَذِهِ تَقْضِيَهَا لِي ، اللَّهُمَّ ؎ شَفَعْهُ فِيَّ ، وَشَفَعْنِي فِيَّ » أي : في قضائهما ، وهلاده القصة ذكرت استطرادا^(٣) .

وفي « الإِحْيَاء » مرفوعاً : « إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حاجَةً .. فَابدُؤُوا بالصلوة عَلَيْهِ ؎ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يُسَأَلُ حاجَتَيْنِ ، فَيَقْضِيَ إِحْدَاهُمَا

(١) الطَّنْفَسَة - بكسر الطاء والفاء ، وبضمها ، وبكسر الطاء وفتح الفاء - : البساط الذي له حمل رقيق .

(٢) في النسخ : (وأنَّا رَجُل) ، والتصويب من الطبراني .

(٣) أخرجه الحاكم (٥٢٦ / ١) ، والترمذى (٣٥٧٨) ، والنمسائي في « الكبرى »

(١٠٤١٩) ، وأحمد (١٣٨ / ٤) ، وأخرجه مطولاً بذكر القصة البيهقي في « دلائل النبوة »

(١٦٨ / ٦) ، والطبراني في « الكبير » (٣٠ / ٩) و« الدعاء » (١٠٥٠) .

ويرد الأخرى^(١) ، والمعروف : أنه من قول أبي الدرداء ، ولعل أبا سليمان الداراني أخذ منه قوله : (إذا أردت أن تسأل الله تعالى حاجة .. فصل على محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم سل حاجتك ، ثم صل عليه صلى الله عليه وسلم) ؛ فإن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مقبولة ، والله عز وجل أكرم من أن يرد ما بينهما) .

وأخرج الديلمي قصة طويلة عن جعفر الصادق رضي الله تعالى عنه وقعت له مع المنصور ، وخلاصه منه على خلاف القياس بواسطة دعاء دعا به ، وذكرة ، لكن سند ذلك ضعيف جداً^(٢) .

وفي « رباع الأبرار » : (أن رجلاً خاف من عبد الملك بن مروان ، فلم يقر به مكان ، فسمع هاتفاً من وادٍ : أين أنت من السبع ؟ فقال : وأي سبع يرحمك الله تعالى ؟ فقال : سبحان الواحد الذي ليس غيره إله ، سبحان الدائم الذي لا نفاد له ، سبحان القديم الذي لا ند له ، سبحان الذي يحيي ويميت ، سبحان الذي هو كل يوم في شأن ، سبحان الذي يخلق ما يُرى وما لا يُرى ، سبحان الذي عَلِمَ كُلَّ شيء بغير تعليم ، اللهم ؛ إني أسألك بحق هؤلاء الكلمات وحُرمتُهن : أن تصلي على محمد ، وأن تفعل بي كذا)^(٣) .

وأمر ابن طولون بضرب عنق شخص ، فطلب أن يُمكَنَ من صلاة ركتين فمُكَنَ ، ثم سُمع يقول وهو يشير بإصبعيه : يا لطيفاً فيما يشاء ، يا فعالاً لما يريد ؛ صل على محمد وآلـه ، والطف بي في هذه الساعة ، وخلصني من يديه ، ثم فتش عليه فلم يوجد ، ولم يكن بال محل الذي هو فيه طاق ، فقيل

(١) الإحياء (٣٠٧/١) .

(٢) ذكر القصة بطولها الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٣٦) ، وعزتها للديلمي أيضاً ، وأخرجها كذلك ابن عساكر في « تاريخه » (٨٧/١٨) ، وفي الدعاء الذي دعا به : (... ويا ذا النعماء التي لا تحصى عدداً ؛ أسألك أن تصلي على محمد وعلى آل محمد ، وبك أدرأ في نحور الأعداء والجبارين ...) إلخ .

(٣) رباع الأبرار (٥٢٦ / ٢) .

لابن طولون ، فقال للسياف : صدقت ، هذه دعوة مستجابة .

وبَقِيَ في الباب آثار عن ابن عباس وغيره .

والحاصل : أن من توسل بالصلاحة عليه صلى الله عليه وسلم أَنْجَح قصده ، وبلغ مراده ؛ فإنه ذو الجاه الرفيع ، والجود الوسيع ، وكيف لا ؟ وقد برأ الأكمة بواسطة التَّوْسُل به ؟! وهذا من أعظم المعجزات ، بل إجابة المتسلين بجاهه صلى الله عليه وسلم تتضمن معجزات لا حصر لها ولا انقضاء .

فتتوسل إليك اللهم بجاهه الأعظم ، وبقربه الأكمل الأفخم : أن تفضل علينا بجميع ما نحبه من الخير ، إنك على كل شيء قادر ، وبالإجابة جدير .

ال السادس والثلاثون : في سائر الأحوال ، مرَّ في (الفصل الثالث) أحاديث كثيرة دائِلَةٌ على طلبها في كل وقت ، ومرَّ قريباً^(١) عن ابن مسعود : (أنه ما جَلَسَ في مأدبة ولا غيرها فيقوم .. حتى يَحْمَدَ الله تعالى ، ويُصلِّي على النبي صلى الله عليه وسلم) .

وُحُكِي : أن رجلاً حَجَّ ، فكان يكثر الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في مواقف الحج وأعماله ، فقيل له : لِمَ لَمْ تشغل بالدعاء المأثور ؟ ! فاعتذر بأنه خرج للحج هو ووالده ، فمات بالبصرة ، فكشف عن وجهه ؛ فإذا هو صورة حمار ، فحزن حزناً شديداً ، ثم أخذته سِنَةٌ فرآه صلى الله عليه وسلم وتعلق به ، وأقسم ليُخبرنَّه بقصة والده فقال : « إنه كان يأكل الرِّبَّا ، وأكله يقع له ذلك دنيا وأخرى ، ولكنه كان يصلي [علي] كل ليلة عند نومه مئة مرة ، فلما عرض له ذلك .. أخبرني به المَلَك الذي يعرض على أعمال أمتي ، فسألت الله ، فشقَّعني فيه » ، فاستيقظ فرأى وجه والده كالبدر ، ثم لمَا دفنه .. رأى هاتف يقول له : سبب العناية التي حَفَّتَ والدك .. الصلاةُ والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فآلَيْتُ على نفسي ألا أتركها على أيّ حال كنت ، وفي أيّ مكان كنت .

(١) انظر (ص ٢٣٠) .

ونظيره : أن شخصاً كان يُكثّرها ، فسُئلَ فذكر : أنه خرج حاجاً ومعه أبوه ، فيبنا هو نائم في بعض المنازل ، وإذا قائل يقول له : قُمْ فقد أمات الله أباك ، وسواد وجهه ، فاستيقظ فرأه كذلك ، فدخله منه رعب شديد ، ثم نام ، فرأى أربعة سودان مُحديفين بأبيه ومعهم أعمدة من حديد ، فأقبل رجل حسن الوجه فنَحَّاهُم عنه ، ورفع الثوب عن وجهه ومسحه بيده ، ثم أتاني فقال : « قُمْ قد بيَضَ الله تعالى وجه أبيك » ، فقلت : مَنْ أنت بأبي أنت وأمي ؟ قال : « محمد » صلَّى الله عليه وسلم ، فكشفت الثوب عن وجه أبيه ؛ فإذا هو أبيض^(١) دفنته ، ثم ما تركت بعد الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلم^(٢) .

ونظير ذلك أيضاً : ما حكاه سفيان الثوري رضي الله تعالى عنه : أنه رأى حاجاً يُكثّرها ، فقال له : هذا موضع الثناء على الله تعالى ؟ ! فأخبره أن أخيه لَمَّا حضرته الوفاة .. اسود وجهه فأحزنه ذلك ، فيبنا هو كذلك ؛ إذ دخل عليه رجل وجهه كالسراج المضيء ، فمسح بيده وجهه ، فزال سواده ، وصار كالقمر ، ففرح وسأله عن اسمه ، فقال : أنا ملِك موكلٍ بمن يصلّي على النبي صلَّى الله عليه وسلم ، أفعل به هكذا ، وقد كان أخوك يُكثّر الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلم ، وكان قد حصل له محنَة ، فعوقب بسواد الوجه ، ثم أدركه الله عز وجل ببركة صلاته على النبي صلَّى الله عليه وسلم ، فأزال عنه ذلك السواد ، وكساه هذا .

وأخرج أبو نعيم وغيره عن سفيان قصة أخرى فيها : أنه حج فرأى شاباً لا يرفع قدماً ولا يضع أخرى .. إلَّا وهو يصلّي على النبي صلَّى الله عليه وسلم ، فقال له : أَبْعَلْمَ تقول هذا ؟ قال : نعم ، ثم ذكر له : أنه حج بوالدته ، فسألته أن يدخلها البيت ففعل ، فوُقعت وتورَّم بطنها ، واسود وجهها ، فحزن ثم رفع يديه وقال : يا رب ؟ هكذا تفعل بمن دخل بيتك ؟

(١) في النسخ : (أبي) ، والتصويب من هامش (أ) .

(٢) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٩٦) .

فإذا بعثة قد ارتفعت من قِبَلِ تهامة ، وإذا رجل عليه ثياب بيضاء ، فدخل البيت وأمَّرَ يده على وجهها فابيضَ ، وأمَّرَ يده على بطنهما فابيضَ فسكن المرض ، ثم مضى ليخرج ، فتعلقت ثوبه فقلت : مَنْ أنتَ الَّذِي فَرَجَتْ عَنِي ؟ قال : « أنا نبيك محمد » صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقلت : يا رسول الله ؛ فأوصني ، قال : « لا ترفع قدماً ولا تضع أخرى .. إِلَّا وَأَنْتَ تَصْلِي عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

السابع والثلاثون : لمن أتُهم وهو بريء ، فيها أحاديث لم يصح منها شيء .

منها : أن رجلاً شهدوا عليه أنه سرق ناقة لهم ، فأمر به رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُقطع ، فولَّ و هو يصلِّي عليه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فتكلَّم الجمل وقال : يا محمد ؛ إنه بريء من سرقتي ، فأمر به صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبرَ ، فقال له : « ماذا قلت آنفًا وأنت مدبر ؟ » ، فأخبره ، فقال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَذِكْرِ نَظَرِكُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ يَخْتَرِقُونَ سَكَنَ الْمَدِينَةِ ، حَتَّىٰ كَادُوا يَحْوِلُونَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ » ، ثم قال : « لَتَرِدَنَّ عَلَيَّ الصِّرَاطَ وَوَجْهَكَ أَصْوَأُ مِنَ الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ » أخرجه الديلمي ولا يصح ، والطبراني وفي سنده راوٍ أتُهم بوضعه^(١) .

ومنها : جاء أعرابيَّ آخذه بخطام بعيته حتى وقف على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، فردَّ عليه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال : « كيف أصبحت ؟ » ، قال : ورغا البعير وجاء رجل كأنه حَرَسِيٌّ ، فقال الحَرَسِيُّ : يا رسول الله ؛ هذا الأعرابي سرق البعير ، ورغا البعير ساعة وحَنَّ ، فأنصت له رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فسمع رُغاءه وحنينه ، فلما هَدَّ البعير .. أقبل صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الحَرَسِيِّ ، فقال : « انصرف عنه ؛ فإنَّ البعير يشهد عليك أنك كاذب » ،

(١) أخرجه الطبراني في « الدعاء » (١٠٥٥) ، وكذلك عزاه الإمام السحاوي في « القول البديع » (ص ٤٤٧) للدلجمي .

فانصرف الحَرَسِيُّ ، فأقبل صلٰى الله عليه وسلم على الأعرابي وقال له : « أَيَّ شيءٍ قلت حين جئتني ؟ » ، قال : قلت - بأبي أنت وأمي - : اللهم ؛ صلٰى الله عليه محمد حتى لا تبقى صلاة ، اللهم ؛ وبارك على محمد حتى لا تبقى بركة ، اللهم ؛ وسلم على محمد حتى لا يبقى سلام ، اللهم ؛ وارحم محمداً حتى لا تبقى رحمة ، فقال صلٰى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْدَاهَا لِي ، وَالْبَعِيرَ يَنْطَقُ بَعْدَهُ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ سَدُّوا أَفْقَ السَّمَاوَاتِ » أخرجه الطبراني ، لكنه ظاهر النكارة كما قاله شيخ الإسلام في « لسان الميزان »^(١) .

ويروى : أن جماعة شهدوا عنده صلٰى الله عليه وسلم على رجل بسرقة جمل ، فأمر بقطعه ، فصاح الجمل : لا تقطعوه ، فقيل له : بم نجوت ؟ فقال : بصلاتي على النبي صلٰى الله عليه وسلم في كل يوم مئة مرة ، فقال صلٰى الله عليه وسلم : « نجوت من عذاب الدنيا والآخرة »^(٢) .

الثامن والثلاثون : عند لقاء الإخوان ، جاء بسند ضعيف جداً : « ما من متحابين يستقبل أحدهما صاحبه فيصافحه ، ويصلٰى على النبي صلٰى الله عليه وسلم .. إلا لم ييرحا حتى يغفر لهما ذنبهما ، ما تقدم منها وما تأخر » ، وفي رواية : « ما من مُسْلِمَيْنِ »^(٣) .

وُحُكِي عن بعض المبارَكين أنه رأى النبي صلٰى الله عليه وسلم قائلاً ذلك .

التاسع والثلاثون : عند تفرقِ القوم بعد اجتماعهم ، وعند القيام من المجلس ، وفي كل محل يجتمع فيه لذكر الله تعالى ، مرّ في مبحث (قبائح تارك الصلاة عليه صلٰى الله عليه وسلم)^(٤) حديثٌ أنَّ كل مجلس خلا عن

(١) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٤١ / ٥) ، وفي « الدعاء » (١٠٥٤) ، وانظر « لسان الميزان » (٣١٤ / ٨) إتماماً للفائدة .

(٢) عزاه الإمام السعراوي في « القول البديع » لابن بشكوال .

(٣) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٨٩٤٤) ، وأبو يعلى (٢٩٦٠) ، وابن السنّي في « عمل اليوم والليلة » (١٩٤) ، وابن عدي في « الكامل » (١٠٣ / ٣) .

(٤) انظر (ص ١٩٧) .

ذِكْرِه صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . كَانَ عَلَى أَهْلِه تِرَةً مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَقَامُوا عَنْ أَنْتَنَ جَيْفَةَ .

وَجَاءَ عَنْ سَفِيَّانَ الثُّوْرَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : (أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْقِيَامَ يَقُولُ : صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَنْبِيَاءِ وَمَلَائِكَتِهِ) .
وَمِنْ فِي الْفَوَائِدِ حَدِيثٌ : « إِنَّ اللَّهَ سَيَّارَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ »^(١) .

الْأَرْبَعُونُ : عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآثَارُ الْوَارَدَةُ بِأَنَّ هَذَا الْمَحَلُّ مِنْ آكِدِ مَوَاطِنِ الدُّعَاءِ ، وَأَحَقُّهَا بِالْإِجَابَةِ ، وَأَنَّهُ مَحَلٌّ تَنْزُلُ الرَّحْمَةِ ، وَحِينَئِذٍ فَهُوَ مِنْ آكِدِ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

الْحَادِيُّ وَالْأَرْبَعُونُ : فِي الدُّعَاءِ لِحَفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، جَاءَ فِيهِ : أَنَّ عَلَيَّاً كَرَمَ اللَّهُ تَعَالَى وَجْهَهُ شَكَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَفْلِيْتَ الْقُرْآنِ ، فَعَلَّمَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ إِذَا كَانَ ثَلَاثَ لَيْلَاتِ الْجُمُوعَةِ الْآخِرَ . . فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ ، وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ ، وَقَدْ قَالَ يَعْقُوبُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِبَنِيهِ : « سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي »^(٢) يَقُولُ : حَتَّى تَأْتِي لَيْلَةَ الْجُمُوعَةِ ، فَإِنْ لَمْ تُسْتَطِعْ . . فَوْسَطَهُ ، فَإِنْ لَمْ تُسْتَطِعْ . . فَأَوَّلُهُ تَصْلِيَ أَرْبَعَ رُكُعَاتٍ فِي الْأُولَى بَعْدِ (الْفَاتِحةِ) : (يَسِّ) ، وَفِي الثَّانِيَةِ : (الْدُّخَانِ) ، وَفِي الثَّالِثَةِ : (آلِمْ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ) ، وَفِي الرَّابِعَةِ : (تَبَارِكَ الْمُفَصَّلِ) .

ثُمَّ عَلَّمَهُ إِذَا فَرَغَ مِنَ التَّشْهِيدِ . . يَحْمَدُ اللَّهَ ، وَيَحْسِنُ الشَّنَاءَ عَلَيْهِ ، وَيَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَيَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَلِمَنْ سَبَقَهُ بِالْإِيمَانِ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبْدَأْ مَا أَبْقَيْتَنِي ، وَارْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْنِيَنِي ، وَارْزُقْنِي حَسْنَ النَّظرِ فِيمَا يَرْضِيكَ عَنِّي ، اللَّهُمَّ ! بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ ؛ أَسْأَلُكَ يَا اللَّهَ يَا رَحْمَنَ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ : أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حَفْظَ كِتَابِكَ ، كَمَا عَلَمْتَنِي ، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتُلَوَّهُ عَلَى

(١) انظر (ص ١٤٨) .

النحو الذي يرضيك عنِي ، اللهم ؛ بديع السماوات والأرض ، ذا الجلال والإكرام ، والعزة التي لا ترام ؛ أَسأَلُكَ يَا أَللَّهَ يَا رَحْمَنَ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وجهك : أَن تُنَورَ بِكِتَابِكَ بَصْرِي ، وَأَن تُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي ، وَأَن تُفْرِجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي ، وَأَن تُشْرِحَ بِهِ صَدْرِي ، وَأَن تُغْسِلَ بِهِ بَدْنِي ؛ فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْحَقِّ غَيْرِكَ ، وَلَا يُؤْتِنِي إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ » ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : « يَا أَبا الْحَسْنَ ؛ تَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ - أَوْ خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا - تِجَابَ بِإِذْنِ اللَّهِ » .

ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَقْلِلُ عَلَيْهِ نَحْوَ أَرْبَعِ آيَاتٍ ، وَأَنَّهُ الْآنَ يَتَعَلَّمُ نَحْوَ الْأَرْبَعِينَ ، وَأَخْبَرَهُ : أَنَّهُ فِي الْحَدِيثِ كَذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مُؤْمِنٌ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ يَا أَبا الْحَسْنَ » أَخْرَجَهُ جَمَاعَةُ مِنْهُمُ التَّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : (غَرِيبٌ) ، وَالْحَاكِمُ وَقَالَ : (صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا) ، وَجَزَمَ الْذَّهَبِيُّ فِي مَوْضِعِ بَأْنَهُ مَوْضِعٌ ، وَفِي آخَرِ بَأْنَهُ باطِلٌ ، وَقَالَ مَرَّةً : (أَخَافُ أَنْ يَكُونَ مَصْنُوعًا ، وَقَدْ حَيَّرَنِي وَاللَّهُ جُودَةُ إِسْنَادِهِ!) ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي « الْمَوْضِعَاتِ » ، وَاتَّهَمَ بِوُضُعِهِ مِنْهُ هُوَ بِرِيءٌ مِّنْ ذَلِكَ حَسِيبًا يَظْهَرُ مِنْ جَمْعِ طَرَقِ الْحَدِيثِ قَالَهُ السَّخَاوِيُّ ، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ طَرِيقًا آخَرَ قَرِيبًا مِّنَ الْأُولَى ، وَقَالَ عَقْبَهُ عَنِ الْمَنْذُريِّ : (طَرِيقُ أَسَانِيدِ هَذَا الْحَدِيثِ جَيْدَةٌ ، وَمَتَّهُ غَرِيبٌ جَدًّا) ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْعَمَادِ بْنِ كَثِيرٍ : (فِي الْمَتنِ غَرَابَةٌ ، بَلْ نَكَارَةٌ) ، ثُمَّ قَالَ : (قَلْتُ : وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ عُلَةٌ ، إِلَّا أَنَّهُ عَنِ ابْنِ جُرِيْحَ عَنْ عَطَاءِ بَالْعَنْعَنَةِ ، أَفَادَهُ شِيخُنَا ، وَأَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ : أَنَّهُمْ جَرَبُوا الدُّعَاءَ بِهِ فَوَجَدُوهُ حَقًّا ، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى) اهـ^(۱)

(۱) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (۳۱۶/۱) ، وَالْتَّرْمِذِيُّ (۳۵۷۰) ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (۳۶۷/۱۱) وَقَوْلُ الْذَّهَبِيِّ فِي « سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ » (۲۱۸/۹) وَفِي « تَلْخِيصِ الْمُسْتَدِرِكِ » (۳۱۶/۱) ، قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي « الْمَوْضِعَاتِ » (۵۹/۲) بَعْدَ ذَكْرِ الْحَدِيثِ : (لَا أَتَهُمْ بِهِ إِلَّا النَّاقِشُ شِيخُ الدَّارِقَطْنِيِّ) ، قَالَ الْمَنْاوِيُّ فِي « فَيْضِ الْقَدِيرِ » (۱۱۴/۳) : (وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي « الْمَوْضِعَاتِ » فَلَمْ يَصِبْ فِي إِيْرَادَهُ ؛ لَأَنَّ غَايَتَهُ أَنَّهُ ضَعِيفٌ) ، وَانْظُرْ « التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ » (۲/۳۳۷) وَ« الْقَوْلُ الْبَدِيعُ » (ص ۴۵۲) .

الثاني والأربعون : عند افتتاح كل كلام ، كما نصَّ عليه الشافعي رضي الله تعالى عنه حيث قال : (أُحِبُّ أَنْ يَقُدُّمَ الْمَرءُ بَيْنَ يَدِيهِ خُطْبَتِهِ وَكُلُّ أَمْرٍ طَلَبَهُ حَمْدَ اللَّهِ ، وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اهـ^(١)

ودليله : ما أخرجه جماعة بسند ضعيف : أنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « كلَّ كلامٍ لَا يُذَكِّرُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ فَيَبْدُأُ بِهِ وَبِالصَّلَاةِ عَلَيَّ .. فَهُوَ أَقْطَعُ مَمْحُوقٍ مِّنْ كُلِّ بَرَكَةٍ » ، وفي رواية لابن مَنْدَهُ : « كُلُّ أَمْرٍ ذَي بَالٍ لَا يَبْدُأُ فِيهِ بِذِكْرِ اللَّهِ ، ثُمَّ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ .. فَهُوَ أَقْطَعُ أَكْتَعَ ، مَمْحُوقٌ بِالْبَرَكَةِ »^(٢) .

الثالث والأربعون : عند ذكره صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا مَرَّ حَكْمًا وَدَلِيلًا^(٣) ، وَحَكَى الْقاضِي عِياضٌ عَنِ التُّجَيِّبِيِّ : (أَنَّهُ قَالَ : وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ ذَكْرَهُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ ذُكْرٌ عِنْدَهُ أَنْ يَخْضُعَ وَيَخْشَعَ وَيَتَوَفَّرَ وَيُسْكَنَ مِنْ حَرْكَتِهِ ، وَيَأْخُذَ مِنْ هَيْبَتِهِ وَإِجْلَالِهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ نَفْسُهُ لَوْ كَانَ بَيْنَ يَدِيهِ ، وَيَتَأَدَّبُ بِمَا أَدْبَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِهِ ، قَالَ : وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةُ سَلْفِنَا الصَّالِحِ ، وَأَئْمَتْنَا الْمَاضِينَ)^(٤) .

وكان مالك رضي الله تعالى عنه إذا ذكر النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتغَيَّرُ لونه ، وينحنى حتى يصعب ذلك على جلسته ، فقيل له في ذلك ، فقال : لو رأيتم ما رأيت .. لَمَّا أَنْكَرْتُمْ عَلَيَّ مَا تَرَوْنَ ، وَحَكَى عَنْ أَئْمَةِ السَّلْفِ الَّذِينَ لَقِيَهُمْ : أَنَّهُ كَانَ يَحْصُلُ لَهُمْ عِنْدَ سَمَاعِ ذِكْرِهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ كُثْرَةِ الْبَكَاءِ ، وَاصْفَارِ اللَّوْنِ ، وَجَفَافِ اللِّسَانِ فِي الْفَمِ ؛ هَيْبَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَأْمَلُ ذَلِكَ .. تَعْرِفُ مَا يَتَأَكَّدُ عَلَيْكَ مِنْ الْخُشُوعِ

(١) الأم (١٠٦/٦) .

(٢) أخرجه الخليلي في « الإرشاد » (١١٩) ، ول تمام الفائدة انظر « فيض القدير » للإمام المناوي (١٤/٥) .

(٣) انظر (ص ٦٥) .

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (ص ٥١٩) .

والخصوص والهيبة والإجلال له صلى الله عليه وسلم ، مع إدامة الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند سماع اسمه أو حديثه أو بعض آثاره صلى الله عليه وسلم .

الرابع والأربعون : عند نشر العلم والوعظ وقراءة الحديث ابتداء وانتهاء ؛ ففي « أذكار النwoي » : (يُستحب لقارئ الحديث وغيره من في معناه إذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم .. أن يرفع صوته بالصلاه عليه والتسليم ، ولا يبالغ في الرفع مبالغة فاحشه ، ومن نص على رفع الصوت الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وأخرون ، وقد نقلته إلى « علوم الحديث » ، ونص العلما من أصحابنا وغيرهم : على أنه يستحب أن يرفع صوته بالصلاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد التلبية) اهـ^(١)

فعلم منه مع ما مر في (الثاني والأربعين) وغيره^(٢) : أنه يتاكد لمن بلغ عنه صلى الله عليه وسلم بعد أن يفتح كلامه بالحمد لله والثناء عليه إمكانه : أن يعقب ذلك بالصلاه والسلام عليه صلى الله عليه وسلم ، وأن يختتم ما هو فيه بذلك .

وما حكاه النwoي رحمه الله تعالى واعتمده من ندب الرفع غير الفاحش ..
هو الأصح .

وقيل : لا ينبغي الرفع ؛ لأنه قد يكون سبباً لفو挺ات سماع حديثه صلى الله عليه وسلم ، ويردّه تقييد الرفع بغير الفاحش ؛ أي : بألا يضر به نفسه ولا غيره ، فعلم أنه لا خلاف في المعنى ؛ إذ ما فيه ضرر مكروه أو حرام ، وما لا ضرر فيه مندوب .

ومما يؤكّد طلب ما ذكر ما حكى : أن شاباً دخل على أبي علي بن شاذان ، فسأل عنه ، فأشار له إليه ، فقال له : أئتها الشیخ رأیت رسول الله صلى الله عليه

(١) الأذكار (ص ٢١٤) .

(٢) انظر (ص ٢٥١) .

وسلم في المنام فقال لي : « سل عن مسجد أبي علي بن شاذان ، فإذا لقيته .. فأقرئه مني السلام » ، فلما انصرف الشاب .. بكى أبو علي ، وقال : ما أعرف لي عملاً أستحق به هذا ، إلا أن يكون صبري على قراءة الحديث ، وتكثير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كلما جاء ذكره صلى الله عليه وسلم^(١) .

وقال وكيع : لو لا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حديث ، ولو لا أن الحديث عندي أفضل من التسبيح ، ولو أعلم أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الحديث .. ما حدثت أحداً^(٢) .

وقال أبو أحمد الزاهد : أبرك العلوم وأفضلها وأكثرها نفعاً في الدين والدنيا بعد كتاب الله تعالى .. أحاديث رسوله صلى الله عليه وسلم ؛ لما فيها من كثرة الصلاة عليه ؛ فإنها كالرياض والبساتين ، تجد فيها كل خير وبرٌّ وفضل .

وروى أبو نعيم عن الأوزاعي قال : كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه إلى عماله أن يأمرروا القصاص أن يكون جل إطناهم ودعائهم .. الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) .

قال الليث بن سعد رضي الله تعالى عنه : هما قصصان : قصص العامة يجتمع إليه النفر من الناس يعظهم ويدركهم ، وقصص الخاصة هو الذي أحده

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في « تاريخه » (٢٨٩/٧) ، وابن بشكوال في « القرابة » (٦٠) .

(٢) كلام وكيع رحمه الله تعالى جاء عنه بروايات جمع المصنف بينها ؛ ففي رواية : أخرجها ابن بشكوال في « القرابة » (٥٥) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٤٩/١٢٦) : (لو لا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .. ما حدثت أحداً) ، وفي أخرى أخرجها الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (ص ٨٣) : (لو لا أن الحديث عندي أفضل من التسبيح .. ما حدثت أحداً) ، وفي أخرى أخرجها الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » أيضاً (ص ٨٤) : (لو أعلم أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الحديث .. ما حدثت أحداً) .

(٣) حلية الأولياء (٥/٣٣٨) .

معاوية رضي الله تعالى عنه ولئن رجلاً على القصص إذا سلم الإمام من صلاة الصبح .. جلس فذكر الله تعالى وحمده ومجداته ، وصلى على نبيه وسلم صلى الله عليه وسلم ، ودعا لل الخليفة والأهله ، ولأهل ولايته وجنوده ، وعلى أهل حربه ، وعلى الكفار كافة .

الخامس والأربعون : عند الإفتاء كما في « الروضة » ، وفيها : (أنه يندب له أيضاً : الاستعاذه ، والتسمية ، والحوقلة ، و﴿ رَبِّ أَشَّرَ لِي صَدَّرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَأَخْلُلْ عَقْدَةَ مِنْ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴾) ، وأن المفتى يتحقق بخطه ما أغفله السائل آخر السؤال من الدعاء والحمد والصلاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لجريان العادة به)^(١) .

وظاهر أن قياس ندب الصلاة للمفتى قبل الإفتاء .. ندبها للحاكم قبل الحكم .

السادس والأربعون : عند كتابة اسمه صلى الله عليه وسلم ؛ فقد استحب العلماء أن يكرر الكاتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كلما كتبه .

ومن ثم قال ابن الصلاح : (ينبغي أن يحافظ على كتبه الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره ، ولا يسام من تكرير ذلك عند تكرره ، فإن ذلك من أكبر الفوائد التي يتجلها طيبة الحديث وكتبه ، ومن أغفل ذلك .. حرم حظاً عظيماً ، وقد رويانا لأهل ذلك منamas صالحة ، وما يكتبه من ذلك .. فهو دعاء يثبته لا كلام يرويه ؛ فلذلك لا يتقييد فيه بالرواية ، ولا يقتصر فيه على ما في الأصل ، وهكذا الأمر في الثناء على الله سبحانه وتعالى عند ذكر اسمه نحو « عز وجل » و« تبارك وتعالى » ، وما ضاهى ذلك)^(٢) .

ثم حذر رحمة الله تعالى من التقصير فيها صورةً ، كما يفعله بعض

(١) روضة الطالبين (١١٣-١١٤) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٧٢) .

المحروميين ، يشيرون إليها بنحو (صلعم) بدلاً عن صلی الله عليه وسلم ، ومعنى بأن لا يضم إليها التسليم ؛ أي : لِمَا مَرَّ مِنْ كُرَاهَةِ إِفْرَادٍ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ ، وَوَقَعَ لِجَمَاعَةِ مُحَدِّثِيْنَ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَكْتُبُونَ (وَسَلَّمَ) ، فَرَأَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ وَهُوَ مُنْقَبِضٌ ، أَوْ عَاتِبٌ ، أَوْ مُوَيْخٌ عَلَى تَرْكِ ذَلِكَ ، وَيَقُولُ لِبَعْضِهِمْ : « لِمَ تَحْرِمُ نَفْسَكَ أَرْبَعِينَ حَسَنَةً؟ » لَأَنَّ (وَسَلَّمَ) أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ ، كُلُّ حُرْفٍ بَعْشَرَ حَسَنَاتٍ^(١) .

وروى كثيرون : « من صلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ .. لَمْ تَزُلِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لِهِ مَا دَامَ أَسْمِيَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ » وَسِنْدُهُ ضَعِيفٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْجُوزِيَّ : (إِنَّهُ مَوْضِعٌ) ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : (إِنَّهُ لَا يَصْحُ) ، وَفِي لَفْظٍ : « تَسْتَغْفِرُ لَهُ»^(٢) .
وفيه آخر : « مَنْ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. لَمْ تَزُلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ فِي كِتَابِهِ»^(٣) .

وفي رواية عند جماعة أيضاً عن أبي بكر كرم الله وجهه : « مَنْ كَتَبَ عَنِي عَلِمًا ، فَكَتَبَ مَعَهُ صَلَاةً عَلَيَّ .. لَمْ يَزُلْ فِي أَجْرِ مَا قُرِئَ ذَلِكَ الْكِتَابُ»^(٤) .

وفي أخرى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : « مَنْ صلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ .. لَمْ تَزُلِ الصَّلَاةُ جَارِيَّةً لِمَا دَامَ أَسْمِيَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ»^(٥) وَفِي سِنْدِهِ مِنْ أَنَّهُمْ بِالْكَذْبِ ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : (لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِصَحِيحٍ مِنْ وِجْهِ كَثِيرٍ) ، وَقَدْ رُوِيَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَا يَصْحُ أَيْضًا ، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ :

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٧٤) .

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٨٥٦)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٣٦)، وابن بشكوال في «القرية» (٤٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (٨١/٦)، والتيمي في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص ٦٤) وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/١٦٤) وانظر «تفسير ابن كثير» (٥١٦/٣) .

(٣) ذكره الإمام السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢٦٢/١) .

(٤) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٣٥)، وابن عدي في «الكامن» (٣/٢٤٩)، وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/١٦٤) .

(٥) ذكره الإمام السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (١٨٧/١) .

أحسبه موضوعاً) اهـ^(١) وروي موقوفاً من كلام جعفر الصادق .

قال ابن القيم : (وهو أشبه برواية محمد بن حمير ، قال : من صَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابٍ .. صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ غُدُوًّا وَرَوَاحًا ما دَامَ اسْمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكِتَابِ)^(٢) .

وأخرج الطبراني : أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ .. يَجِيءُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ وَمَعَهُمُ الْمَحَابِرَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ : أَنْتُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ ، طَالَمَا كَنْتُمْ تَكْتُبُونَ الصَّلَاةَ عَلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، انْطَلَقُوا إِلَى الْجَنَّةِ » ، لِكُنْ قَالَ الْخَطِيبُ : (إِنَّهُ مَوْضِعٌ) ، وَرَوَاهُ الدِّيلِمِيُّ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ ، وَالنَّمِيرِيُّ كَذَلِكَ بِلِفْظِ قَرِيبٍ مِنَ الْأُولَى وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي كِتَابِهِ^(٣) .

نعم ؛ جاء عن الثوري : (لَوْلَمْ يَكُنْ لِصَاحِبِ الْحَدِيثِ فَائِدَةٌ إِلَّا الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. كَفَاهُ ؛ فَإِنَّهُ يُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ)^(٤) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقد رُئيَ لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ مَنَاماتٌ حَسَنَةٌ صَالِحةٌ ، فِيهَا الْمَغْفِرَةُ أَوُ النَّعِيمُ الْعَظِيمُ لَهُمْ بِسَبِّبِ كِتَابِهِمُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقد رُئيَ أَحْمَدَ يَقُولُ : لَوْرَأَيْتَ صَلَاتَنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكِتَابِ كَيْفَ تُزَهِّرُ بَيْنَ أَيْدِينَا^(٥) .

(١) تفسير ابن كثير (٥١٦/٣) .

(٢) « جلاء الأفهام » (ص ٩٠) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٤/١٨٠) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٥٦/٣٣٨) ، وابن بشكوال في « القرابة » (٤٣) ، والديلمي في « الفردوس » (٩٨٣) ، وابن الجوزي في « الموضوعات » (١٨٩/١) .

(٤) أخرجه الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (ص ٣٦) ، وابن بشكوال في « القرابة » (٤٨) .

(٥) أخرجه ابن بشكوال في « القرابة » (٦٨) ، والرأي هو الحسن بن محمد البغدادي الزعفراني .

وما حُكِيَ عن خطّه رضي الله تعالى عنه : أنه كثيراً ما يغفل فيه عن كتابة (صلى الله عليه وسلم) .. فمحمول على أنه تركه لضرورة استعجال .

ورئيَ محمد بن الإمام زكي الدين المنذري عند وصول الملك الصالح ، وتزيين المدينة له ، فقال للرائي : فرِحْتُم بالسلطان ؟ قلت : نعم ، فرح الناس به ، فقال : أما نحن .. فدخلنا الجنة وقبلنا يديه - يعني : النبي صلى الله عليه وسلم - وقال : أبشروا ، كل من كتب بيده : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .. فهو معنِي في الجنة .

ورئيَ أبو زرعة رحمه الله تعالى يصلّي بالملائكة في السماء ، فقيل له : بم نلت هذا ؟ قال : كتبت بيدي ألف حديث ، وكنت إذا ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم .. أصلّي عليه ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : « من صلّى عليّ مرتين .. صلّى الله عليه عشرة »^(١) .

وأخرج جماعة عن ابن عبد الحكم قال : رأيت الشافعي رضي الله تعالى عنه في النوم ، فقلت له : ما فعل الله بك ؟ قال : رحمني وغفر لي ، وزُفِرت إلى الجنة كما تُزف العروس ، ونُثر علىي كما يُنشر على العروس ، فقلت له : بم بلغت هذه الحالة ؟ فقال لي قائل : يقول لك : بما في كتاب « الرسالة » من الصلاة على محمد صلّى الله عليه وسلم ، قلت : وكيف ذلك ؟ قال : قال : وصلّى الله على محمد عدد ما ذكره الذاكرون ، وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون ، قال : فلما أصبحت .. نظرت في « الرسالة » فوجدت الأمر كما رأيت صلّى الله عليه وسلم وشرف وكرام^(٢) .

ورآه المزني وسألته بم غُفر له ؟ فقال بذلك أيضاً .

وأخرج جماعة عن أبي الحسن الشافعي : أنه رأى النبي صلّى الله عليه وسلم

(١) أخرج الرؤيا الخطيب البغدادي في « تاريخه » (٣٣٤/١٠) ، وابن عساكر في « تاريخه » (٣٨/٣٩) ، والرأي هو حفص بن عبد الله .

(٢) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٧٢) .

في النوم ، فقال له : بم جُوزي الشافعي عنك حيث يقول في كتاب « الرسالة » وذكر الصلاة السابقة ، فقال : « جُزِيَ عنِي أنه لا يوقف للحساب يوم القيمة »^(١) . ورأه صلى الله عليه وسلم بعضهم ، فقال : يا رسول الله ؟ محمد بن إدريس الشافعي ابن عمك ، هل خصصته بشيء ، أو هل نفعته بشيء ؟ قال : « نعم سألك الله عز وجل ألا يحاسبه » ، فقلت : يا رسول الله ؟ بم ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « لأنَّه كان يصلِّي على صلاة لم يصلِّي على أحد مثلها... » وذكر ما مر^(٢) .

وعند البيهقي : أن الشافعي رضي الله تعالى عنه رئي فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي ، فقيل له : بماذا ؟ قال : بخمس كلمات كنت أصلِّي بهنَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقيل له : وما هنَّ ؟ قال : كنت أقول : اللهمَّ صلِّ على محمد عدد من صلَّى عليه ، وصلِّ على محمد عدد من لم يصلِّ عليه ، وصلِّ على محمد كما أمرت أن يُصلِّي عليه ، وصلِّ على محمد كما تحبُّ أن يُصلِّي عليه ، وصلِّ على محمد كما ينبغي أن يُصلِّي عليه .

ورأى أبو طاهر المُخلص النبيَّ صلى الله عليه وسلم في النوم ، فسلَّمَ عليه ، فأدار وجهه عنه ، فدار إليه من الجانب الآخر ، فأدار وجهه عنه ، فاستقبله وقال : يا نبي الله ؟ لم تُدِير وجهك عنِّي ؟ قال : لأنك إذا ذكرتني في كتابك .. لا تصلي علىَّ ، قال : فمن ذلك الوقت إذا كتبت : (النبي) .. كتبت : (صلَّى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً كثيراً)^(٣) .

وكان رجل يكتب الحديث ولا يكتب الصلاة عليه صلَّى الله عليه وسلم ؛ شحناً على الورق ، فوَقَعَت الأَكْلَةُ في يده اليمنى^(٤) .

* * *

(١) أخرجه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٣٠٤ / ٢) .

(٢) عزاه الإمام السخاوي في « القول البديع » (ص ٤٦٧) لابن الصلاح في « جزئه » ، ولابن مسدي في « مسلسلاته » .

(٣) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٥٤) .

(٤) أخرجه ابن بشكوال في « القربة » (٧٨) ، والأَكْلَةُ : العِحَّةُ .

خاتمة

قال النووي رحمه الله تعالى في «أذكاره» : (قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم : يجوز ويستحب العمل في الفضائل ، والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً ، وأما الأحكام كالحلال والحرام ، والبيع والنكاح والطلاق ، وغير ذلك .. فلا يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن ، إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك ، كما إذا ورد حديث ضعيف بكرامة بعض البيوع أو الأنكحة .. فإن المستحب أن يُتنزه عنه ، ولكن لا يجب) اهـ^(١)

وظاهر قوله : (قال العلماء . . .) إلخ : أن هذا اتفاق منهم ، وبه صرخ في «شرح المذهب»^(٢) وغيره ، فقول ابن العربي المالكي : (لا يُعمل بالضعف مطلقاً) . . ليس في محله .

وقيل : يُعمل به مطلقاً إذا لم يكن في الباب غيره ، ولم يكن ثم ما يعارضه ، ونُقل عن أحمد رضي الله تعالى عنه .

ونقل ابن حزم إجماع الحنفية على أن مذهب أبي حنيفة : أن ضعيف الحديث عنده أولى من الرأي والقياس .

وعن أبي داود صاحب «السنن» وهو من تلامذة الإمام أحمد : أنه يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره ، وأنه أقوى عنده من رأي الرجال .

وعلى الأول المعتمد : فيشترط أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من

(١) الأذكار (ص ٣٦) .

(٢) المجموع (١٢٩/٣) .

انفرد من الكاذبين والمتهمين بالكذب ، ومن فحشَ غلطه ، وهذا الشرط متفق عليه ، كما قاله شيخ الإسلام العلائي وأقرُّوه .

واشترط ابن عبد السلام وابن دقيق العيد : أن يكون مندرجًا تحت أصل عام ، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصلًّا أصلًا ، وألا يعتقدَ عند العمل به ثبوته ؛ لثلا ينسب إلى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لم يقله .

أما الموضوع .. فلا يجوز العمل به بحال ، وكذا روايته إلا إن قُرِنَ بيانيه .

وفي حديث مسلم أن : « من روى حديثاً وهو يظنه كذباً .. فهو أحد الكاذبين »^(١) روي بالثنية والجمع ؛ أي : لأنَّه إذا حدَّثَ به مع ظنه كذبه .. صار مشاركاً لكاذبه الحقيقي في الإثم الشديد المُبِين بقوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « من كذب على متعمداً .. فليتبوأ مقعده من النار »^(٢) .

ومن ثم قال مسلم في مقدمة « صحيحه » : (اعلم أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمهها ، وثقة الناقلين لها من المتهمين .. ألا يروي إلا ما عرف صحة مخارجه ، والستارة في ناقليه ، وأن ينفي عنها ما كان عن أهل التهم ، والمعاندين من أهل البدع)^(٣) .

وقَدَّ ابن الصلاح جواز رواية الحديث باحتمال صدقه في الباطن^(٤) ؛ وعليه : فالظاهر كما قاله شيخ الإسلام ابن حجر : (الظاهر من كلام مسلم ، ومما دل عليه الحديث : أن احتمال الصدق إذا كان احتمالاً ضعيفاً .. لا يعتد به) .

ثم حُكْمُ أئمَّة النقل بالصحة وغيرها إنما هو بحسب الظاهر ، دون القطع ، فقد يكون المحكومُ بصحته غيرَ صحيح في نفس الأمر ، وعكسه .

(١) أخرجه مسلم في مقدمته (٩١) ، وابن حبان (٢٩) والترمذى (٢٦٦٢) ، وابن ماجه (٣٩) ، وأحمد (٤٥٥) .

(٢) أخرجه البخاري (١٢٩١) ، ومسلم (٣) وغيرهما .

(٣) مقدمة مسلم (٨١) .

(٤) مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٧٩) .

قال النووي رحمه الله تعالى : (وينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة ؛ ليكون من أهله ، وقد قال صلى الله عليه وسلم في الخبر المتفق على صحته : « وإذا أمرتكم بشيء .. فافعلوا منه ما استطعتم »^(١)) اهـ^(٢)

وجاء بسند فيه مَنْ فيه مقال وَمَنْ لا يُعرف : « من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ به ؛ إيماناً به ورجاء ثوابه .. أعطاه الله ذلك ، وإن لم يكن كذلك »^(٣) ، وذكره ابن عدي في « كامله » واستنكره ، وأخرجه أبو يعلى والطبراني بلفظ : « من بلَّغَه عن الله فضيلة فلم يصدق بها .. لم ينلها »^(٤) . ولهذا الحديث شواهد .

* * *

بلغنا الله تعالى من فضله حقائق شهوده ، وأدام علينا من كرمه سوابع جوده ، وأحلَّنا حمي نبيه صلى الله عليه وسلم الآمن ، حتى لا يعتورنا من المخاوف والمحن متحرك ولا ساكن .

وبلَّغَني ما أَمَلْته بجمع هذا الأنموذج البديع الجامع من النجاة به من كل فتنه ومحنة وهمٌ وغمٌ ، إنه هو المجيب النافع ، وجعله أعظم وسيلة أقرب بها إليه في الشدائِد ، وأفرزَ إليها يوم لا ينفع ولد ولا والد ، وأفوز بسببها من غواصِل الردى ، وأنتظم بها في سلك من أحلَّ عليه رضوانه ، فلا يسخط عليه بعده أبداً .

هذا آخر ما أردت ، وتمام ما قصدت ، والمولى سبحانه وتعالى هو

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ، ومسلم (١٣٣٧) وغيرها .

(٢) الأذكار (ص ٣٥) .

(٣) أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٢٩٣ / ٨) ، والديلمي في « الفردوس » (٥٧٥٧) ، وابن حبان في « المกรوحين » (٢٢٨ / ١) ، وابن الجوزي في « الموضوعات » (١٨٨ / ١) .

(٤) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٥١٢٥) ، والديلمي في « الفردوس » (٥٧٥٨) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٣٤٤٣) ، وابن عدي في « الكامل » (٥٩ / ٢) .

المحقق للمأمول ، والمانِ بالمسؤول ، فله الحمد أولاً وآخرًا ، ظاهراً وباطناً ، حمداً يوافي نعمه ، ويكافِي مزيده .

يا ربنا ؟ لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السماوات والأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد - وكلنا لك عبد - : لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد .

وصل اللهم وسلم وببارك على سيدنا وحبيبنا وشفيعنا وهادينا محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي ، وعلى آله وأزواجه وذراته ، كما صليت وسلمت وباركت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد ، وكما يليق بعظيم شرفه وكماله ورضاك عنه ، وما تحب وترضى له ، عدد معلوماتك ، ومداد كلماتك ، كلما ذكرك وذكره الذاكرون ، وكلما غفل عن ذرك وذكره الغافلون ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، ما شاء الله لا قوة إلا بالله على نفسي وجميع آثاري .

﴿ دَعَوْنَاهُمْ فِيهَا سُبْحَنَكَ اللَّهُمَّ وَتَحْمِلُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَتِهِمْ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

﴿ سُبْحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ * وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

* * *

يقول مؤلفه عفا الله تعالى عنه : ابتدأت في هذا الكتاب أواخر صفر الخير ، سنة إحدى وخمسين وتسع مئة ، وفرغت منه ثامن ربيع الأول من السنة المذكورة ، ختمها الله تعالى بخير ، مع السلامة من كل محنـة وضـير ، آمين .

وصلَى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كَانَ لَنَا هُدَىٰ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ
الْعَظِيمِ^(١).

(١) جاء في خاتمة (ب) : (يقول مؤلفه شيخنا وسيدنا الإمام العالم العلامة ، البحر الحبر الفهامة ، جامع أشات الفضائل ، بقية السلف الأمثال ، الشهاب على المبتدة والخوارج ، والقائم لهم بالأدلة الواضحة في المناهج ، شهاب الدين أحمد بن حجر الشافعي الهيثمي ، نزيل مكة المشرفة ومفتياها ، من عم نفع فتواه وتصانيفه جميع الأمسكار ونواحيها ، أمدنا الله تعالى بمدده العميم ، وأدخلنا ببركته وبركات علومه جنات النعيم ، إنه هو السميع العليم ، بركة سيد المرسلين ، وخاتم النبيين محمد الأمين صلى الله عليه وسلم : ابتدأت في هذا الكتاب أواخر صفر الخير سنة إحدى وخمسين وتسع مئة ، وفرغت منه ثامن ربيع الأول من السنة المذكورة ، ختمها الله تعالى بخير ، مع السلام من كل محنة وضير .

وأقول : كان الفراغ من تعليق هذا المصنف من خط مؤلفه نفعنا الله تعالى به في يوم الثلاثاء المبارك ، ثاني عشر محرم الحرام ، ابتداءً عام تسع وستين وتسع مئة ، وأنما الفقير الحقير ، المعترف بالعجز والتقصير ، محمد إدريس الأنابي المصудبي أسأل الله تعالى أن يغفر لي ولوالدي ، ولإخواني في الله ، ولجميع المسلمين أجمعين ، وأن يمن علينا بعفوه والعافية ، آمين . وذلك بمكة المشرفة ، زادها الله تعالى شرفاً ، برباط سيدنا العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم ، آمين) .

وفي هامشها بخط العلامة ابن حجر رحمة الله تعالى : (الحمد لله وحده يقول مؤلفه أحمد بن حجر عفنا الله عنه : قد أجزت مالك هذه النسخة الشيخ العلامة محمود البيلوني نفع الله المسلمين ببركة علومه وإخلاصه ، وهي « الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود » بأن يرويها عنى ، هي وجميع ما تجوز لي وعني روایته ، والله تعالى يوفقنا أجمعين لمحابيه ، وكتب بمكة المشرفة ، ثاني محرم الحرام ، سنة سبعين وتسع مئة) .

وجاء في خاتمة (ج) : (انتهى ما قاله شيخنا وأستاذنا وملادنا ، شيخ الإسلام ، مفتى الأنام ، علامة الأيام ، سراج بلد الله الحرام ، البحر البحر ، الحجة العمة ، جامع أشات الفضائل ، بقية السادة الأفضل ، الحسن الشمائل ، عالم مكة ومفتياها ، العام نفعه في الفتوى والتصانيف فيسائر الأمسكار ونواحيها ، شهاب الملة والدين ، العلامه الشیخ احمد بن الشیخ محمد حجر الشافعی الهیتمی الأنصاری السعیدی الوائیی ، ولی الله بلا نزاع ، ومحرر مذهب الشافعی وسائر العلوم بلا دفاع ، أعاد الله علينا من برkatاه ، ونفعنا به وبمؤلفاته ، والحمد لله وحده ، وصلی الله علی خلقه سیدنا محمد وعلی آلہ وصحبہ وسلم تسلیماً کثیراً) .

أهم مصادر ومراجع التحقيق^(١)

- الأحاديث الطوال ، الإمام الحافظ سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، (١٤٠٤ هـ) ، مكتبة العلوم والحكم ، العراق .
- الأحاديث المختارة ، الإمام الحافظ محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق عبد الملك دهيش ، ط ١ ، (١٤١٠ هـ) ، مكتبة النهضة الحديثة ، السعودية .
- أدب الإملاء والاستملاء ، الإمام عبد الكري姆 بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ) ، تحقيق ماكس فايسفایلر ، ط ١ ، (١٤٠١ هـ) ، دار الكتب العلمية ، لبنان .
- الأدب المفرد ، الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط ٤ ، (١٩٩٧ م) ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان .
- الأذكار ، الإمام الحافظ يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، عني به صلاح الدين الحموي - عبد اللطيف عبد اللطيف - محمد شعبان ، ط ١ ، (٢٠٠٥) ، دار المنهاج ، السعودية .
- أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل ، الإمام العلامة أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤ هـ) ، تحقيق أحمد بن فريد المزیدي ، ط ١ ، (١٩٩٨ م) ، لبنان .
- الأعلام ، الأديب خير الدين الزركلي (ت ١٩٧٦ م) ، ط ١٢ ، (١٩٩٧ م) ، دار العلم للملايين ، لبنان .
- الأم ، الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق الدكتور رفت فوزي عبد المطلب ، ط ١ ، (٢٠٠١ م) ، دار الوفاء ، مصر .
- الأنوار لأعمال الأبرار ، الإمام يوسف بن إبراهيم الأرديلي (ت ٧٧٦ أو ٧٩٩) ، بدون تحقيق ، (١٩٦٩ م) ، مؤسسة الحلبي ، مصر .

(١) اعتمدنا في فهرسة المصادر على التالي : اسم الكتاب ، اسم المؤلف وتاريخ وفاته ، اسم المحقق ، سنة طبع الكتاب ، اسم الدار الناشرة ومقرها .

- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، الأمير الحافظ علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ) ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، ط ٣ ، (١٩٩٧م) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- إحياء علوم الدين ، الإمام محمد بن محمد الغزالى (ت ٥٥٠هـ) ، بدون تحقيق ، (١٩٨٢م) ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، الإمام الحافظ الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني (ت ٤٤٦هـ) ، تحقيق الدكتور محمد سعيد بن عمر إدريس ، ط ١ ، (١٩٨٩م) ، مكتبة الرشد ، السعودية .
- الإصابة في تمييز الصحابة ، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، بدون تحقيق ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار الكتاب العربي ، لبنان .
- إكمال المعلم بفوائد مسلم ، الإمام القاضي عياض بن موسى البصبي (ت ٥٤٤هـ) ، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل ، ط ٢ ، (٢٠٠٤م) ، دار الوفاء ، مصر .
- الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم والثلاثة الخلفاء ، الإمام العلامة سليمان بن موسى الكلاعي الأندلسي (ت ٦٣٤هـ) ، تحقيق الدكتور كمال الدين عز الدين علي ، ط ١ ، (١٩٩٧م) ، عالم الكتب ، لبنان .
- البحر الزخار = مسنن البزار ، الإمام الحافظ أحمد بن عمرو العتكي البزار (ت ٢٩٢هـ) ، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله ، ط ١ ، (١٩٨٨م) ، مكتبة العلوم والحكم ، السعودية .
- بدائع الفوائد ، الإمام محمد بن أبي بكر الزرعبي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، بدون تحقيق ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار الكتاب العربي ، لبنان .
- البيان في مذهب الإمام الشافعى ، الإمام العلامة يحيى بن أبي الخير العمراوى (ت ٥٥٨هـ) ، عنى به نخبة من طلبة العلم بإشراف قاسم محمد النوري ، ط ١ ، (٢٠٠٠م) ، دار المنهاج ، السعودية .

- تاج العروس من جواهر القاموس ، الإمام السيد محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) ، تحقيق عبد السنار أحمد فراج وجماعة من أئمة التحقيق ، (١٣٨٥هـ) ، وزارة الإرشاد والأنباء ، الكويت .
- تاريخ أصبهان ، الإمام الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) ، تحقيق سيد كسروي حسن ، ط ١ ، (١٩٩٠م) ، لبنان .
- التاريخ الكبير ، الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق هشام الندوى ، دار الفكر ، لبنان .
- تاريخ المدينة المنورة ، الإمام العلامة عمر بن شبة النميري البصري (ت ٢٦٢هـ) ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، (١٣٤٨هـ) ، دار الفكر ، إيران .
- تاريخ بغداد ، الإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، ط ١ ، (١٩٩٧م) ، لبنان .
- تاريخ مدينة دمشق ، علي بن الحسن ابن عساكر (ت ٥٧١هـ) ، تحقيق عمر بن غرامة العمري ، (١٩٩٥م) ، دار الفكر ، لبنان .
- تذكرة الحفاظ ، الإمام الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تصحيح عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربي ، لبنان .
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، الإمام الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ) ، تحقيق محيي الدين ديب مستو وسمير أحمد العطار ويونس علي بدبو ، ط ٣ ، (١٩٩٩م) ، دار ابن كثير ، سورية .
- تفسير القرآن العظيم ، الإمام الحافظ إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ، تصحيح مجموعة من العلماء ، (١٩٦٩م) ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .
- تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن ، الإمام محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ) ، بدون تحقيق ، (١٩٨٥م) ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربي ، لبنان .

- تفسير بن أبي حاتم ، الإمام عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ) ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية ، لبنان .
- تكملة الإكمال ، الإمام الحافظ محمد بن عبد الغني البغدادي المعروف بابن نقطة (ت ٦٢٩هـ) ، تحقيق الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي ، ط ١ ، (١٩٨٧م) ، جامعة أم القرى ، السعودية .
- تلخيص العبير ، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني المدنى ، (١٣٨٤هـ) ، السعودية .
- تلخيص المستدرك ، الإمام الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، دار المعرفة ، لبنان .
- التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد ، الإمام الحافظ يوسف بن عبد الله النمرى المعروف بابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين ، ط ١ ، (١٩٦٧م) ، وزارة الأوقاف ، المغرب .
- تنزية الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنية الموضوعة ، الإمام العلامة علي بن محمد بن عراق الكنائى (ت ٩٦٣هـ) ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق ، ط ٢ ، (١٩٨١م) ، طبعة مصورة لبنان .
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، الإمام الحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزى (ت ٧٤٢هـ) ، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف ، ط ١ ، (١٩٨٠م) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- الثقات ، الإمام الحافظ محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) ، تحقيق إبراهيم شمس الدين وتركي فرحان المصطفى ، ط ١ ، (١٩٩٨م) ، لبنان .
- الجامع لأخلاق الراوى وأداب السامع ، الإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب ، ط ١ ، (١٩٩١م) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- جزء البغوي ، الإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت ٣١٧هـ) ، تحقيق محمد ياسين محمد إدريس ، ط ١ ، (١٤٠٧هـ) ، مكتبة ابن الجوزي ، السعودية .

- جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام ، الإمام محمد بن أبي بكر الزرعبي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، تحقيق محيي الدين ديب مستو ، ط ٣ ، (١٩٩٦م) ، دار الكلم الطيب ودار ابن كثير ، سوريا .
- حاشية الصبان على شرح الأشموني ، العلامة محمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦هـ) ، بدون تحقيق ، ط ٣ ، (١٤١٩هـ) ، طبعة مصورة لدى إنتشارات زاهدي ، إيران .
- حاشية الهيثمي على شرح الإيضاح في مناسك الحج ، الإمام العلامة أحمد ابن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤هـ) ، تحقيق عبد المنعم إبراهيم ، ط ٢ ، (٢٠٠٠م) ، المكتبة العصرية ، لبنان .
- حسن الظن بالله ، الإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ) ، تحقيق مخلص محمد ، ط ١ ، (١٤٠٨هـ) ، دار طيبة ، السعودية .
- حلية الأولياء ، الإمام الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) ، بدون تحقيق ، ط ٥ ، (١٩٨٧م) ، دار الريان ودار الكتاب العربي ، مصر ولبنان .
- حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج ، الشيخ عبد الحميد الشرواني ، الشيخ أحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٢هـ) ، بدون تحقيق ، (١٣١٥هـ) ، طبعة مصورة لدى دار صادر ، لبنان .
- حياة الأنبياء بعد وفاتهم ، الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البهيفي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد بن عطية الغامدي ، ط ٢ ، (٢٠٠١م) ، مكتبة العلوم والحكم ، السعودية .
- الدر المنشور في التفسير بالتأثر ، الإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) ، بدون تحقيق ، (٢٠٠٢م) ، دار الفكر ، لبنان .
- الدعاء ، الإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، ط ١ ، (١٤١٣هـ) ، لبنان .

- دلائل النبوة ، الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعيجي ، ط ١ ، (١٩٨٨ م) ، دار الريان ، مصر .
- دلائل النبوة ، الإمام الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٣٤٠ هـ) ، عن أبي عبد البر عباس ومحمد رواس قلعة جي ، ط ١ ، (١٩٧٠ م) ، دار ابن كثير ، سوريا .
- ديوان حسان بن ثابت ، الصحابي الجليل حسان بن ثابت (ت ٤٠ هـ) ، تحقيق الدكتور وليد عرفات ، (١٩٧٤ م) ، دار صادر ، لبنان .
- ربيع الأبرار ونصوص الأخيار ، الإمام المفسر محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ، الدكتور سليم النعيمي ، ط ١ ، (١٩٩٠) ، طبعة مصورة لدى دار الذخائر ، إيران .
- الرسالة ، الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ، (١٩٣٩ م) ، طبعة مصورة بدون ناشر ، لبنان .
- الروض الأنف ، الإمام عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت ٥٨١ هـ) ، تحقيق الشيخ عمر عبد السلام السلامي ، ط ١ ، (٢٠٠٠ م) ، دار إحياء التراث العربي ، لبنان .
- روضة الطالبين وعمدة المفتين ، الإمام الحافظ يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، إشراف زهير الشاويش ، ط ٣ ، (١٩٩١ م) ، المكتب الإسلامي ، لبنان .
- الزهد ، الإمام الحافظ عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي (ت ١٨١ هـ) ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، لبنان .
- سبل الهدى والرشاد = السيرة الشامية ، الإمام العلامة محمد بن يوسف الصالحي (ت ٩٤٢ هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط ١ ، (١٩٩٧ م) ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، مصر .
- سنن أبي داود = كتاب السنن ، الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستانى (ت ٢٧٥ هـ) ، محبي الدين عبد الحميد ، بدون تاريخ ، المكتبة العصرية ، لبنان .

- سنن ابن ماجه ، الإمام الحافظ محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بدون تاريخ ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر .
- سنن الترمذى = الجامع الصحيح ، الإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق أحمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربي ، لبنان .
- سنن الدارقطنی ، الإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطنی (ت ٣٨٥ هـ) ، تحقيق عبد الله هاشم يمانی المدنی ، (١٩٦٦ م) ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .
- سنن الدارمي = مسند الدارمي ، الإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥ هـ) ، تحقيق حسين سليم أسد الداراني ، ط ١ ، (٢٠٠٠ م) ، دار المعني ، السعودية .
- السنن الصغرى ، الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، ط ١ ، (١٤١٠ هـ) ، مكتبة الدار ، السعودية .
- السنن الكبرى ، الإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي ، ط ١ ، (٢٠٠١ هـ) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- السنن الكبرى ، الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، بدون تحقيق ، (١٣٥٦ هـ) ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .
- سنن النسائي = المجتبى ، الإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، بدون تحقيق ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار الكتاب العربي ، لبنان .
- سير أعلام النبلاء ، الإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، إشراف شعيب الأرناؤوط ، ط ١١ ، (١٩٩٦ م) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، الإمام المؤرخ عبد الحي بن أحمد المعروف بابن العماد (ت ١٠٨٩ هـ) ، أشرف على تحقيقه محمود الأرناؤوط ، ط ١ ، (١٩٨٦ م) ، دار ابن كثیر ، سوريا .

- شرح صحيح مسلم = المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، الإمام الحافظ يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، بدون تحقيق ، (١٣٤٩هـ) ، طبعة مصورة لدى مكتبة الغزالى ، سورية .
- شرف أصحاب الحديث ، الإمام الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق الدكتور محمد سعيد أوغلي ، دار إحياء السنة ، تركية .
- شرف المصطفى ، الإمام الحافظ أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الخركوشى (ت ٤٠٦هـ) ، تحقيق السيد نبيل بن هاشم الغمراوى آل باعلوي ، ط ١ ، (٢٠٠٣م) ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان .
- شعب الإيمان ، الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق محمد السعيد بن بسيونى زغلول ، ط ١ ، (١٩٩٠م) ، لبنان .
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم ، الإمام القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) ، تحقيق عبده على كوشك ، ط ١ ، (٢٠٠٠م) ، مكتبة الغزالى ودار الفتحاء ، سورية .
- شفاء السقام في زيارة خير الأنام ، الإمام الفقيه علي بن عبد الكافي تقي الدين السبكي (ت ٧٥٦هـ) ، إشراف السيد شرف الدين أحمد ، ط ٣ ، (١٩٨٢) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الهند .
- الصَّحَاحُ = تاج اللغة وصَحَاحُ العربية ، العلامة إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابي (ت ٣٩٨هـ) ، بدون تحقيق ، ط ١ ، (١٩٩٩م) ، دار إحياء التراث العربى ، لبنان .
- صحيح ابن خزيمة ، الإمام الحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ) ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، ط ٣ ، (٢٠٠٣هـ) ، المكتب الإسلامي ، لبنان .
- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ، الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، عني به الدكتور محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط ١ ، (١٤٢٢هـ) ، دار طوق النجاة ودار المنهاج ، لبنان - السعودية .

- صحيح مسلم = الجامع الصحيح ، الإمام الحافظ مسلم بن الحاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، (١٩٥٤ م) ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر .
- الصّلات والبُشْر في الصلاة على خير البشر صلى الله عليه وسلم ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي (ت ٨١٧ هـ) ، تحقيق محمد نور الدين الجزائري وعبد القادر الخياري ومحمد مطیع الحافظ ، دار القرآن ، سوريا .
- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، الإمام الحافظ أحمد بن عمر بن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) ، حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، (١٩٩٥) ، دار المأمون للتراث ، سوريا .
- الصواعق المحرقة ، الإمام العلامة أحمد ابن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤ هـ) ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط ٢ ، (١٩٦٥ م) ، مكتبة القاهرة ، مصر .
- الضعفاء ، الإمام الحافظ محمد بن عمرو بن موسى العقيلي (ت ٣٢٢ هـ) ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، (٢٠٠٠ م) ، دار الصميعي ، السعودية .
- طبقات المحدثين بأصبهان ، عبد الله بن محمد بن جعفر الأنصاري المعروف بأبي الشيخ (ت ٣٦٩ هـ) ، تحقيق عبد الغفور البلوشي ، ط ٢ ، (١٤١٢ هـ) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- العلل المتناهية ، الإمام الحافظ عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، تحقيق خليل الميس ، ط ١ ، (١٤٠٣ هـ) ، لبنان .
- عمل اليوم والليلة ، الإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، بدون تحقيق ، ط ١ ، (١٩٨٨ م) ، مؤسسة الكتب الثقافية ، لبنان .
- عمل اليوم والليلة ، الإمام الحافظ أحمد بن محمد الدينوري الشهير بابن السنى (ت ٣٦٤ هـ) ، تحقيق بشير محمد عيون ، ط ٣ ، (١٩٩٤ م) ، مكتبة دار البيان ، سوريا .
- فتاوى الإمام النووي = المسائل المثورة ، ترتيب تلميذه الإمام العلامة علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤ هـ) ، تحقيق محمد الحجار ، ط ٦ ، (١٩٩٦ م) ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان .

- الفتاوى الحديثية ، الإمام العلامة أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤هـ) ، بدون تحقيق ، ط ٣ ، (١٩٨٩م) ، مطبعة البابي الحلبي ، مصر .
- الفتاوى الفقهية الكبرى وبها مجموع فتاوى محمد بن احمد الرملي ، الإمام العلامة أحمد ابن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤هـ) ، بدون تحقيق ، (١٩٨٣م) ، دار الفكر ، سوريا .
- الفتاوى الموصولة ، الإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ) ، تحقيق إيمان خالد الطباع ، ط ١ ، (١٩٩٩م) ، دار الفكر ، سوريا .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، عن أبي محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى مكتبة الغزالى ، سوريا .
- فتح الجواد بشرح الإرشاد ، الإمام العلامة أحمد ابن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤هـ) ، بدون تحقيق ، ط ٢ ، (١٩٧١م) ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر .
- فتح المبين لشرح الأربعين ، الإمام العلامة أحمد ابن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤هـ) ، بدون تحقيق ، (١٩٧٨م) ، بدون ناشر ، لبنان .
- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية ، الإمام العلامة محمد بن علان الصديقي الشافعى (ت ١٠٥٧هـ) ، بدون تحقيق ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربى ، لبنان .
- الفردوس بتأثير الخطاب ، الإمام الحافظ شيرويه بن شهردار الديلمي الهمذاني (ت ٥٠٩) ، تحقيق السعيد بن بسيونى زغلول ، ط ١ ، (١٩٨٦م) ، لبنان .
- فضائل الأوقات ، الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق عدنان عبد الرحمن القيسى ، ط ١ ، (١٩٩٠م) ، مكتبة المنارة ، السعودية .
- فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، الإمام القاضي إسماعيل بن إسحاق الجهمي (ت ٢٨٢هـ) ، تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى ، ط ٣ ، (١٩٧٧م) ، المكتب الإسلامي ، لبنان .

- الفوائد ، الإمام الحافظ تمام بن محمد بن عبد الله الرازي (ت ٤١٤هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، (١٤١٢هـ) ، مكتبة الرشد ، السعودية .
- الفوائد ، الإمام الحافظ محمد بن إسحاق بن محمد ابن منهه (ت ٣٩٥هـ) ، تحقيق مجدي السيد إبراهيم ، مكتبة القرآن ، مصر .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، الإمام العلامة عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ) ، بدون تحقيق ، (١٣٥٧هـ) ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .
- القواعد الكبرى = قواعد الأحكام في إصلاح الأنام ، الإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ) ، تحقيق الدكتور نزيه كمال حماد والدكتور عثمان جمعة ضميرية ، ط ١ ، (٢٠٠٠م) ، دار القلم ، سورية .
- قوت القلوب في معاملة المحبوب ، الإمام محمد بن علي بن عطية الحارثي المعروف بأبي طالب المكي (ت ٣٨٦هـ) ، تحقيق سعيد نسيب مكارم ، ط ١ ، (١٩٩٥م) ، دار صادر ، لبنان .
- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ، الإمام الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، تحقيق محمد عوامة ، ط ١ ، (٢٠٠٢م) ، مؤسسة الريان ، السعودية .
- الكامل في ضعفاء الرجال ، الإمام الحافظ عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ) ، تحقيق الدكتور سهيل زكار ويحيى مختار غزاوي ، ط ٣ ، (١٩٨٨م) ، دار الفكر ، لبنان .
- كتاب المغازى ، العلامة محمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ) ، تحقيق الدكتور مارسدن جونس ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى مؤسسة الأعظمي للمطبوعات ، لبنان .
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، الإمام محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) ، تحقيق عبد الرزاق المهدى ، ط ٢ ، (٢٠٠١هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، لبنان .

- كشف الخفاء ومزيل الإلbas عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، الإمام العلامة إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢ هـ) ، بدون تحقيق ، ط ٣ ، (١٣٥١ هـ) ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربي ، لبنان .
- الكشف والبيان = تفسير الثعلبي ، الإمام المفسر أحمد بن محمد الثعلبي (ت ٤٢٧ هـ) ، تحقيق الشيخ أبو محمد بن عاشور ، ط ١ ، (٢٠٠٢ م) ، دار إحياء التراث العربي ، لبنان .
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، الإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة ، ط ١ ، (١٤١٧ هـ) ، لبنان .
- لسان الميزان ، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، عني به الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، ط ١ ، (٢٠٠٢ م) ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان .
- المجرودين من المحدثين ، الإمام الحافظ محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، (٢٠٠٠ م) ، دار الصميدي ، السعودية .
- مجمع الزوائد ومنتبع الفوائد ، الإمام الحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ، بدون تحقيق ، (١٩٨٦ م) ، مكتبة المعارف ، لبنان .
- المجموع شرح المذهب ، الإمام الحافظ يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، تحقيق الدكتور محمود مطرجي ، ط ١ ، (١٩٩٦) ، دار الفكر ، لبنان .
- المستدرك على الصحيحين ، الإمام الحافظ محمد بن عبد الله الحكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ، بدون تحقيق ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .
- المستصفى من علم الأصول ، الإمام محمد بن محمد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد سليمان الأشقر ، ط ١ ، (١٩٩٧ م) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .

- مسند أبي داود الطيالسي ، الإمام الحافظ سليمان بن داود بن الجارود الشهير بأبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) ، بدون تحقيق ، (١٣٢١ هـ) ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .
- مسند أبي عوانة ، الإمام الحافظ أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرايني (ت ٣١٦ هـ) ، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي ، ط ١ ، (١٩٩٨ م) ، دار المعرفة ، لبنان .
- مسند أبي يعلى الموصلبي ، الإمام الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي الموصلبي (ت ٣٠٧ هـ) ، تحقيق حسين سليم أسد الداراني ، ط ٢ ، (١٩٨٩ م) ، دار المأمون للتراث ، سوريا .
- مسند ابن الجعد ، الإمام الحافظ علي بن الجعد بن عبيد الجوهرى البغدادى (ت ٢٣٠ هـ) ، تحقيق عامر أحمد حيدر ، ط ١ ، (١٤١٠ هـ) ، مؤسسة نادر ، لبنان .
- مسند الإمام أحمد ابن حنبل ، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق مجموعة من العلماء ، ط ١ ، (١٩٩٥ هـ) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- مسند الإمام الشافعى ، الإمام محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق أيوب أبو خشريف ، ط ١ ، (٢٠٠٢ م) ، دار الثقافة العربية ، سوريا .
- مسند الشاميين ، الإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، (١٩٨٩ م) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- مسند الشهاب = شهاب الأخبار في الحكم والأمثال والآداب ، العلامة القاضي محمد بن سلامة القضايعي (ت ٤٥٤ هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، (١٩٨٥) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- مسند عبد بن حميد ، الإمام الحافظ عبد بن حميد بن نصر الكسي (ت ٢٤٩ هـ) ، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي ، ط ١ ، (١٤٠٨ هـ) ، مكتبة السنة ، مصر .
- المشرع الروى في مناقب السادة الكرام آل أبي علوى ، العلامة السيد محمد بن أبي بكر الشّلي باعلوى (ت ١٠٩٣ هـ) ، بدون تحقيق ، بدون تاريخ ، طبع على نفقة من يعلمه الله ويراه ، مصر .

- مصنف ابن أبي شيبة ، الإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) ، تحقيق سعيد محمد اللحام ، (١٩٩٤م) ، دار الفكر ، لبنان .
- المصنف ، الإمام الحافظ عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ) ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط ٢ ، (١٩٨٣م) ، المكتب الإسلامي ، لبنان .
- المعجم الأوسط ، الإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق الدكتور محمود الطحان ، ط ١ ، (١٩٨٥م) ، مكتبة المعارف ، السعودية.
- معجم الشيوخ ، محمد بن أحمد بن جمیع الصیداوى (ت ٤٠٢هـ) ، تحقيق د . عمر عبد السلام التدمري ، ط ١ ، (١٤٠٥هـ) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- المعجم الصغير ، الإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، بدون تحقيق ، (١٩٨٣م) ، طبعة مصورة ، لبنان .
- المعجم الكبير ، الإمام الحافظ سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، بدون تاريخ ، دار إحياء التراث العربي ، لبنان .
- معجم المؤلفين ، الأستاذ المؤرخ عمر رضا كحال (ت ١٤٠٨هـ) ، ط ١ ، (١٩٩٣م) ، مؤسسة الرسالة ، لبنان .
- معرفة السنن والآثار ، الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البهقي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعي ، ط ١ ، (١٩٩١م) ، دار قتبة ودار الوعي ودار الوفاء ، سورية ومصر .
- معرفة علوم الحديث ، الإمام الحافظ محمد بن عبد الله الحكم النيسابوري (ت ٤٥٠هـ) ، تحقيق السيد معظم حسين ، ط ٢ ، (١٣٩٧هـ) ، لبنان .
- مغني الليب عن كتب الأغاريب ، الإمام العلامة عبد الله بن يوسف بن هشام الأنباري (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق علي حمد الله والدكتور مازن المبارك ، ط ١ ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى مؤسسة الصادق ، إيران .
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ، الإمام الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ) ، (١٤٠٢هـ) ، دار المعرفة ، لبنان .

- المغني ، الإمام العلامة عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو ، ط ١ ، (١٩٨٦م) ، هجر للطباعة ، مصر .
- مفردات ألفاظ القرآن ، الإمام العلامة الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥هـ) ، تحقيق صفوان عدنان داودي ، ط ٣ ، (٢٠٠٢م) ، دار القلم ، سوريا .
- مقاصد الصلاة ، الإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ) ، تحقيق إياد خالد الطباع ، ط ١ ، (٢٠٠٠م) ، دار الفكر ، سوريا .
- مقدمة ابن الصلاح ومعه محسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح ، الإمام الحافظ عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) والإمام عمر بن رسلان البلقيني المصري (ت ٨٠٥هـ) ، تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن، بدون تاريخ ، دار المعارف ، مصر .
- مناقب الشافعي ، الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البهقي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق أحمد صقر ، بدون تاريخ ، دار التراث ، مصر .
- منهاج الطالبين ، الإمام الحافظ يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد بن عبد العزيز الحداد ، ط ١ ، (٢٠٠٠م) ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان .
- المنهاج في شعب الإيمان ، العلامة القاضي الحسين بن الحسن الحليمي (ت ٤٠٣هـ) ، تحقيق حلمي محمد فودة ، ط ١ ، (١٩٧٩م) ، دار الفكر ، لبنان.
- الموضوعات ، الإمام الحافظ عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، عنی به توفيق حمدان ، ط ١ ، (١٩٩٥م) ، لبنان .
- الموطأ ، الإمام مالك بن أنس الأصحابي (ت ١٧٩هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بدون تاريخ ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر .
- ميزان الاعتلال في نقد الرجال ، الإمام الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق علي محمد البحاوي ، ط ١ ، (١٩٦٣م) ، طبعة مصورة لدى دار المعرفة ، لبنان .

- النجم الوهاج في شرح المنهاج ، الإمام العلامة محمد بن موسى بن عيسى الدميري (ت ٨٠٨ هـ) ، لجنة علمية بإشراف محمد غسان نصوح عزقول ، ط ١ ، (٢٠٠٤ م) ، دار المنهاج ، السعودية .
- النهاية في غريب الحديث والأثر ، الإمام العلامة المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربي ، لبنان .
- التور السافر عن أخبار القرن العاشر ، العلامة السيد عبد القادر بن شيخ العيدروس (ت ١٠٣٨ هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد حالو ومحمود الأرناؤوط وأكرم البوشى ، ط ١ ، (٢٠٠١ م) ، دار صادر ، لبنان .
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين من كشف الظنون ، الأديب إسماعيل باشا البغدادي ، بدون تاريخ ، طبعة مصورة ، لبنان .
- وصايا العلماء ، الإمام محمد بن عبد الله بن أحمد بن زبر الربعي (ت ٣٧٩ هـ) ، تحقيق صلاح محمد الخيمي وعبد القادر الأرناؤوط ، ط ١ ، (١٤٠٦ هـ) ، دار ابن كثير ، سورية ولبنان .

* * *

فهرس الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب

- ٥٩ - آدم فمن دونه تحت لوائي
- ١٢٣ - آل محمد كل تقي
- ١٣٩ - أتاني آت من ربِّي فأخبرني
- ١٧٥ - أتاني آت من ربِّي فقال
- ١٨٩ - أتاني جبريل فقال
- ٢٢١ - أتبها من أهلها فإذا وضعت ، أبو هريرة (ث)
- ١٩٠ - أتدرون لم أمنت ؟
- ١٤٠ - أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متهلل وجهه
- ٢٢٩ - أثروا عليه صلى الله عليه وسلم في صلاتكم ، ابن عباس (ث)
- ١٦٥ - أجعل شطر صلاتي دعاءً لك ؟
- ١٦٥ - أجعل لك ثلث صلاتي ؟
- ١٣٩ - أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً طيب النفس
- ٥٧ - أطأّت السماء وحق لها أن تطأّ
- ١٧٨ - أقربكم مني يوم القيمة في كل موطن أكثركم على صلاة
- ١٧٨ - أكثركم على صلاة أقربكم مني غداً
- ١٧٤ - أكثركم على صلاة أكثركم أزواجاً في الجنة
- ٢١٥ - أكثروا الصلاة على نبيكم في الليلة الغراء واليوم الأزهر
- ١٥٣ - أكثروا الصلاة على فإن الله وكل بي ملكاً عند قبري
- ١٥٣ - أكثروا الصلاة على في الليلة الزهراء واليوم الأغر فإن صلاتكم تعرض على
- ١٥٦ - أكثروا الصلاة على في الليلة الزهراء واليوم الأغر فإن صلاتكم تعرض على فأدعوا
- ٢١٥ - أكثروا الصلاة على في الليلة الغراء
- ٢١٥ - أكثروا الصلاة على يوم الجمعة
- ١٤٨ - أكثروا من الصلاة على فإنها لكم زكاة وسلوا الله عز وجل
- ١٠٥ - أكثروا من الصلاة على في كل يوم جمعة

- ٨١ - أكثروا من الصلاة على لأن أول
 ٢١٦ - أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فإن صلاتكم
 ١٥٥ - أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فإنه يوم مشهود
 ٢١٦ - أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة
 ١٩٦ - ألا أخبركم بأبخل الناس؟
 ١٩٧ - ألا أدلّكم على خير الناس وشر الناس؟
 ١٩٥ - ألا أنبئكم بأبخل البخّلاء؟
 ٨٥ - ألا أهدى لك هدية ، كعب بن عجرة (ث)
 ٢٢٧ - أمر الله سبحانه وتعالى أن يُهاب نبيه ، قتادة (ث)
 ٢٢٦ - أن أنساً رضي الله تعالى عنه أخرج لجماعة ، أنس (ث)
 ٢٢١ - أن السنة في الصلاة على الجنائز أن يقرأ ، ابن المسيب (ث)
 ٩٨ - أن امرأة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم صلّى الله عليه
 ٢٤٧ - أن رجالاً شهدوا عليه أنه سرق ناقة
 ٢٤٢ - أن رجالاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان
 ١٩٦ - أن رجالاً من النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ظبي
 ٢٤٩ - أن علياً كرم الله تعالى وجهه شكا إلى النبي صلى الله عليه وسلم تفلت القرآن
 ٩٥ - أن من قال اللهم صلّى الله عليه وسلم وعلى آل محمد
 ١٦١ - أنا أكرم على ربِّي من أن يتركني
 ٥٩ - أنا سيد ولدَ آدم ولا فخر
 ١٣٥ - أنا سيد ولدَ آدم
 ٢٢١ - أنا والله أخبرك تبدأ فتكبر ثم تصلي ، أبو هريرة (ث)
 ١٥٩ - الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون
 ٢٠٥ - أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا سمع المؤذن يقيم
 ٨٥ - أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في الصلاة
 ٧٠ - أنه كان يقول في الصلاة « اللهم صل على محمد » ، كعب بن عجرة (ث)
 ١٧٨ - أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى عليه السلام إني جعلت ، ابن عباس (ث)
 ١٧٢ - أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام في بعض ما أوحى إليه ، كعب (ث)
 ٨٠ - أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم

- ١٧٤ - أيمارجل كسب مالاً من حلال فأطعم نفسه
- ١٧٤ - أيمارجل مسلم لم يكن عنده صدقة فليقل
- ١٩٧ - أيماقوم جلسوا فأطالوا الجلوس
- ٢٣٣ - إذا أراد أحدكم أن يدعوا فأحب أن يستجاب له
- ٢٣٣ - إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئاً فليبدأ
- ٢٣٨ - إذا أكلتم الفجل وأردتم لا يوجد له ريح فاذكروني
- ٦٩ - إذا أنتم صليتم فقولوا
- ٧٠ - إذا شهد أحدكم في الصلاة
- ٢٠٠ - إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله
- ٢١١ - إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
- ١٧٧ - إذا دخلت منزلك فسلم
- ٣٧ - إذا دعي أحدكم إلى طعام
- ١٤٤ - إذا ذكرني عبدي في نفسه ذكرته في نفسي
- ٢٤٣ - إذا سألكم الله عز وجل حاجة فابدؤوا
- ٨٢ - إذا سلمتم عليّ فسلموا على المرسلين
- ٢٠٣ - إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علىيَّ
- ٧٠ - إذا صليت فقعدت
- ٨٢ - إذا صليتم على المرسلين فصلوا علىيَّ
- ٨١ - إذا صليتم على فأحسنوا الصلاة
- ٢٣٥ - إذا طنت أذن أحدكم فليصل علىيَّ
- ٢٠٠ - إذا فرغ أحدكم من طهره فليقل
- ٢٢٢ - إذا قدم الرجل منكم حاجاً فليطف ، عمر (ث)
- ٧٤ - إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك
- ٢١٦ - إذا كان يوم الجمعة وليلة الجمعة
- ٢١٥ - إذا كان يوم الخميس بعث الله ملائكة
- ٢٥٦ - إذا كان يوم القيمة يجيئ أصحاب الحديث
- ٢٣٨ - إذا نسيتم شيئاً فصلوا علىيَّ تذكروه إن شاء الله
- ١٦٥ - إذن يكفيك الله تبارك وتعالى ما أهمك

- إن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصل علىٰ
١٩٦
- إن أقربكم مني يوم القيمة في كل موطن أكثركم
١٥٤
- إن أولى الناس بي يوم القيمة أكثركم علىٰ صلاة
١٧٧
- إن ابني لهذا سيد
١٣٥
- إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم
١٦١
- إن البيت المعمور يصلى فيه كل يوم
٥٧
- إن الله تعالى أعطاني مال لم يعط غيري من الأنبياء
١٥٠
- إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء
١٥٦
- إن الله عز وجل جزاً الخلق
٥٧
- إن الله وكل بقيري ملكاً أعطاه أسماع الخلائق
١٤٩
- إن الملائكة تقول لروح المؤمن صلى الله عليك
٩٨
- إن بمكة حجراً كان
١١٣
- إن جبريل أتاني فبشرني فقال إن الله
١٣٧
- إن جبريل أتاني فقال من صلى عليك من أمتك واحدة
١٣٨
- إن جبريل تبدى لي في أول درجة
١٩١
- إن جبريل جاءني فقال لا أبشرك يا محمد
١٣٨
- إن جبريل عليه السلام صعد قبلى العتبة الأولى
١٩٠
- إن جبريل لقيني فقال أبشرك أن الله يقول
١٣٨
- إن رجلاً من المنافقين شمت
٧٥
- إن علمي بعد موتي كعلمي في الحياة
١٥٤
- إنَّ عليك السلام تحية الميت
١٦٢
- إنَّ لأَدْمَنَ اللَّهُ مَوْقِفًا فِي فَسِيحِ الْعَرْشِ
١٧١
- إن لكل آدمي عشرة منهم
٥٧
- إن للمساجد أو تاداً جلساؤهم الملائكة
١٤٥
- إن الله تعالى ملكاً تحت العرش علىٰ رأسه ذئابة
١٤٣
- إن الله سيارة من الملائكة إذا مرروا
١٤٨
- إنَّ لله سيارة من الملائكة يطلبون حلقة الذكر
١٧٠
- إن الله ملائكة خلقوا من النور
٢١٥

- إنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً سِيَاحِينَ يَلْغُونِي عَنْ أَمْتِي السَّلَامِ
 ١٥١
 - إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً يَسِيحُونَ فِي الْأَرْضِ يَلْغُونِي صَلَاةً
 ١٥١
 - إِنَّ اللَّهَ مَلِكًا أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الْخَلَائِقِ
 ١٤٩
 - إِنَّ اللَّهَ مَلِكًا لَهُ جَنَاحَانِ أَحَدُهُمَا بِالْمَشْرِقِ
 ١٤٣
 - إِنْ نَاسًا مِنَ الْقَصَاصِ قَدْ أَحَدُثُوا فِي الصَّلَاةِ ، عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ثُ)
 ٩٧
 - إِنَّ هَذَا مِنَ الْعِلْمِ الْمَكْنُونِ
 ١٤٤
 - إِنَّا أَلَّا مُحَمَّدٌ لَا تَحْلُ لَنَا الصَّدَقَةُ
 ١٢٢
 - إِنَا مُعْشِرُ قُرَيْشٍ لَا نَبِرٌ
 ٥٥
 - إِنْكُمْ تَعْرِضُونَ عَلَيَّ بِأَسْمَائِكُمْ
 ٨١
 - إِنِّي أَبَا هِيَ بِكُمُ الْأَمْمَ
 ٥١
 - إِنِّي أَرَى الْمَلَائِكَةَ سَدَّوْا الْأَفْقَ
 ٩٠
 - إِنِّي بَعَثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ
 ٣٩
 - إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحةَ عَجَباً
 ١٧٣
 - إِنِّي قَدْ أَجْمَعْتُ أَنْ أَجْعَلَ شَطْرَ صَلَاتِي
 ١٦٨
 - إِنِّي لَا عُرْفٌ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ
 ١١٣
 - ائَتِ الْمِيَضَاءَ فَتَوَضَأْ ثُمَّ ائَتِ الْمَسْجَدَ
 ٢٤٣
 - ابْدَأْ بِنَفْسِكَ
 ٦١
 - اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَمُوسَى نَجِيَا
 ٢١٦
 - اجْعَلُوهُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيْوَتِكُمْ وَلَا تَتَخَذُوهُمْ قَبُورًا
 ١٥٨
 - احْضِرُوهُ الْمِنْبَرَ فَحَضَرَنَا فَلَمَّا ارْتَقَى دَرْجَةً قَالَ آمِينٌ
 ١٨٨
 - بَئْسُ خَطِيبُ الْقَوْمِ أَنْتَ
 ٤٦
 - بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَيْ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ
 ٢٢١
 - بِحَسْبِ الْمَرءِ مِنَ الْبَخْلِ أَنْ ذَكَرَ عَنْهُ فَلَا يَصْلِي عَلَيَّ
 ١٩٥
 - بِحَسْبِ امْرَءٍ مِنَ الْبَخْلِ
 ١٩٤
 - الْبَخِيلُ كُلُّ الْبَخْلِ مِنْ ذَكْرِتُ عَنْهُ فَلَمْ يَصْلِ عَلَيَّ
 ١٩٤
 - الْبَخِيلُ مِنْ ذَكْرِتُ عَنْهُ فَلَمْ يَصْلِ عَلَيَّ مِنْ صَلَى عَلَيَّ
 ١٣٧
 - الْبَخِيلُ مِنْ ذَكْرِتُ عَنْهُ فَلَمْ يَصْلِ عَلَيَّ
 ١٩٤
 - بَكَاءُ الصَّغِيرِ إِلَى شَهْرَيْنِ
 ٨١

- بينما النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر إذ قال
 ١٩٠
 - تقولون اللهم اجعل صلواتك وبركاتك
 ٨٦
 - تقولون اللهم صل على آل محمد
 ٨٥
 - تقولون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك
 ٨٨
 - ثلاثة تحت ظل عرش الله يوم القيمة
 ١٧١
 - ثم سلوا الله لي الوسيلة
 ٤٨
 - ثم ليتخير من الدعاء ما شاء
 ٧٤
 - حجوا الفرائض فإنها أعظم أجرًا من عشرين غزوة
 ١٧٤
 - حسب العبد من البخل إذا ذكرت عنده ألا يصلي علي
 ١٩٥
 - حسنو الصلاة على نبيكم
 ١٣٤
 - حملة القرآن آل الله
 ١٢١
 - حيثما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني
 ١٥١
 - خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا بأبى طلحة
 ١٤١
 - خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسرور فقال الملك جاءني
 ١٣٩
 - دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فلم أره أشد
 ١٤٠
 - دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسارير وجهه تبرق
 ١٤٠
 - الدعاء كله محجوب حتى يكون أوله ثناء على الله عز وجل
 ٢٣٤
 - الدعاء والصلاحة معلق بين السماء والأرض
 ٢٣٤
 - الدعاء يحجب عن السماء
 ٢٣٤
 - دفعنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو أطيب شيء نفسا
 ١٤٠
 - ذاك إبراهيم
 ١٢٧
 - ذكر لي أن الدعاء يكون بين السماء والأرض ، عمر (ث)
 ٢٣٥
 - زينوا مجالسكم بالصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم ، عائشة (ث)
 ١٧٦
 - زينوا مجالسكم بالصلاحة علي
 ١٧٦
 - سجدت شكرًا لأن جبريل أخبرني
 ١٣٨
 - سجدت شكرًا لربى فيما أبلغني في أمتي من صلى علي صلاة من أمتي كتب
 ١٣٨
 - سجدت شكرًا لربى فيما أبلغني في أمتي من صلى علي صلاة صلت عليه الملائكة
 ١٤٢
 - السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته
 ١٣٢

- السلام عليكم دار قوم مؤمنين
 ١٦٢
- سلموا عليَّ فان تسليمكم يبلغني أينما كتم
 ١٥٢
- شفي عبد ذكرت عنده فلم يصل علىَّ
 ١٩١
- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من عتق الرقاب ، أبو بكر (ث)
 ١٦٨
- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تدرك الرجل ولدته ، حذيفة (ث)
 ١٧٨
- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عبادة ، وهب (ث)
 ١٧٦
- الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمحق للخطايا ، أبو بكر (ث)
 ١٦٨
- الصلاة علىَّ نور على الصراط
 ٢١٢
- صلاة علىَّ نور يوم القيمة
 ١٧٦
- الصلاة علىَّ نور يوم القيمة
 ٨١
- صلاتكم علىَّ محرزة لدعائكم
 ١٤٨
- صلوا علىَّ أنبياء الله تعالى ورسله
 ٨٢
- صلوا علىَّ صلى الله عليكم
 ٨٠
- صلوا علىَّ فإن الصلاة علىَّ درجة لكم
 ١٣٧
- صلوا علىَّ فإن الصلاة علىَّ زكاة لكم
 ١٤٨
- صلوا علىَّ فإن الصلاة علىَّ كفارة لكم وزكاة
 ٨٠
- صلوا علىَّ فإن صلاتكم وتسليمكم يبلغني حينما كتم
 ١٥٢
- صلوا علىَّ فإنها لكم أضعاف مضاعفة
 ٨٠
- صلوا علىَّ وقولوا اللهم صل علىَّ محمد
 ١١٠
- صلوا كما رأيتمني أصلني
 ٧١
- صلى الله علىَّ رسوله لقد نزلنا معه ه هنا ، أسماء (ث)
 ٢٢٥
- عجل هذا
 ٧١
- عجلت أيها المصلي
 ٧٢
- عَدْهُنْ فِي يَدِي جَبَرِيلُ وَقَالَ عَدْهُنْ
 ٨٩
- علم جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف
 ١١٣
- فأحسنوا الصلاة علىَّ نبيكم صلى الله عليه وسلم فإنكم ، ابن مسعود (ث)
 ١٠٤
- قال جبريل يا محمد إن الله عز وجل يقول
 ١٧١
- قلت لجبريل أيُّ الأعمال أحب إلى الله عز وجل ؟
 ١٧٦

- قلت يا جبريل أ يصلني

- ٤١
- قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمةك وبركاتك على سيد المرسلين
- ٨٧
- قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمةك وبركاتك على محمد
- ٨٨
- قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت
- ٨٦
- قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وأهله
- ٨٨
- قولوا اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم
- ٨٨
- قولوا اللهم صل على محمد وبارك على محمد وعلى آله
- ٨٧
- قولوا اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم وآل
- ٨٤
- قولوا اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آله
- ٨٧
- قولوا اللهم صل على محمد وبارك على محمد
- ٨٦
- قولوا اللهم صل على محمد وعلمه أزواجه
- ١٣٤
- قولوا بقولكم ولا تستهويونكم الشياطين
- ١٣٤
- قوموا إلى سيدكم
- ١٣٥
- قوموا السيدكم
- ٢٣١
- كان أبي إذا كربه أمر ، جعفر الصادق (ث)
- ٢١١
- كان إذا دخل المسجد قال باسم الله
- ٢٠٥
- كان إذا سمع النداء قال اللهم
- ٢٢٥
- كان إذا وقف هناك صلى وسلم على النبي ، ابن عمر (ث)
- ٢٢٥
- كان لا يمس القبر ، ابن عمر (ث)
- ٧٢
- كان يعلمنا التشهد للتحيات
- ٢٢٣
- كان يكبر على الصفا ثلاثاً ، ابن عمر (ث)
- ٢٢٥
- كان يمس القبر المكرم ، ابن عمر (ث)
- ١١٤
- كانوا في حياته صلى الله عليه وسلم يقولون
- ٢٠٢
- كانوا يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم في قنوت وترمضان ، الزهري (ث)
- ٢٢٧
- كانوا يقولون يا محمد يا أبو القاسم فنهماهم الله ، ابن عباس (ث)
- ١٩٥
- كفى به شحاناً أن أذكر عند رجل فلا يصلني علي
- ٢٥١
- كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله ثم بالصلوة علي
- ٢١٩
- كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء

- كل دعاء محجوب حتى يصلّى على النبي صلّى الله عليه وسلم
 ٢٣٤
- كل دعاء محجوب حتى يصلّى على محمد وآل محمد
 ٢٣٥
- كل كلام لا يذكر الله تعالى فيه فيبدأ به وبالصلاه علي
 ٢٥١
- كم أجعل لك من صلاتي؟
 ١٦٤
- كنا نُعِدُّ لرسول الله صلّى الله عليه وسلم سواكه وظهوره ، عائشة (ث)
 ٢١٠
- كنا نُعلَّم التشهد ، الشعبي (ث)
 ٦٨
- لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبري عيداً
 ١٥٢
- لا تجعلونني كقدح الراكب اجعلوني في أول دعائكم
 ٢٣٤
- لا تجعلونني كقدح الراكب قيل وما قدح الراكب?
 ٢٣٣
- لا تذكروني في ثلاثة مواطن
 ٢٣٧
- لا تسموه إذا دعوتموه يا محمد ، مقاتل (ث)
 ٢٢٧
- لا تصلح على أحد إلا على النبي صلّى الله عليه وسلم ، ابن عباس (ث)
 ٩٧
- لا تصلو على الصلاة البتيراء
 ٩٤
- لا تضربوا أولادكم على بكائهم سنة
 ٨٢
- لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى
 ١٦٢
- لا تكون صلاة إلا بقراءة وتشهد ، ابن عمر (ث)
 ٦٨
- لا تنبغي الصلاة من أحد على أحد إلا ، ابن عباس (ث)
 ٩٧
- لا صلاة إلا بظهور
 ٧٢
- لا صلاة لمن لم يصل على نبيه
 ٧٢
- لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي صلّى الله عليه وسلم ، ابن مسعود (ث)
 ٦٨
- لا وضوء لمن لم يصل على النبي صلّى الله عليه وسلم
 ٢٠٠
- لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب إليه
 ٤٦
- لا يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه على رسول الله صلّى الله عليه وسلم
 ١٩٨
- لا يرى وجهي ثلاثة أنفس
 ١٩٩
- لا ينهرق الحمار حتى يرى شيطاناً
 ٢٣٩
- ليك الله ربّي وسعديك صلوات الله البرّ الرحيم
 ٩٤
- لست بنبي الله
 ٥٥
- لقد رأيتني في الحجر وقرיש تسألني
 ١٥٩

- ١٧٩ - لقد قلت كلمة عدلت جميع ما قلته
- ١٥٤ - لقن السمع ثلاثة
- ١٨٠ - لكل شيء طهارة وغسل
- ١٨٩ - لما رأيت الدرجة الأولى جاءني جبريل
- ١١٢ - لما كانت ليلة بعثت
- ٨٥ - لما نزلت آية ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ قال رجل
- ١٣٢ - اللهم أرجو رحمتك
- ٩٥ - اللهم إني أسألك يا الله يا رحمن
- ٢٢٣ - اللهم إيماناً بك ، ابن عمر (ث)
- ٩٨ - اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة
- ٩٠ - اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد
- ١٣٢ - اللهم ارحمني ومحمنا
- ٢١١ - اللهم اغفر لي ذنبي وافتح لي أبواب رحمتك
- ٩٤ - اللهم تقبل شفاعة محمد الكبéri ، ابن عباس (ث)
- ٩٢ - اللهم داحي المدحوات وباريء المسموکات
- ١٦٦ - اللهم زد هذا البيت تشريفاً
- ٣٩ - اللهم صل على آل أبي أوفى
- ٩٨ - اللهم صل على أبي بكر فإنه يحبك
- ٨٧ - اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين
- ٩٤ - اللهم صل على محمد كما أمرتنا أن نصليه عليه
- ١٢٩ - اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم
- ٨٩ - اللهم صل على محمد وعلى آل بيته كما صليت
- ٩٥ - اللهم قد جعلت صلواتك ورحمتك ومغفرتك
- ١٥١ - ليس أحد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم يصلي عليه صلاة إلا ، ابن عباس (ث)
- ١٥٦ - ليس أحد يصلي على يوم الجمعة إلا عرضت على صلاته
- ١٥٦ - ليس من عبد يصلي على إلا بلغني صوته حيث كان
- ٢٣٦ - ليس هكذا علمنا رسول الله ، ابن عمر (ث)

- ٩٧ - ما أعلم الصلاة تبغي على أحد من أحد إلا ، ابن عباس (ث)
- ١٩٩ - ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله عز وجل
- ٢٣٠ - ما جلس في مأدبة ولا ختان ، ابن مسعود (ث)
- ١٩٧ - ما جلس قوم مجلساً ثم تفرقوا
- ١٩٧ - ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله تعالى فيه ولم
- ١٩٨ - ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله عز وجل إلا كان
- ١٩٨ - ما جلس قوم يذكرون الله لم يصلوا على نبيهم
- ٣٥ - ما خصك الله تعالى يا رسول الله بشرف إلا ، أبو بكر (ث)
- ١٢٢ - ما شبع آل محمد من خبز
- ١٣٩ - ما صلى عليّ عبد من أمتي صلاة صادقاً من قلبه إلا
- ٥٧ - ما في السماوات السبع موضع
- ١٣٣ - ما كان ينبغي لابن أبي قحافة
- ١٦١ - ما مكت نبي في الأرض أكثر من أربعين يوماً ، ابن المسيب (ث)
- ١٥٢ - ما من أحد يسلم على إله رَدَ الله إلى روحه
- ١٥٢ - ما من أحد يسلم على إله رَدَ الله عليه روحه
- ١٥٧ - ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا
- ٢٣٥ - ما من دعاء إلا وبينه وبين السماء
- ١٤٩ - ما من عبد صلّى الله عليه صلاة إلا عرج بها ملك
- ١٣٦ - ما من عبد مؤمن يذكرني فيصلّي الله عليه إلا كتب
- ١٥٣ - ما من عبد يسلم على عند قبري إلا وكل الله بها ملكاً
- ١٩٨ - ما من قوم جلسوا مجلساً ثم قاموا منه
- ٢١٦ - ما من مؤمن يصلّي ليلاً الجمعة ركعتين
- ٢٤٨ - ما من متحابين يستقبل أحدهما صاحبه
- ١٥٣ - ما من مسلم يسلم على في شرق ولا غرب إلا
- ١٤١ - ما من مسلم يصلّي عليك صلاة واحدة إلا صلّيت أنا
- ٢٢٣ - ما من مسلم يقف عشيّة عرفة
- ٥٧ - ما من يوم وليلة إلا وينزل
- ١٥٨ - مثل البيت الذي يذكر الله عز وجل فيه والبيت الذي لا يذكر

- مررت بموسى ليلة أسرى بي عند الكثيب الأحمر ١٥٩
- من أراد أن يحدث بحدث فنسيه فليصل على ٢٣٨
- من اعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه ١٦٨
- من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم ١٥٥
- من أوى إلى فراشه ثم قرأ تبارك الملك ٢٢٩
- من الجفاء أن أذكر عند رجل فلا يصلني على ١٩٣
- من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة ٢٦١
- من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها ٢٦١
- من حجَّ حجة الإسلام وزار قبرى وغزا غزوة ١٧٩
- من حجَّ حجة الإسلام وغزا بعدها غزاة كتبت ١٧٤
- من خاف على نفسه النسيان فليكثر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٢٣٨
- من دعا بهؤلاء الدعوات في دبر كل صلاة ٢٠٢
- من ذكرت بين يديه ولم يصل على صلاة تامة فليس مني ١٩٤
- من ذكرت عنده فخطيء الصلاة على خطيء طريق الجنة ١٩٢
- من ذكرت عنده فلم يصل على دخل النار ١٩١
- من ذكرت عنده فلم يصل على فقد خطيء طريق الجنة ١٩٢
- من ذكرت عنده فلم يصل على فقد شقي ١٩١
- من ذكرت عنده فليصل على ومن صلى على مرة ١٣٧
- من ذكرت عنده فنسبي الصلاة على خطيء . ١٩٢
- من روئي حديثاً وهو يظنه كذباً فهو أحد الكاذبين ٢٦٠
- من زار قبرى وجبت له شفاعتي ٢٠٤
- من سره أن يكتال بالمكياط الأولى إذا صلى ٩١
- من سره أن يكتال بالمكياط الأولى فليقرأ ﴿سُبْحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ﴾ ٩٢
- من سره أن يلقى الله راضياً فليكثر من الصلاة على ١٧٠
- من شغله ذكري عن مسألتي ١٦٦
- من صلى صلاة العصر من يوم الجمعة فقال ٢١٣
- من صلى صلاة لم يصل فيها على ٧٣
- من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم بهؤلاء الكلمات ، علي (ث) ٢١٧

- ٢١٣ - من صلٰى علٰيَ النبي صلٰى الله علٰيَه وسلم يوم الجمعة مئة مرة
 ١٤٢ - من صلٰى علٰيَ النبي واحدة صلٰى الله تعالٰى علٰيَه وملائكته بها
 ٩١ - من صلٰى علٰيَ روح محمد في الأرواح
 ١٧٥ - من صلٰى علٰيَ محمد وعلىَ آل محمد مئة مرة قضى الله عز وجل له مئة حاجة
 ١٤٣ - من صلٰى علٰيَ بلغتني صلاته وصليت عليه
 ١٤٦ - من صلٰى علٰيَ حين يصبح عشرًا وحين يمسي عشرًا
 ١٤٣ - من صلٰى علٰيَ صلاةً تعظيمًا لحقِّي جعل الله
 ١٥٠ - من صلٰى علٰيَ صلاة جاءعني بها ملك فأقول
 ١٤٢ - من صلٰى علٰيَ صلاة صلت عليه الملائكة ما صلٰى
 ١٥٠ - من صلٰى علٰيَ صلاة صلٰى الله علٰيَه بها
 ١٤٢ - من صلٰى علٰيَ صلاة صلٰى الله علٰيَه وملائكته عشرًا ومن صلٰى
 ١٤٩ - من صلٰى علٰيَ صلاة كتب الله له قيراطاً
 ١٤٢ - من صلٰى علٰيَ صلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه
 ١٦٩ - من صلٰى علٰيَ صلاة واحدة أمر الله تعالٰى حافظيه ألا يكتبوا عليه ذنبًا
 ١٣٦ - من صلٰى علٰيَ صلاة واحدة صلٰى الله علٰيَه عشرًا
 ١٧٥ - من صلٰى علٰيَ صلاة واحدة قضيت له مئة حاجة
 ١٣٦ - من صلٰى علٰيَ صلاة واحدة كتب الله له عشر حسَنات
 ١٦٩ - من صلٰى علٰيَ صلاة واحدة لم يلْجِ النَّارَ حتَّى يعود اللَّبَنَ فِي الْفُرُصَعِ
 ١٤٢ - من صلٰى علٰيَ صلٰى الله علٰيَه وملائكته فليكثر عبد
 ١٥٥ - من صلٰى علٰيَ صلٰى الله علٰيَه ملك حتى يبلغنيها
 ١٣٦ - من صلٰى علٰيَ عشرًا صلٰى الله علٰيَه مئة
 ١٥٣ - من صلٰى علٰيَ عند قبري سمعته ومن صلٰى علٰيَ من بعيد علمته
 ١٥٣ - من صلٰى علٰيَ عند قبري سمعته ومن صلٰى علٰيَ نائياً وكل الله
 ٢٥٥ - من صلٰى علٰيَ في كتاب لم تزل الصلاة جارية له
 ٢٥٥ - من صلٰى علٰيَ في كتاب لم تزل الملائكة يستغفرون له
 ٢١٤ - من صلٰى علٰيَ في كل يوم جمعة أربعين مرة
 ١٧٥ - من صلٰى علٰيَ في كل يوم مئة مرة قضى الله له مئة حاجة
 ١٧٣ - من صلٰى علٰيَ في يوم ألف مرة لم يمت حتى يرثي مقعده

- من صلٰى علٰيٰ في يوم الجمعة ألف مرّة ٢١٣
- من صلٰى علٰيٰ في يوم خمسين مرّة صافحته يوم القيمة ١٧٩
- من صلٰى علٰيٰ في يوم مئة مرّة كتب الله له بها ألف ألف ١٧٥
- من صلٰى علٰيٰ كتب الله له بها عشر حسنات ١٤٣
- من صلٰى علٰيٰ كنت شفيعه يوم القيمة ١٤٦
- من صلٰى علٰيٰ مئة صلاة حين يصلٰى الصبح ٢٠٣
- من صلٰى علٰيٰ مرّة واحدة فتقبلت محا الله عنه ذنوب ثمانين سنة ١٦٩
- من صلٰى علٰيٰ مساءً غفر له قبل أن يصبح ٢٢٩
- من صلٰى علٰيٰ واحدة صلٰى الله عليه عشرًا ٥٠
- من صلٰى علٰيٰ يوم الجمعة ألف مرّة ٢١٤
- من صلٰى علٰيٰ يوم الجمعة ثمانين مرّة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة ٢١٢
- من صلٰى علٰيٰ يوم الجمعة ثمانين مرّة غفر الله له ذنوب ثمانين عاماً ٢١٢
- من صلٰى علٰيٰ يوم الجمعة صلاة واحدة صلٰى الله عليه وملائكته ٢١٤
- من صلٰى علٰيٰ يوم الجمعة كانت شفاعة له ٢١٣
- من صلٰى علٰيٰ يوم الجمعة مئة صلاة ٢١٤
- من صلٰى علٰيٰ يوم الجمعة متى صلاة ٢١٢
- من صلٰى علٰيٰ عليك في اليوم والليلة مئة مرّة صلّيت عليه ١٤٤
- من عسر عليه شيء فليكثر من الصلاة علىٰ ٢٣١
- من عطس فقال الحمد لله علىٰ كل حال ٢٣٦
- من قال إذا ركب دابة باسم الله ٢٣٠
- من قال اللهم صلٰى علٰيٰ محمد وأنزله المقعد ٩٠
- من قال اللهم صلٰى علٰيٰ محمد وعلىٰ آل محمد ٩٠
- من قال اللهم صلٰى علٰيٰ محمد وعلىٰ آل ١٣١
- من قال جزى الله عنا محمداً صلٰى الله عليه وسلم بما هو أهل له ٩١
- من قال حين يسمع النداءأشهد أن لا إله إلا الله ٢٠٥
- من قال حين يسمع النداء ٢٠٥
- من قال حين ينادي المنادي ٢٠٤
- من قال في يوم الجمعة بعد العصر اللهم ٢١٣

- من قال ليلة الجمعة عشر مرار يا دائم الفضل
 ٢١٧
 - من قرأ القرآن وحمد رب
 ١٧٧
 - من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد
 ٢٤٠
 - من كانت له حاجة إلى الله فليسبغ الوضوء
 ٢٤١
 - من كتب عني علماً فكتب معه صلاة على لم ينزل في أجر
 ٢٥٥
 - من كتب في كتابه صلى الله عليه وسلم لم تزل الملائكة
 ٢٥٥
 - من كذب على معمداً فليتبواً مقعده من النار
 ٢٦٠
 - من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد ، الشعبي (ث)
 ٦٨
 - من لم يصل على فلا دين له
 ١٩٩
 - من نسي الصلاة على خطيء طريق الجنة
 ١٩٢
 - موطنان لا يذكر فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ابن عباس (ث)
 ٢٣٧
 - نعم وأردُ عليهم
 ١٦٢
 - هنذا يقول في صلاته اللهم صل على محمد كما تحب
 ٩٦
 - وأرسلت إلى الخلق كافة
 ٥٩
 - وإذا أمرتكم بشيء فافعلوا منه ما استطعتم
 ٢٦١
 - وإن زينت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتنى
 ٧٥
 - وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد
 ١٢٢
 - وجعلت قرة عيني في الصلاة
 ٥٤
 - وصلوا على وسلموا حيثما كنتم
 ١٥٢
 - ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً
 ١٥٨
 - ولكن صاحبكم خليل الله
 ١٢٧
 - ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله قل أمين
 ١٨٨
 - ومن صلى على ألفاً زاحت كتفه
 ١٣٧
 - ومن صلى على ثم بلغتني صلاته صليت عليه كما صلى على
 ١٤٣
 - ومن صلى على مئة كتب الله بين عينيه
 ١٣٧
 - ويل لمن لا يراني في القيمة
 ١٩٥
 - يا أيها الناس إنَّ أنجاكم يوم القيمة من أهواها
 ١٦٩
 - يا أيها الناس اذكروا الله
 ١٦٤

- يا بريدة إذا جلست في صلاتك
 ٧٢
 - يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث
 ١٣٢
 - يا رسول الله ما أقرب الأعمال إلى الله؟
 ١٧٧
 - يا زيد لا تدع إذا كان يوم الجمعة
 ٢١٤
 - يا محمد إني متوجه بك إلى ربِّي
 ١١١
 - يا محمد ارفع رأسك
 ١١١
 - يا موسى أتريد أن أكون لك أقرب من كلامك
 ١٧٣
 - يبعث الله الناس فيكسونني ربِّي حلة خضراء
 ٢٠٦
 - يتشهد الرجل في الصلاة ، ابن مسعود (ث)
 ٦٨
 - يضحك الله إلى رجلين
 ٢١٠
 - يكره أن يصلُّى إلا على نبي ، سفيان الثوري (ث)
 ٩٧

* * *

الفهرس التفصيلي لموضوعات الكتاب

الموضوع	الصفحة
بين يدي الكتاب	٥
ترجمة المؤلف رحمة الله تعالى	٧
وصف النسخ الخطية	٢٠
منهج العمل في الكتاب	٢١
صور المخطوطات المستعان بها	٢٣
خاتمة التحقيق	٣٢

الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود

خطبة الكتاب	٣٣
مقدمة في الكلام على قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ وما فيه من فوائد	٣٥
- الفائدة الأولى : في وجه مناسبة الآية لِمَا قبْلَهَا	٣٥
- الفائدة الثانية : في أصل معنى الصلاة لغة	٣٧
- الفائدة الثالثة : في معنى صلاة الله وملائكته على النبي ﷺ	٤٠
- فائدة في إعراب قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾	٤٥
- الفائدة الرابعة : في المقصود بالصلاحة على النبي ﷺ	٤٧
تنبية : الدعاء بالمغفرة لا يستلزم وجود ذنب	٤٩
فائدة في معنى قوله ﷺ : «من صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً...»	٥٠
- الفائدة الخامسة : في بلاغة قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ ..	٥٣
تنبية : المراد بقوله ﷺ : «وَجَعَلَتْ قَرْةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»	٥٤
مطلب : الرسول أخص مطلقاً من النبي	٥٦
مطلب : قول ابن عبد السلام : النبوة أفضل من الرسالة ..	٥٦

مطلب: بلاعنة قوله تعالى: ﴿وَمَلِئَكَتُهُ﴾ ٥٦	
مطلب: بلاعنة قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ٥٨	
مطلب: الكفار مخاطبون بالفروع المجمع عليها ٥٨	
مطلب: أنه ﷺ مرسل للخلق عامة ٥٨	
مطلب: الأنبياء أفضل من الملائكة والأدلة على ذلك ٥٩	
مطلب: بلاعنة قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا﴾ ٦٤	
مطلب: اختلاف الأصوليين في دخوله ﷺ في صيغة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ونحوها ٦٤	
- الفائدة السادسة: في حكم الصلاة عليه ﷺ ٦٥	
مطلب: أدلة وجوب الصلاة عليه ﷺ في التشهد عند الشافعية ٦٩	
تممة: في صلاة رسول الله ﷺ على نفسه ٧٥	
مطلب: حكم السلام عليه ﷺ ٧٦	
- الفائدة السابعة: وجه البلاغة في تأكيد السلام عليه ﷺ دون الصلاة في قوله تعالى: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ٧٦	
تنبيه: في قول ابن عبد السلام: إنه يكفي أن يقال: (عليه السلام) ٧٩	
الفصل الأول: في الأمر بالصلاحة على رسول الله ﷺ في أي وقت كان، وفي الأمر بتحسينها، وأن عالمة أهل السنة الإكثار منها، وغير ذلك ٨٠	
الفصل الثاني: في كيفية الصلاة على النبي ﷺ على اختلاف أنواعها ٨٤	
مطلب: في حديث سيدنا علي رضي الله عنه: «اللهم؛ داحي المدحوات...» ٩٢	
تنبيه: أسماء الله تعالى توقيفية ٩٥	
الفصل الثالث: في مسائل وفوائد تتعلق بما مضى في الفصلين الأولين ٩٧	
- المسألة الأولى ٩٧	
مطلب: في حكم السلام على غير الأنبياء ٩٨	
- المسألة الثانية: أفضل الكيفيات في الصلاة عليه ﷺ ١٠١	
مطلب: في الصيغة التي مال إليها المصنف في الصلاة عليه ﷺ ١٠٣	
مطلب: في الصلاة على غير الأنبياء تبعاً ١٠٧	

مطلب: في عدم جواز إبدال لفظ (محمد) بـ(أحمد)، وبالضمير في التشهد ١٠٩
مطلب: يكره أن يقال: (قال الرسول)، بل: (قال رسول الله ﷺ) ١٠٩
مطلب الصلاة عليه ﷺ خارج الصلاة بصيغة الخبر أفضل منها بصيغة الطلب ١١٠
مطلب: الحكمة من اقتصاره ﷺ في كثير من الروايات على اسمه العَلَم ١١٠
- المسألة الثالثة: في كراهة إفراد الصلاة عن السلام وعکسه ١١٢
مطلب: في معنى السلام عليه ﷺ ١١٣
مطلب: حكمة الالتفات من الغيبة إلى الخطاب في التشهد ١١٣
- المسألة الرابعة: في المراد بقولهم: (كيف نصلِّي عليك؟) ١١٦
- المسألة الخامسة: في بيان ألفاظ مرت في صلاة التشهد ١١٧
معنى قوله: (اللهم) ١١٧
معنى قوله: (محمد) ١١٧
معنى قوله: (الأُمِّي) ١١٩
معنى قوله: (أزواجه) ١١٩
تنبيه: فيمن تصدق عليها تسمية أم المؤمنين من أزواجه ﷺ ١٢١
معنى قوله: (الذرية) ١٢١
معنى قوله: (الآل) ١٢١
معنى قوله: (البركة) ١٢٢
معنى قوله: (إبراهيم) ١٢٣
معنى قوله: (آل إبراهيم) ١٢٤
معنى قوله: (العالَمون) ١٢٥
معنى قوله: (الحميد) ١٢٥
معنى قوله: (المجيد) ١٢٥
معنى قوله: (الأعلَون) ١٢٦
معنى قوله: (المصطفون) ١٢٦

معنى قوله: (المقربون) ١٢٦	
معنى قوله: (المكيال الأوفي) ١٢٦	
- المسألة السادسة: في وجه تخصيص سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام بالتشبّيه به وبآله ١٢٦	
- المسألة السابعة: اختلاف العلماء في زيادة الترحم في الصلاة عليه ﷺ ١٣١	
- المسألة الثامنة: في زيادة (سيدنا) قبل (محمد) ١٣٣	
الفصل الرابع: في فوائد الصلاة على رسول الله ﷺ ١٣٦	
- صلاة الله تعالى وملائكته ورسوله، ورفع الدرجات، وتکفیر السیئات، وأنها تعدل عن عتق رقاب ١٣٦	
تنبيه: في اقتران ثواب الصلاة عليه ﷺ بثواب ذكر الله تعالى ١٤٤	
- أنها سبب لمحبة الملائكة وإعانتهم وترحيبهم ١٤٥	
- أنها سبب لشفاعته وشهادته ﷺ ١٤٦	
- أنها سبب للبراءة من النفاق ومن النار، وللرقي إلى منازل الشهداء ١٤٧	
- أنها كفارة لنا وزكاة لأعمالنا ١٤٧	
- أنها سبب لمزاحمة كتفه ﷺ على باب الجنة ١٤٨	
- أنها تستغفر لقائلها وتقر بها عينه ١٤٩	
- أن المرأة الواحدة منها بغير اطّافل كجبل أحد ١٤٩	
- أن ملكاً قائماً على قبره ﷺ يبلغه إليها ١٤٩	
تنبيه: أنه ﷺ يبلغه الصلاة والسلام من بعد ويسمعها من قرب ١٥٦	
مطلوب في الحث على زيارة القبر الشريف ١٥٧	
مطلوب في حياة النبي ﷺ في قبره الشريف ١٥٨	
مطلوب في معنى رد الروح إليه ﷺ ١٦٠	
خاتمة ١٦٢	
- أنها سبب للکيل بالمكيال الأوفي من الثواب ١٦٤	
- أنها سبب لکفاية المهمات في الدنيا والآخرة ولمغفرة الذنوب ١٦٤	
- أنها أمحق للخطايا من الماء للنار، وأن السلام عليه أفضل من عتق الرقاب ١٦٨	

- أن المرة الواحدة منها تمحو ذنوب ثمانين سنة، وتحفظ من دخول النار	١٦٩
- أنها سبب للنجاة من أهوال يوم القيمة	١٦٩
- أنها سبب لرضا الله تعالى	١٧٠
- أنها سبب لغشيان الرحمة	١٧٠
- أنها سبب للأمان من سخط الله تعالى	١٧٠
- أنها سبب للدخول تحت ظل العرش	١٧١
- أنها سبب لثقل الميزان، والنجاة من النار	١٧١
- أنها سبب للأمن من العطش يوم القيمة	١٧٢
- أنها تأخذ بيد من يعثر على الصراط حتى يمر عليه	١٧٣
- أن من صلى عليه في يوم ألف مرة.. لم يتم حتى يرى مقعده من الجنة	١٧٣
- أنها سبب لكتلة الأزواج في الجنة	١٧٣
- أنها تعدل عشرين غزوة في سبيل الله تعالى	١٧٤
- أنها تعدل الصدقة	١٧٤
- أن صلاة مئة في يوم ألف حسنة، وبمئه صدقة مقبولة، وتمحو ألف	
ألف سيئة	١٧٥
- أن صلاة مئة كل يوم سبب لقضاء مئة حاجة سبعين للأخرة وثلاثين للدنيا	١٧٥
- أن صلاة واحدة سبب لقضاء مئة حاجة	١٧٥
- أن من صلى عليه مئة مرة في اليوم.. كان كمن داوم العبادة طول الليل	
والنهار	١٧٦
- أنها أحب الأعمال إلى الله تعالى	١٧٦
- أنها زينة للمجالس، ونور يوم القيمة على الصراط	١٧٦
- أنها تنفي الفقر	١٧٧
- أنَّ مَنْ أَكْثَرَ مِنْهَا يَكُونُ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ	١٧٧
- أن بركتها وفائدتها تدرك الرجل وذريته	١٧٨
- أن أحب ما يكون العبد إلى الله تعالى وأقربه إذا أكثر منها	١٧٨
- أن الآتي بها قد لا يسأله الله فيما افترض عليه	١٧٩

- أن من صلى عليه في يوم خمسين مرة صافحه يوم القيمة ..	١٧٩
- أنها طهارة للقلوب من الصدأ ..	١٨٠
خاتمة: في ذكر منamas فيها الحث على الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ ..	١٨٢
الفصل الخامس: في ذكر عقوبات من لم يصلّى عليه ﷺ ..	١٨٨
- شقاوة وبعد من ترك الصلاة عليه ﷺ ..	١٨٨
- من لم يصلّى عليه.. خطىء طريق الجنة ..	١٩٢
- من لم يصلّى عليه.. فقد جفاه ..	١٩٣
- من لم يصلّى عليه عند ذكره.. فهو أبخل الناس ..	١٩٤
- من لم يصلّى عليه عند ذكر اسمه.. فهو ملعون ..	١٩٦
- من لم يصلّى عليه عند ذكر اسمه.. فهو ألام الناس ..	١٩٦
- كل مجلس خلا عن ذكره.. كان على أهله ترثة ..	١٩٧
- من لم يصلّى عليه.. فلا دين له ..	١٩٩
- من لم يصلّى عليه.. لا يرى وجه النبي ﷺ ..	١٩٩
الفصل السادس: في ذكر أمور مخصوصة تُشرع الصلاة على النبي ﷺ فيها ..	٢٠٠
- الأول: بعد الفراغ من الوضوء والغسل والتيمم ..	٢٠٠
- الثاني: في الصلاة إذا مرّ فيها بآية فيها ذكره ﷺ ..	٢٠٠
- الثالث: عقب الصلاة ..	٢٠٢
- الرابع: عقب إقامة الصلاة وعقب الأذان ..	٢٠٣
مطلوب: في معنى الشفاعة الواجبة لسائل الوسيلة له ﷺ ..	٢٠٤
مطلوب: في معنى المقام المحمود ..	٢٠٦
مطلوب: في شفاعاته ﷺ ..	٢٠٦
مطلوب: قول الغزالي في شفاعته ﷺ ..	٢٠٦
فائدة: في الصلاة على رسول ﷺ عقب الأذان ..	٢٠٩
- الخامس: عند القيام لصلاة الليل من النوم ..	٢١٠
- السادس: بعد الفراغ من التهجد ..	٢١٠
- السابع: عند المرور بالمساجد ودخولها والخروج منها ..	٢١٠

٢١٢	- الثامن: في يوم الجمعة وليلتها
٢١٨	- التاسع: في الخطب
٢٢٠	- العاشر: في تكبيرات صلاة العيدin
٢٢٠	- الحادي عشر: في صلاة الجنائز
	- الثاني عشر: في الحج عقب التلبية، ومع الصفا والمروءة، وعند استلام
٢٢٢	الحجر، وفي الطواف ، وفي الموقف ، وفي الملتم
٢٢٥	- الثالث عشر: عند قبره الشريف <small>عليه السلام</small>
٢٢٧	- الرابع عشر: عند الذبيحة
٢٢٨	- الخامس عشر: عند عقد البيع
٢٢٨	- السادس عشر: عند كتابة الوصية
٢٢٩	- السابع عشر: في خطبة التزويج
٢٢٩	- الثامن عشر: في طرف النهار ، وعند النوم
٢٣٠	- التاسع عشر: عند إرادة السفر
٢٣٠	- العشرون: عند ركوب الدابة
٢٣٠	- الحادي والعشرون: عند الخروج إلى السوق ، وحضور دعوة ، ونحوها
٢٣٠	- الثاني والعشرون: عند دخول المنزل
٢٣٠	- الثالث والعشرون: في الرسائل ، وبعد البسمة
٢٣١	- الرابع والعشرون: عند الهم ، والشدائد ، والكروب ، ووقوع الطاعون
٢٣٣	- الخامس والعشرون: عند خوف الغرق
٢٣٣	- السادس والعشرون: في أول الدعاء ، ووسطه ، وأخره
٢٣٥	- السابع والعشرون: عند طنين الأذن
٢٣٦	- الثامن والعشرون: عند خدر الرجل
٢٣٧	- التاسع والعشرون: عند العطاس
٢٣٧	تنبيه: فيما يُفرد فيه ذِكر الله
٢٣٧	فائدة: في كراهة الصلاة على النبي <small>عليه السلام</small> عند التعجب
٢٣٨	- الثلاثون: عند تذكر مَنسِيٍّ ، أو خوف نسيان

٢٣٨	- الحادي والثلاثون: عند استحسان الشيء
٢٣٨	- الثاني والثلاثون: عند أكل الفُجل
٢٣٩	- الثالث والثلاثون: عند نهيق الحمير
٢٣٩	- الرابع والثلاثون: عقب الذنب
٢٣٩	- الخامس والثلاثون: عند عروض حاجة
٢٤٥	- السادس والثلاثون: في سائر الأحوال
٢٤٧	- السابع والثلاثون: لمن اتهم وهو بريء
٢٤٨	- الثامن والثلاثون: عند لقاء الإخوان
٢٤٨	- التاسع والثلاثون: عند تفرق القوم بعد اجتماعهم، وعند القيام من المجلس
٢٤٩	- الأربعون: عند ختم القرآن
٢٤٩	- الحادي والأربعون: في الدعاء لحفظ القرآن
٢٥١	- الثاني والأربعون: عند افتتاح الكلام
٢٥١	- الثالث والأربعون: عند ذكره ﷺ
٢٥٢	- الرابع والأربعون: عند نشر العلم، والوعظ، وقراءة الحديث ابتداءً وانتهاءً
٢٥٤	- الخامس والأربعون: عند الإفتاء
٢٥٤	- السادس والأربعون: عند كتابة اسمه ﷺ
٢٥٦	طلب: في ذكر منامات حسنة لأصحاب الحديث بسبب كتابتهم الصلاة على النبي ﷺ
٢٥٩	خاتمة: في العمل بالحديث الضعيف والموضوع
٢٦٥	مصادر ومراجع التحقيق
	الفهارس العامة
٢٨١	- فهرس الأحاديث والآثار
٢٩٧	- الفهرس التفصيلي لموضوعات الكتاب

* * *